

جامعة القدس  
عمادة الدراسات العليا  
برنامج الدراسات الإسلامية المعاصرة

"المرأة بين الأصالة والمعاصرة"

مقدمة من الطالبة: إيمان خليل عيد

إشراف الدكتورة: مريم صالح

2006 / 1427

## إقرار

أقر أنا الطالبة: إيمان خليل موسى عيد مقدمة الرسالة (المرأة بين الأصالة والمعاصرة) أنها قدمت لجامعة القدس لنيل درجة الماجستير، وأنها نتيجة أبحاثي الخاصة، باستثناء ما تم الإشارة إليه حيثما ورد، وأن هذه الرسالة أو أي جزء منها لم يقدم لنيل أية درجة عليا لأي جامعة أو معهد.

التوقيع:

إيمان خليل موسى عيد

التاريخ: 2006/7/19

## شكر و عرفان

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، القائل في محكم التنزيل: "ومن يشكر فإنما يشكر لنفسه"<sup>1</sup>، والصلاة والسلام على رسوله الأمين الذي بين لنا أدب الشكر وأهميته، حيث قال: (من لا يشكر الناس لا يشكر الله)<sup>2</sup>.

فالشكر لله أولاً على ما يسر من كتابة هذه الرسالة، وأستغفره جل وعلا على ما قد يكون قد وقع في هذه الرسالة من أخطاء لا أعلمها ولم أتعمدها ولا مناص من الوقوع بها، ثم أتقدم بالشكر الجزيل لكل من علمني ووجهني وقدم لي النصيح والإرشاد والمساعدة، حتى خرجت الرسالة في حلتها هذه.

وأبدأ بشكر للدكتورة مريم صالح، جزاها الله خيراً على قبولها الإشراف على هذه الرسالة، وعلى دعمها لي، وعلى ملاحظاتها القيمة.

كما وأشكر الدكتور إسماعيل نواهضة، من جامعة القدس، الممتحن الداخلي، والدكتور حافظ محمد الجعبري، من جامعة الخليل، الممتحن الخارجي، فجزاهما الله عني خير الجزاء.

كما ولا يفوتني أن أشكر جامعة القدس، وأخص بالذكر عمادة الدراسات العليا، والقائمين على برنامج ماجستير الدراسات الإسلامية المعاصرة.

وأخيراً، وليس آخراً، أشكر أسرتي الكريمة على ما قدمته لي من عون ومساعدة، وعلى صبرها علي خلال انشغالي عنها بالبحث والكتابة، وأخص بالذكر زوجي الدكتور مصطفى أبوصوي الذي قدم الكثير أكاديمياً، وعملياً في حياتنا الأسرية، فقد كان خلال هذه الفترة ومن قبل "في مهنة أهله"، فאלله أسأل أن يجعل كل ذلك في ميزان حسناته.

أما وقد شكرت جميع من ذكر، فأستميح عذراً من لم أذكرهم بالإسم، وعلى الرغم من اعتزازي بكل ملاحظة وإرشاد تلقينته من أساتذتي الكرام، وفقهم الله لخدمة دينه، إلا أنني أتحمل المسؤولية الكاملة عن أي خطأ أو تقصير ورد هذه في الرسالة.

<sup>1</sup> سورة لقمان: آية 12

<sup>2</sup> أخرجه الترمذي، كتاب البر والصلة، باب ما جاء في الشكر لمن أحسن إليك، وقال: حديث حسن صحيح.

الإهداء

إلى كل امرأة مسلمة تدرك جمال الإسلام، وتذب عنه، وتعنز به، وتحاول أن تعيش بمقتضاه.

إيمان خليل عيد

## ملخص الرسالة

تعد قضايا المرأة من أهم القضايا التي ثار الجدل حولها ضمن أطر أكاديمية ومجتمعية أخرى بحيث لم يعد بالإمكان، ولا من المصلحة، تجنب هذه القضايا. وقد امتد النقاش حول المرأة، بإشكالياته الحديثة، في الزمان من بعد عصر التنوير، وفي المكان ليشمل الشرق بعد أن اكتسح الغرب. بل يمكن القول أن الإشكاليات المتعلقة بمشكل المرأة وصلت إلى كافة أصقاع المعمورة، وإلى جميع الأمم، وذلك تحت مسمى تحرير المرأة.

ومشكلة الدراسة إن هنالك خلطا واضحا بين مكانة ودور المرأة ضمن الرؤية الإسلامية القائمة على القرآن الكريم والسنة المشرفة من جهة، وبين ممارسات المسلمين الفعلية التي ابتعدت عن التصور الإسلامي بسبب عوامل ثقافية محلية أو وافدة، من جهة أخرى. وللأسف الشديد، هنالك من يتعمد الحديث عن هذه الممارسات الخاطئة كأنها تعبر عن الإسلام، وليس عن المسلمين. ومن هنا، فإن الثقافة المحلية لا تتفق دائما مع التصور الإسلامي، وأما الوافد فأعظم إشكاليته هو تيار تحرير المرأة، ومراده إخراج نسق معرفي يرضي أهواء الغرب، ويخرج النسق المعرفي الإسلامي، ويجعله يتنازل وينصاع للعقليات والفعاليات التي تصب في صالح حركة التحرير المزعومة هذه. فالأنموذج الغربي المطروح الآن على أهل "القرية الكونية" هو الأنموذج الفصلديني، أو ما اصطلح عليه عادة بالعلماني وهو اشتقاق مغلوطة من ناحية معرفية. والأنموذج الفصلديني يقضي على خصوصيات المرأة التي كرمها الشرع الإسلامي بها، ويرمي إلى تفكيك مبنى المرأة المسلمة بحيث تنوب في الأطروحات الوافدة والمعاصرة.

وقد اختلف أسلوب التعامل مع الأنموذج الفصلديني، فهنالك بعض المفكرين المسلمين الذين لجأوا إلى الدفاع عن الرؤية الإسلامية، وفي بعض الحالات يتم الدفاع عن الموروث الثقافي المحلي

والذي يخالف التصور الإسلامي في بعض جوانبه. وهناك من خطى باتجاه الأنموذج الفصليدي وصولاً إلى التماثل مع الموقف الغربي.

لقد أصبح صاحب الموقف الأخير النافذة التي يدخل منها تيار التغريب الذي يتهم الإسلام بانتقاص حقوق المرأة السياسية والاجتماعية والإقتصادية. وهنا يتم الخلط بين الدين الإسلامي الذي يقدم الصورة المثالية لمكانة المرأة، وبين المجتمع الذي يهضم بعض حقوق المرأة. ولا يستغرب هذا من مجتمعات تقوم في نفس الوقت بهضم حقوق الرجل؟ إن الإشكالية واحدة في الحالتين، ألا وهي عدم تطبيق الرؤية الإسلامية على أرض الواقع.

وتكمن أهمية هذه الدراسة في توضيح معالم الرؤية الإسلامية للمرأة، وبيان اختلاف هذه الرؤية عن كثير من الظواهر الاجتماعية بالمعنى الشامل. و كما تأتي أهمية هذه الدراسة ، في إلقاء الضوء على الجذور المعرفية للمشكلة، وبالإضافة إلى الجوانب النظرية التي تعزز مكانة المرأة، فإن الدراسة تشير إلى الجوانب العملية التي يمكن، بل يتوجب الأخذ بها لأن النموذج العملي أسرع تأثيراً في الوعي، ومما لا شك فيه أن هذا يقع ضمن الشهود الحضاري الإسلامي، وهو رديف للجانب النظري.

وتهدف هذه الدراسة إلى إعادة بناء مكانة المرأة بحسب القرآن الكريم والسنة الشريفة، مع تفكيك الأنموذج المعرفي الغربي، والثقافة المحلية التي تتناقض مع التعاليم الإسلامية الصريحة. وتهدف هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على خصوصية المرأة، وكيف أن احترام هذه الخصوصية لا يعني نفي المساواة، وكذلك بيان أن المساواة لا تعني المماثلة في كل دور.

كما وتهدف الدراسة إلى الإجابة عن الأسئلة التالية: كيف يمكن تفكيك الصورة النمطية للمرأة المسلمة؟ ما هي مصادر الثقافة المحلية التي تتعارض مع الرؤية الإسلامية؟ هل طرح الأنموذج الغربي الوافد لتحرير المرأة قائم على مسلمات صحيحة أو تجارب عملية ناجحة؟

أعتمدت الدراسة على استقراء وتحليل النصوص المنتقاة لبناء مكانة المرأة في النسق المعرفي الإسلامي ومقارنة موضوعاتها بالثقافتين المحلية والوافدة. أما خطوات الدراسة فتتمثل في تحديد الموضوعات والنصوص القرآنية والحديثية التي يراد دراستها، وذلك بناء على مناهج البحث المتبعة في العلوم الإسلامية. وبالنسبة للنصوص والأدبيات التي تعبر عن الفكر الوافد والثقافة المحلية فتتم دراستها بناء على منهجية العلوم الإنسانية.

وقامت الدراسة بمحاولة بناء نموذج متكامل لدور ومكانة المرأة في التصور الإسلامي المنبثق من القرآن والسنة، وقد وضحت هذه الرسالة أهمية الإطار المعرفي لمثل هذه الدراسات. وعلى الرغم من حضور الجانب النظري في هذه الدراسة، إلا أنها قامت برصد واقع المرأة الأليم، سواء المتأثر بالعادات والتقاليد الموروثة والمنقطعة عن الدين الإسلامي، أو واقع المرأة المتأثر بالتيارات النسوية التحررية الغربية، سواء كان ذلك في بلدانهم الأصلية أو في بلادنا الإسلامية. وقد بينت الدراسة حقوق المرأة في الإسلام، ومن ذلك خصوصيتها في أن تكون امرأة لا تلهث خلف مماثلة الرجل فهذا ليس من المساواة.

ومن أهم النتائج التأكيد على دور الإستخلاف في الأرض وهو تكليف للمرأة والرجل على حد سواء.

وأما أهم التوصيات التوصيات، أن يتم تنقية الرؤية الإسلامية للمرأة مما قد يكون قد علق بها من أفهام خاطئة مصدرها التراث الشعبي أو الوافد من الغرب، وبناء على ذلك أكدت الدراسة على أن الواقع، على أهميته، ليس مصدراً من مصادر المعرفة الإسلامية، ومن ضمن ذلك موضوع المرأة في الإسلام.

ومن التوصيات أن يتم الإحتكام في مواضع الخلاف في قضايا المرأة إلى القرآن والسنة، وأن يسترشد بفهم السلف الصالح والعلماء الأجلاء، وأن يتم طرح الحلول الإسلامية لمشكل المرأة بمفردات ولغة خطاب إسلامي يتناسب مع العصر الذي نعيش فيه، وأن تمكن المرأة من حقوقها المشروعة ومنها أداء دورها الحضاري الريادي، وأن يرد الإعتبار إلى دور المرأة في أسرتها، أمماً وزوجاً، وعلى أن يستفاد من تجارب الأمم الأخرى فيما يتعلق بالمرأة، بحيث يتم تجنب المشكلات التي أفرزتها رؤاهم وحضاراتهم.

## المقدمة:

### بسم الله الرحمن الرحيم

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فهو المهتد، ومن يضل فلا هادي له، أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله.

"يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة، وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا كثيرا ونساء واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام، إن الله كان عليكم رقيبا" سورة النساء: 1

وأفضل الصلاة وأتم التسليم على خاتم الأنبياء والمرسلين، محمد رسول الله القائل "خيركم خيركم لأهله، وأنا خيركم لأهلي"<sup>3</sup>، قدوة الرجال والنساء إلى يوم القيامة، معلم الناس الخير، وعلى أصحابه الذين حملوا لواء الدين، ورفعوا رايته خفاقة داخل وخارج ربوع الجزيرة العربية، ووصلوا إلى أرض لم يطؤها من قبل، فحملوا إليها الهدى النبوي في صفائه، فكانوا خير من حمل لواء الإستخلاف في الأرض، وخير من عمروها، وعلى من تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد:

فإن من أبرز الأمور والقضايا التي يهتم بها العالم اليوم هي قضية المرأة ، فقد أصبحت من القضايا ذات الأهمية القصوى، فلم تصل قضية المرأة إلى مثل هذا الإهتمام أو الوعي في أي عصر من العصور، سواء من الناحية النظرية أو العملية، فبعد عصور من التبعية والخنوع والتمييز ضدها، وبشكل رئيس في الغرب، طالبت المرأة بالمساواة بينها وبين الرجل، ووصلت في النهاية إلى إحداث وعي بقضاياها وأصبحت تتمتع بهامش كبير من الحرية، وإن لم تحسن استغلالها لعدم وجود رؤية سليمة لديها في الغالب، فسلكت طريقا نهايته تدمير الأسرة كأصغر وحدة في المجتمع، واختارت لنفسها سلوكا اجتماعيا هو أقرب للإباحة منه إلى أي تصنيف آخر. كيف لا وقد انحسر

<sup>3</sup> الألباني، صحيح سنن ابن ماجه، رقم 1608 مكتب التربية العربي لدول الخليج ، الرياض 3ط، 1988م

دور الدين في الغرب، وفقد تأثيره على الناس، فوصلوا إلى ما وصلوا إليه على الرغم من بقية عندهم لا زالت تقاوم ولكن التيار جارف.

وما وصلت إليه حال المرأة في الغرب لا يمنع من إعادة النظر في حال المرأة المسلمة والعربية على وجه الخصوص، وذلك لأن واقع التخلف العام قد أثر على مكانتها الأصيلة في الرؤية الإسلامية، فقد حرمت منها، وهي تتعرض لمزيج مؤلم من القهر والظلم بسبب الموروث التقليدي والذي لا علاقة له بالكتاب والسنة، والذي شكل تركيبة الرجل الإجتماعية.

إن الإزدواجية التي يعيشها الرجل بين التقليد والحداثة، وبين المحافظة والتغيير، أدت إلى انفصام في شخصية الرجل في تعامله مع المرأة .

إن هذا الواقع المرير الذي تعيشه المرأة وتعاني منه هو الذي دفعني إلى الإهتمام بقضية المرأة وبالدور الذي تستطيع أن تقوم به، لتساعد في عملية التغيير والنهوض بالمجتمع.

وقد احتلت قضايا المرأة مساحة واسعة في الأدبيات المعاصرة سواء تلك التي تعبر عما يمكن تسميته بالأصالة أو تلك التي تعبر عن المعاصرة، وهي منتشرة في الشعر والنثر، وفي الفقه والقانون، وفي القصص والحكايات والأمثال الشعبية.

وتظل قضايا المرأة مجالا خصبا للإبداع في البحث والكتابة، فقضيتها تستحضر الإزدواجية والتناقض في المجتمعات البشرية، شرقية وغربية، وكأنما هنالك صراع أبدي بينها وبين الرجل.

لقد ركزت الكتابات السابقة على أمور فقهية في الغالب مثل الزواج والطلاق، وسلطت الضوء على قضايا حقوق وواجبات الزوجة بلغة الفقه، ولكنني في هذا البحث سأحاول أن أبين الواقع الحقيقي للمرأة المسلمة في مجتمعنا المعاصر.

وسأبين، في المقابل، أن الإسلام اهتم بالمرأة اهتماما بالغا، ولم يجعلها خصما للرجل، بل هما يكملان بعضهما البعض، ولكنها وإن كانت مخلوقا رقيقا ذات عواطف ومشاعر، إلا أنها كاملة الأهلية كالرجل إلا فيما أراحها الشارع منه لخصوصية فيها واستثناء لا قاعدة. ومن ثم فإن التفريط في حق المرأة ضمن التصور الإسلامي حرمها وحرم المجتمع من خير كثير.

إن مما لا شك فيه أن هنالك فئات في المجتمعات الغربية والإسلامية تسلك سلوكا وحشيا في تعاملها مع المرأة، كالعنف الجسدي واللفظي، ومثل هذه الفئات لا تقبل أن تلعب المرأة دورا فعالا في المجتمع، وأن تحمل راية الاستخلاف والإعمار في الأرض، وأن تنافس الرجل في عمل الخير في جميع المجالات. إن الرفض هنا سببه الثقافة التي بني عليها الرجل المتأثرة بالعادات والتقاليد الموروثة، والتي يحافظ عليها إلى درجة التقديس.

ولقد تتبعت في هذا البحث المنهج الإسلامي الذي يقوم على المساواة بين العباد حيث لا فرق بين ذكر وأنثى، وغني وفقير، وحاكم ومحكوم. قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم):

"المؤمنون متكافأ دماؤهم، ويسعى بذمتهم أدناهم، وهم يد على من سواهم، لا يقتل مؤمن بكافر ولا ذو عهد في عهده"<sup>4</sup>

ومن أجل المحافظة على الهوية الإسلامية يجب الرجوع إلى الأصل، ولا يمكن أن نتصور الحاضر أو المستقبل منقطعا عن الماضي، فالرجوع إلى المصادر الإسلامية وإلى الرؤية الإسلامية الأصيلة للإنسان والكون والحياة، هي قضية معرفية وحضارية. وقد ربط المفكرون المسلمون بين العقيدة والفقهاء والعبادات من جهة، والسياسية والاقتصادية والاجتماعية من جهة أخرى. ذلك لأن الأنموذج التوحيدي يقدم رؤية شمولية لحياة الإنسان بجميع أبعادها، وهذه الرؤية تستوعب قضايا العصر لأن الإسلام صالح لكل زمان ومكان، ودون الوقوع في فخ التغريب والحدائثة الوافدين.

---

<sup>4</sup> أخرجه أحمد وأبو داود والنسائي، وعند الحاكم في المستدرک برقم 2623 وفيه زيادة. قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه.

## تقسيم البحث

ينقسم هذا البحث إلى ستة فصول:

### الفصل الأول: المرأة ومنهجية الأصالة الإسلامية

- المبحث الأول : منهجية الأصالة الإسلامية على ضوء الكتاب والسنة
- المبحث الثاني: المفاهيم الأساسية للأصالة الإسلامية
- المبحث الثالث: شخصية المرأة في الكتاب والسنة
- المبحث الرابع: حقوق المرأة باعتبارها من أهل الإسلام
- المبحث الخامس:.. الأنموذج النبوي في التعامل مع المرأة كأنموذج متجدد

### الفصل الثاني: الواقع الاجتماعي للمرأة في المجتمع الإسلامي المعاصر

- المبحث الأول: المرأة ومنهجية التغيير الاجتماعي
- المبحث الثاني: مشاركة المرأة في الحياة الاجتماعية
- المبحث الثالث: أوجه التمييز ضد المرأة وصور معاناتها
- المبحث الرابع: النشاط الاجتماعي للمرأة في عصر الرسول (صلى الله عليه وسلم)

### الفصل الثالث: العلاقة الجدلية بين الأسرة والمرأة في التشكيل الثقافي والاجتماعي

- المبحث الأول : مكانة المرأة في الأسرة الإسلامية
- المبحث الثاني: التقاليد الجاهلية ودورها في تجهيل المرأة
- المبحث الثالث: دور الاستعمار والتغريب في تعليم المرأة
- المبحث الرابع: منهاج الرسول (صلى الله عليه وسلم) في فتح أبواب العلم للمرأة
- المبحث الخامس: المرأة بين النص الديني والأمثال الشعبية
- المبحث السادس: صورة المرأة في الكتابات العربية المعاصرة.

## الفصل الرابع: دور المرأة السياسي

المبحث الأول: وعي المرأة وأهليتها السياسية و دور الأسرة في ذلك

المبحث الثاني: حرية الرأي والعمل في السياسة

المبحث الثالث: دور المرأة في الشورى والشأن العام

1. البيعة

2. الولاية

3. القضاء

المبحث الرابع: مشاركة المرأة السياسية زمن الرسول (صلى الله عليه وسلم)

## الفصل الخامس: الإعلام والدعوة ودور المرأة

المبحث الأول: أهمية الإعلام في المجتمع المعاصر

المبحث الثاني: واقع المرأة في الإعلام المعاصر

المبحث الثالث: دور المرأة الإيجابي والسلبي في الإعلام

المبحث الرابع: عمل المرأة في الإعلام وموقف الشريعة منه

المبحث الخامس: دور المرأة في الصحة الإسلامية والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

## الفصل السادس: الخصائص البشرية للمرأة

المبحث الأول: التكوين البدني والنفسي للمرأة

المبحث الثاني: الفرق بين الرجل والمرأة بين المساواة والمماثلة

المبحث الثالث: حاجات المرأة العضوية والغرائزية

المبحث الرابع: تنظيم العلاقة بين الرجل والمرأة ومفهوم الفتنة

## الخاتمة: خلاصة البحث

"ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا، ربنا ولا تحمل علينا إصرا كما حملته على الذين من قبلنا، ربنا

ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به، واعف عنا واغفر لنا وارحمنا، أنت مولانا فانصرنا على القوم

الكافرين" البقرة 286

## الفصل الأول

### "المرأة ومنهجية الأصالة الإسلامية"

- 1) منهجية الأصالة الإسلامية على ضوء الكتاب والسنة
- 2) المفاهيم الأساسية للأصالة الإسلامية
- 3) شخصية المرأة في الكتاب والسنة
- 4) حقوق المرأة باعتبارها من أهل الإسلام
- 5) الأنموذج النبوي في التعامل مع المرأة

## مقدمة:

إن كل فكر بشري يتبلور بعيداً عن القرآن والسنة، ولم ينطلق من مفاهيم الإسلام، لا يمكن وصفه بأنه فكر إسلامي، ولو كان صاحبه ينتمي إلى الدين الإسلامي بصورة أو بأخرى. وقد يكون هذا الفكر قد تأثر بأديان وعقائد ومبادئ أخرى، ودخلت فيه عادات وتقاليد تنبع من ثقافات محلية لا يمكن للرؤية الإسلامية أن تتصالح معها .

وقد أحدث التداخل الثقافي، ودخول الفكر الوافد على فضاء الفكر الإسلامي، كثيراً من الإلتباس على المنهجية الإسلامية الأصيلة، وبالتالي على نظرة الإنسان للكون والإنسان والحياة.

لقد بين الإسلام الحقائق الإلهية الكاملة للعقل البشري ليكون للعقل أصل يعود إليه، وإطار يتحرك فيه، ومادة يشكلها، ومنهج يتبعه، حتى يعرف العقل قدره والمجال الذي يجب عليه الخوض فيه والذي سيحقق فيه خلافته على الأرض.

إن كل فكر بحاجة إلى محور ثابت من الحقائق والقيم التي تناسب المجتمع الإنساني وتلبي حاجته في كل زمان ومكان، وهذا المحور لن نجده إلا في الكتاب الكريم والسنة المطهرة.

ولذلك فقد جعل الله - سبحانه وتعالى - الإنسان خليفة على هذه الأرض وحمله المسؤولية والأمانة حتى يقوم بالتكاليف التي فرضها عليه، قال تعالى:

"إنا عرضنا الأمانة على السموات والأرض والجبال فأبين أن يحملنها وأشفقن منها وحملها الإنسان إنه كان ظلوماً جهولاً" الأحزاب: 72.

ومما لا شك فيه أن حمل الأمانة وإعمار الأرض، وتحقيق الإستخلاف فيها يتطلب التفكير، وهو فطرة من الله تعالى فطر الإنسان عليها حتى يصل في نهاية المطاف إلى الغاية التي خلق من أجلها، وهي أن هذا الكون لم يخلق سدى، وأن عليه عبادة الله، قال تعالى:

"...ويتفكرون في خلق السماوات والأرض، ربنا ما خلقت هذا باطلاً سبحانه ففتنا عذاب النار" آل عمران: 191.

وقد شجع الرسول (صلى الله عليه وسلم) المسلمين على طلب العلم والتفقه في الدين والتدبر في آيات الكون، وأقرهم على الاجتهاد العقلي فيما لا نص فيه، كما في قصة معاذ بن جبل حينما بعثه إلى اليمن<sup>5</sup>، وكان رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يشاور أصحابه - مؤصلاً لمسألة الشورى في النظام الإسلامي - ويحترم رأيهم ويقبل به كما حدث قبيل معركة بدر حينما أخذ برأي الخباب بن المنذر الذي قال:

يا رسول الله أرأيت هذا المنزل، أمنزل أنزلك هالله، ليس لنا أن نتقدم ولا نتأخر

عنه أم هو الرأي والحرب والمكيدة؟

قال: بل هو الرأي والحرب والمكيدة.

قال: يا رسول الله فإن هذا ليس بمنزل فانهض بالناس حتى تأتي أدنى ماء من

القوم فننزلهم ثم نغور ما وراءه من القلوب<sup>6</sup>.

قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم): "لقد أشرت بالرأي"<sup>7</sup>.

إن انفتاح المجتمع الإسلامي أمام الثقافات الأجنبية، غربية أو شرقية، دون أي ضوابط شرعية، أدى إلى تغلغل بعض الأفكار والسلوك في حياة كثير من المسلمين، وانتقلت المشكلة من ممارسات خاطئة إلى فساد في التصور، فأفسدت على الناس حياتهم وشوهت صورة الإسلام وحرفت حقائقه، وأدت إلى وجود تيارات فكرية وضعية، اتخذت أغلبية للزحف والقضاء على الإسلام وعقائده، ولمنعه من استعادة أمجاده وبناء حضارته العالمية، إذ ليس هنالك اليوم من يطرح بديلاً لإنقاذ البشرية مما هي فيه من مشكلات ويرسخ مبادئ العدل والمساواة إلا الإسلام.

لقد تداعت الأمم على أمة الإسلام سواء عن طريق الإستعمار المباشر أو غير المباشر، وتحت غطاء منظمة الأمم المتحدة في كثير من الأحيان، وسلبتها خيراتها المادية، ولكن ضياع الحقوق المادية ليس كسلب الأمة حقها في أن تعيش وفق دينها الحنيف، وأصبح أدعاء الحرية والديمقراطية والتعددية، ومنهم من أبناء جلدتنا، يرمون الإسلام بالتأخر والمسلمين بالتطرف، ووصلت بهم الوقاحة في بعض دول العالم الإسلامي مثل تونس وتركيا، والعالم الغربي مثل فرنسا، إلى منع المسلمات من اللباس الشرعي بحجة "علمانية" الدولة!

<sup>5</sup> أنظر قصة معاذ بن جبل عندما ارسله الرسول إلى اليمن في مسند أحمد برقم 1967 ، صحيح مسلم كتاب الإيمان رقم 27 ، سنن النسائي كتاب الزكاة رقم 2475 ، موسوعة الحديث الشريف عبر الشبكة الإلكترونية. ذ

<sup>6</sup> القلب: الشجرة أو النخلة، المعجم الوسيط

<sup>7</sup> . ابن هشام: السيرة النبوية، تحقيق ابراهيم الإبياري و عبد الحافظ الشلبي، مطبعة مصطفى الحلبي- القاهرة،

إن من لا يعرف حقيقة الإسلام يظن أن مثل هذه الهجمات المسعورة كادت أن تقضي على الإسلام، ولولا قوة هذا الدين وتعهد الله -جل وعلا- بحفظه بحفظ القرآن الكريم، وبتسخيره العلماء والمفكرين لينفذوا الإسلام وأصوله من خطر التشويه والتبديل والتحريف في الرؤية والسلوك، مع أن الخطر لا زال ماثلاً! والعمل على تجديد الرؤية الإسلامية عند الناس يحتاج إلى كثير من الجهد لأن كثيراً من العادات والتقاليد الوافدة والبالية ما زالت راسخة في عقول العامة من الناس الذين شبوا عليها وألفوها.

لذلك كله، يجب قيام مفكرين بصياغة نموذج حضاري إسلامي بدلاً من النموذج الحضاري الغربي الوافد المسيطر على واقعنا الفكري الذي أدى إلى وجود عقلية التقليد والسكون والتخلف التي أدت بدورها إلى شل قدرات الأمة الإبداعية والنهوض بالتراث الإسلامي الأصيل.

وأما المنهج الإسلامي فيجب أن يقوم بمعالجة القضايا الآتية:

- 1) بناء الرؤية الإسلامية المعرفية.
- 2) إعادة فحص قواعد المنهجية الإسلامية، وبنائها من جديد.
- 3) بناء منهج للتعامل مع القرآن والسنة.
- 4) دراسة التراث الإسلامي وفهمه.
- 5) بناء منهج للتعامل مع التراث الإنساني المعاصر.<sup>8</sup>

---

<sup>8</sup> أنظر برهان غليون: إغتيال العقل، المؤسسة العربية للدراسة والنشر - بيروت، 1992، ط6، ص ص 369-381.

## المبحث الأول: منهجية الأصالة الإسلامية على ضوء الكتاب والسنة

أنزل الله سبحانه وتعالى على محمد (صلى الله عليه وسلم) الأصل الجامع للإسلام في العقائد والتشريعات التي تحتوي على جميع جوانب المنهج الإسلامي، وهو القرآن الكريم، وألحق به السنة النبوية المطهرة. فالمصدر الأول للمنهج الإسلامي هو القرآن الكريم والمصدر الثاني هو السنة الشريفة، قال تعالى:

"وأزلنا إليك الكتاب بالحق مصداقاً لما بين يديه من الكتاب ومهيماً عليه، فاحكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم عما جاءك من الحق لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجاً ولو شاء الله لجعلكم أمة واحدة ولكن ليبلوكم في ما آتاكم فاستبقوا الخيرات، إلى الله مرجعكم جميعاً فينبئكم بما كنتم فيه تختلفون". المائدة:48.

لذلك فالمنهج الذي شرعه الله سبحانه وتعالى وأكد على الالتزام به والذي يتضمن الجانب السياسي والاقتصادي والاجتماعي والتربوي والتشريعي والأخلاقي والقضائي والشعائري التعبدي، يحمل جميع ما تتطلب هذه الجوانب من أساسيات وأهداف وأوامر ونواهٍ ورسائل وقيم ومعايير ثابتة لا تتغير، فهي ليست من وضع البشر ولكنها من وضع الخالق عز وجل، قال تعالى:

"إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون". الحجر:9

فيجب تحويل هذا النموذج إلى أنموذج تطبيقي وتنزيله على أرض الواقع وتحويل الأفكار إلى أفعال وأحوال في حياة الناس. ويجب أن تكون أبعاد هذا المنهج منبثقة في جميع جوانبها المعرفية من الكتاب والسنة. وهو منهج واضح المعالم حيث يمنح الإنسان المسلم كل المميزات التي تميزه عن غيره من الأمم، لأن عنده عقيدة متميزة، ولأنه إلهي المصدر يشمل جميع جوانب الحياة البشرية في الدنيا والآخرة ويؤكد على وجود مخلوق لينهض برسالة الخالق التي أوجده الله تعالى من أجلها، قال تعالى:

"وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون" الذاريات:56

ومن صفات هذا المنهج أنه يتميز بالوسطية التي تحمي الإنسان من الإفراط والتفريط، وهذا أدعى للإستمرارية وهي متطلب لتحقيق الإستخلاف، فإن من دخل في دائرة التفريط ضيع، ومن دخل في دائرة الإفراط أقحم نفسه في المواقف المتطرفة التي لا ديمومة لها وخطرها عظيم، قال تعالى:

**"وكذلك جعلناكم أمة وسطاً...الآية" البقرة: 142**

فهذه الوسطية تحمي من التناقضات التي تربط بين الروح والجسد، الدنيا والآخرة، الدين والدولة، الفرد والمجتمع، القديم والجديد، الحلال والحرام، العقل والنقل، الثابت والمتغير، المثالية والواقع، الاجتهاد والتقليد، الحق والباطل، والموت والحياة. فحياة الناس والإنسجام الداخلي والنفسية السوية والبعد عن الصراع الداخلي والخارجي، تكمن جميعها في الإستجابة لهذه الدعوة، قال تعالى:

**"يا أيها الذين آمنوا استجبوا لله وللرسول إذا دعاكم لما يحييكم واعلموا أن الله يحول بين المرء وقلبه وأنه إليه تحشرون" الأنفال:24.**

والأصالة الإسلامية تحرر الإنسان من القيود التي تشل حركته وتقيد خطاه وتخرج الذين آمنوا من الظلمات إلى النور. وهذا التحرير يشمل كل إنسان مسلم، رجلاً كان أو امرأة، فهذه النظرة تبين منهجية الإسلام في العلاقة بين الرجل والمرأة وموقف الإسلام منها، قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم):

**"إنما النساء شقائق الرجال"<sup>9</sup>**

إن هذا الحديث يؤكد على أن المرأة والرجل من مصدر واحد وأن ليس ثمة ما هو فوق أو دون في موقع المخلوقين.<sup>10</sup>

تقول الباحثة الألمانية المسلمة ماكلوسلي: "لقد خلقت المرأة في نظر القرآن من الجوهر الذي خلق منه الرجل. وهي ليست من ضلعه بل نصفه الشقيق كما يقول الحديث النبوي الشريف المطابق

---

<sup>9</sup> سنن أبي داود، كتاب الطهارة برقم 236، وفي مسند الإمام أحمد برقم 25663، وفي سنن البيهقي الكبرى برقم 818. (أنظر صحيح الجامع الصغير، برقم 2329).

<sup>10</sup> عماد الدين خليل: المرأة والأسرة المسلمة من منظور غربي، دار الفرقان، ب.ت، ص33

للتعاليم القرآنية التي تنص على أن الله خلق من كل شيء زوجين<sup>11</sup> (والمقصود بالضلع وهو الجانب  
(

إن الأصالة الإسلامية تحرر الإنسان من القيود التي تشل حركته وتقيد خطاه وتخرج الذين آمنوا من  
الظلمات إلى النور، وهذا التحرير يشمل كل إنسان مسلم رجلاً كان أو امرأة.

تسعى حركات تحرير المرأة الليبرالية إلى المساواة بين الرجل والمرأة بصورة مطلقة، أما المساواة  
التي قررها الإسلام فهي مساواة في العبادة والحقوق والواجبات، والعقاب والجزاء، ولكن هناك تمييز  
بين الأنوثة والذكورة، وهذا واقع طبيعي يميز الرجل عن المرأة، وهذا لا ينقص من شأن المرأة ولكنها  
حكمة الله تعالى لأن الرجل والمرأة شقان، كل منهما يكمل الآخر. والمساواة لا تعني أن هنالك  
أدواراً متماثلة، إذ هنالك بعض الفروقات الخاصة. يقول محمد قطب في كتابه المعروف "شبهات  
حول الإسلام" في مسألة حقوق المرأة:

"من البديهيات الإسلامية التي لا تحتاج إلى ذكر ولا إعادة أن المرأة في عرف  
الإسلام كائن إنساني له روح إنسانية من نفس النوع الذي منه روح الرجل، قال  
تعالى: "يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة" (النساء: 1) فهي إذن  
الوحدة الكاملة في الأصل والمنشأ والمصير، والمساواة الكاملة في الكيان البشري  
تترتب عليها كل الحقوق المتصلة مباشرة بهذا الكيان... كحق الدم أو العرض أو  
المال، والكرامة التي لا يجوز أن تلمز أو تغتاب.<sup>12</sup>

وعليه فإن بناء "الرؤية الإسلامية" لقضية المرأة يجب أن تتطرق من أسس ومفاهيم مستقاة من  
المنهج الإسلامي ومنظومة معرفية إسلامية ترتكز على الكتاب والسنة.<sup>13</sup> وهناك أسس منهجية  
للبحث في قضية المرأة منها:

<sup>11</sup> مارسيل بوازار: إنسانية الإسلام، ترجمة عفيف دمشقية، دار الأدب - بيروت، 1980، ص 113.

<sup>12</sup> محمد قطب: شبهات حول الإسلام، دار الشروق - القاهرة، ط 22، 1997م، ص 112.

<sup>13</sup> هبة رؤوف عزت: المرأة والعمل السياسي: رؤية إسلامية، المعهد العالمي للفكر الإسلامي - فيرجينيا، 1995،

- 1) يجب التفرقة بين ما هو أصل وثابت في النصوص الشرعية، وبين ما هو اجتهاد، أو عادات وتقاليد أثرت على فهم تلك النصوص.
- 2) مراعاة أثر المكان والزمان على قضايا المرأة .
- 3) الاعتماد على النصوص الصحيحة.
- 4) دراسة الواقع الاجتماعي الذي تعيشه المرأة مع استعمال الطرق العلمية لدراسة هذا الواقع.
- 5) معالجة قضايا المرأة عن طريق الرؤية الإسلامية.
- 6) التعامل مع نصوص الكتاب والسنة وربطها بالعصر الحالي الذي تعيشه المرأة .

## المبحث الثاني: المفاهيم الأساسية للأصالة الإسلامية

تور الله سبحانه وتعالى عقل المسلم وقلبه بالوحي والهداية، وأرشده إلى عبادة الله وحده لا شريك له، فهو يدرك معنى التوحيد والسبب الذي خلق من أجله وأبعاد هذا الكون، ويسعى للتفاعل مع نواميس الكون وسننه لعمارتها بعيداً عن الشهوات والهوى وحظوظ النفس، قال تعالى:

**"ولقد جنناهم بكتاب فصلناه على علم هدى ورحمة لقوم يؤمنون" الأعراف:52**

فالإنسان بعقله يشكل الفكر الإسلامي بالرجوع إلى الأصول الإسلامية الشاملة التي تحتوي على المفاهيم والمبادئ الإسلامية، وهي تنطلق من مصدر أساسي يربط بين الدين والدنيا وبصورة تنفي الثنائية عنهما.

ولكن بعض الرؤى في هذه الأيام مرتبطة بالإستعمار الثقافي الغربي الذي أدى إلى تفتيت وحدة الأمة الإسلامية مما أدى إلى ظهور كثير من المفكرين المحدثين الذين يرون أن حل مشاكل الشعوب يقع خارج التفكير الديني، لأن الأخير، بنظرهم، يعوق كل محاولة للتقدم الإجتماعي.<sup>14</sup>

لذلك تبقى المفاهيم الإسلامية الأصلية هي البنية الأساسية في تكوين شخصية هذه الأمة، ويعتبر الدين هو مبدأ محرك التطوير وتقدم الأمة الإسلامية، والفكر الإسلامي لا يتصور الماضي منقطعاً عن الحاضر، فالرجوع إلى الأصل (الدين) يضمن للفكر الإسلامي الإحاطة بجميع جوانب الحياة التي تخص الإنسان وتؤهلها، بحيث تكون إحدى عينيها على الدنيا والأخرى على الآخرة، فلا يفسد آخرته بدنياه، ولا يجعل هم الآخرة وعظم أمرها يقعه عن العمل الدؤوب من أجل استعادة الحياة الإسلامية، وبناء أنموذج حضاري إسلامي جديد يكون شاهداً على الغير.

ومثل الفكر الإسلامي كمثل شجرة أصلها ثابت وفرعها في السماء، فالأصل متجذر لا ينقص ولا يزداد وهذا يعطيه صفة الثبات، والفرع دائماً في نماء، وهذا يميزه بالتقدم المستمر ومواكبة المستجدات.

---

<sup>14</sup> عبد اللاوي محمد: مشكلة المنهج عند المحدثين ومحاولة إنشاء علوم إنسانية إسلامية، بحوث ومناقشات المؤتمر العالمي الرابع للفكر الإسلامي، الجزء الأول "المعرفة والمنهجية"، تحرير الطيب زين العابدين، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، فيرجينيا، 1990، ص151.

يقول الدكتور علي شريعتي<sup>15</sup> "إنه لا توجد لمعرفة الإسلام طريقة واحدة فقط لأن الإسلام ليس ديناً ذا بعد واحد، فليس الإسلام مثلاً ديناً مبنياً على العرفان والأحاسيس الروحية فقط، أو قائماً على علاقة الإنسان بربه فحسب، بل إن هذا جانب واحد من جوانب الإسلام الواسعة والجانب الثاني هو جانب الحياة الإنسانية وطريقة المعيشة على الأرض".<sup>16</sup>

والله سبحانه وتعالى زود الإنسان بخصائص وهبات عقلية تمكنه من إدراك البديهيات التي تساعده في استنباط الأفكار، ومن البديهيات رفض العقل الجمع بين الخطأ والصواب، وبين الحق والباطل، في آن واحد. فضوابط الفكر هي التي تحدد المعايير الأخلاقية في منهجية البحث، والقرآن الكريم والسنة النبوية يهديان الإنسان إلى فريضة التفكير وتحري الحق.<sup>17</sup>

ويقول الدكتور عبد الحميد أبو سليمان أن علينا أن نتذكر أن ما حققه الفكر والمنهج الإسلامي من إنجازات قامت عليها دعائم الحضارة الإسلامية السالفة، هو الذي دفع بالإنسانية وأمم العالم من حولنا دفعة حضارية في جميع المجالات الحضارية، دينية كانت أو علمية أو إجتماعية أو فكرية. فمن أهم ما وهبه الإسلام للإنسان المعاصر هو تكامل مصادر معرفته بتوثيق الوحي وحفظه وتحرير العقل وإطلاق عقاله، والمطلوب هو أن نعي ماضيها لنأخذ منه العظة والعبرة، ونجعل مصدر القوة لا مصدر ضعف، حتى يمكننا من التحرك دائماً للأمام، ونعيد بذلك للدين والأمة طاقتها وريادتها بإذن الله".<sup>18</sup>

فأصالة المنهجية الإسلامية تقوم على تكامل عالمي الغيب والشهادة، وبذلك تتشكل مصادر المنهجية الإسلامية من العقل والنقل.

إن الفكر الإسلامي يشمل جميع الأبعاد الإجتماعية والاقتصادية ويستوعب ثقافة العصر دون السقوط في فخ التعريب، مثل الحداثة الغربية التي تفصل الدين عن الدولة والحياة العامة وتختزل الدين وتحصره في نطاق الحياة الروحية الخاصة بالفرد. إن الرؤية الإسلامية الحق لا تستطيع أن

<sup>15</sup> علي شريعتي ولد في إيران عام 1933م وتوفي عام 1977م حصل على شهادة الدكتوراة من فرنسا في تاريخ الإسلام وعلم الاجتماع، اعتقل عدة مرات لذلك انتقل إلى لندن وتوفي هناك . [www.islamonline.net/iol/Arabic](http://www.islamonline.net/iol/Arabic)

<sup>16</sup> علي شريعتي: منهج التعرف على الإسلام، دار سردش - طهران، 1980، ص56.

<sup>17</sup> عباس محمود العقاد: التفكير فريضة إسلامية، دار الهلال، القاهرة، ص7-17 (بتصرف)

<sup>18</sup> عبد الحميد أبو سليمان: المنهجية الإسلامية والعلوم السلوكية والتربوية، بحوث ومناقشات المؤتمر العالمي

الرابع للفكر الإسلامي، ص113.

تختزل الدين كما فعلوا في الغرب، فالإسلام دين ودولة، وهنا لا أتحدث عن الشعار بل عن شمولية النظرة الإسلامية للإنسان والكون والحياة بعيداً عن أي صيغة مؤدلجة لا يرفعها إلا ذلك الحزب أو تلك الحركة. إن الإسلام، بعلومه الشرعية ومقاصده وأطره المعرفية، يجعل الدين والدولة شيئاً مترابطاً لا يمكن فصله، وهذا التصور يساعد في تسديد خطى المفكرين الإسلاميين ويبعدهم عن الانحراف في التيارات الفكرية الغربية. فالإسلام صالح لكل زمان ومكان، لذلك يجب ربط الشريعة بواقع الأمة مهما كان هناك إختلافات بين الفكر والممارسة. إن مما لا شك فيه أن واقع التطبيق يكون هناك فجوة بين النظرية و التطبيق، لأن الدين طغى عليه كثير من العادات والتقاليد. أما العلم المعاصر فهو يحتم الخروج من أطر النظريات التقليدية المناقضة للشرع، تقول منى أبو الفضل:

"إن لنا في الخطاب القرآني الموعظة والحكمة والبرهان، الذكرى والبيان والتبيان لمعالم المنهاجية التي تعالج بها الأمور، وتتناول من خلالها الظواهر، نظرياً وعلمياً فتكون بذلك إزاء منهاجية تستمد من التنزيل المدركات والشمول".<sup>19</sup>

أما المفاهيم الأساسية التي تقوم عليها المنهجية الإسلامية فهي:<sup>20</sup>

- 1) مفهوم الغيب والشهادة، وهذا المفهوم له أبعاده للعقل والمنهج الإسلامي، وهو الذي يحدد معنى الحياة والوجود، والعلاقة بين الخالق والمخلوق. قال تعالى:  
"الذي خلق الموت والحياة ليبلوكم أيكم أحسن عملاً" الملك:3
- 2) مفهوم الخلق والغاية التي خلق الإنسان من أجلها، وأن الله سبحانه وتعالى خلقه لإعمار هذه الأرض عن طريق العمل والإصلاح وسخر له ما فيها من نعم، وجعل الدار الآخرة هي محصلة الجزاء والعقاب على ما قدمه الإنسان في هذه الدنيا. قال تعالى:  
"أفحسبتم أننا خلقناكم عبثاً وأنكم إلينا لا ترجعون" المؤمنون:110
- 3) مفهوم الخلافة والمسؤولية التي ألقيت على الإنسان في طلب السنن والأسباب، والسعي في سبيلها، لأداء واجباته التي وكلت إليه بعد التوكل على الله سبحانه وتعالى. والإنسان المؤمن يقوم بواجباته ويؤدي المسؤولية الملقاة عليه وفق الفطرة التي فطره الله عليها.

---

<sup>19</sup> منى أبو الفضل: نحو منهاجية للتعامل مع مصادر التنظير الإسلامي بين المقدمات والمقومات، المرجع السابق، ص280. ولدت منى أبو الفضل في القاهرة عام 1945م تحمل شهادة الدكتوراة في العلوم السياسية، من جامعة لندن، وهي أستاذة العلوم السياسية في جامعة القاهرة. (المعهد العالمي للفكر الإسلامي)  
<sup>20</sup> عبد الحميد أبو سليمان، أزمة العقل المسلم، بتصرف ص109-115، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، الولايات المتحدة الأمريكية، الطبعة الثانية 1992م

إن الله سبحانه وتعالى أكرم الإنسان وميزه عن بقية المخلوقات بأن وهب له العقل للإدراك والتدبير والتفكير، ولكن لا مجال لبلوغ المعرفة والحقيقة التي تتعلق بالنشأة والوجود والمآل، أو بصيغة أخرى الإجابة على الأسئلة التي تتعلق بالكون مثل: من أين جننا؟ وما معنى الحياة؟ وإلى أين المصير؟ إلا عن طريق الوحي فيقوم بتوجيه الإنسان إلى الله واتباع أوامره واجتتاب نواهيه ولا يكون ذلك إلا في كتاب الله عز وجل وسنة نبيه محمد (صلى الله عليه وسلم). قال تعالى:

"لقد خلقنا الإنسان في أحسن تقويم ثم رددناه أسفل سافلين، إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات فلهم أجر غير ممنون" التين: 4-6.

وبالعقل يستطيع الإنسان أن يبحث عن المعاني وأن ينظر في الكون وأن يدرك كثيرا من الأشياء، وأن يفهم عمل ووظيفة كثير من الموجودات، إلا أن العقل بمفرده يقف عاجزا أمام الأسئلة التي تتعلق بالماورائيات أو الغيبيات. إن في استطاعة الإنسان أن يكتشف سنن ونواميس هذا الكون عن طريق العقل، ولكن لا يمكن للفكر الإنساني أن يكمل الصورة المعرفية إلا بالاعتماد على الكتاب والسنة، أي على الوحي. ويمكن أن يقال أن العقل أيضا هو الذي ينظر في مصادر الوحي وأن يوجه الإنسان إلى موقعه وغايته من هذه الحياة، وهو الذي يفتح أمام المسلم أبواب التنقيب والتوسع في العلوم وإلى التدبر والعمل، فبالعقل يستطيع الإنسان التعلم والبحث والإبداع، لأن المسؤولية أمام الله عز وجل تتطلب المعرفة المسبقة، ويجب أن تكون في جميع ما يؤديه الإنسان المسلم لتستقيم حياته، ويكون هناك مجتمع صالح وأمة صالحة، حتى ينشأ أبنائها على المنهج الإسلامي الصحيح، بعيدا عن شوائب العادات والتقاليد.

## المبحث الثالث: شخصية المرأة في الكتاب والسنة

إن تحليل قضية المرأة يستدعي البحث عن شخصيتها في الكتاب والسنة، فلا يمكن الكشف عن شخصية المرأة الحقيقية ولا عن مكوناتها الأساسية إلا من خلال دراسة النص الديني الذي رسم لها شخصيتها وحافظ على استمراريتها، والأصل في خطاب الشارع أنه موجه للرجال والنساء، ولكن هناك بعض الفوارق بينهما جعلها الشارع استثناء من الأصل.

يقول ابن رشد في ذلك: "الأصل أن حكمهما واحد (أي الرجل والمرأة) إلا أن يثبت في ذلك فارق شرعي"<sup>21</sup>، قال تعالى:

"يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالاً كثيراً ونساءً واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام، إن الله كان عليكم رقيباً". النساء: 1

والمرأة شقيقة الرجل لها شخصيتها المستقلة كما للرجل، فنقوم بالدور الذي يقوم به الرجل في المجتمع من عمل ووظيفة وولاية دون الولاية العامة، ما عدا الأمور التي فطرها الله عليها من الحمل والولادة ورعاية أطفالها. قال (صلى الله عليه وسلم):

"إنما النساء شقائق الرجال".<sup>22</sup>

ومع أن الإسلام قد اعتبر أن المرأة والرجل من أصل واحد، إلا أنه جعل لكل منهما شخصيته المستقلة، وأكد الإسلام على ذلك بذكرهما منفصلين كما ورد في كثير من الآيات ومنها:

"والليل إذا يغشى، والنهار إذا تجلى، وما خلق الذكر والأنثى، إن سعيكم لشتى"

الليل: 1-4

"وعد الله المؤمنين والمؤمنات جنات تجري من تحتها الأنهار... الآية" التوبة: 72.

"وليُعذب الله المنافقين والمنافقات والمشركين والمشركات ويتوب الله على

المؤمنين والمؤمنات وكان الله غفوراً رحيماً" الأحزاب: 73.

<sup>21</sup> ابن رشد: بداية المجتهد ونهاية المقتصد، دار الكتب العلمية- بيروت، 1997، ج1، ص172

<sup>22</sup> سبق تخريجه ص11.

#### "وامراته حمالة الحطب، في جيدها حبل من مسد" المسد:4-5.

وهناك آيات كثيرة أخرى في القرآن الكريم تؤكد استقلال شخصية المرأة وتحملها مسؤولية أعمالها، ومثال على ذلك ما ورد في حق زوجتي نوح ولوط (عليهما السلام) في سورة التحريم وهما من الطالحات، قال تعالى:

"ضرب الله مثلاً للذين كفروا إمرأت نوح وامرات لوط كانتا تحت عبدين من عبادنا صالحين فخانتاهما فلم تغنيا عنهما من الله شيئاً وقيل ادخلا النار مع الداخلين" التحريم: 10.

ومن الأمثلة على المرأة الصالحة زوجة فرعون التي تحدث زوجها وأثبتت استقلاليتها عنه مع ما عرف عنه من السطوة والجبروت، قال تعالى:

"وضرب الله مثلاً للذين آمنوا إمرأت فرعون إذ قالت رب ابن لي عندك بيتاً في الجنة ونجني من فرعون وعمله ونجني من القوم الظالمين" التحريم 11.

وقال (صلى الله عليه وسلم) في مدح شخصيتها وشخصية مريم (عليها السلام) : "... ولم يكمل من النساء إلا مريم بنت عمران وآسيا امرأة فرعون"<sup>23</sup>

تعزز المرأة المسلمة بشخصيتها الإسلامية القوية التي وهبها لها الإسلام وجعل فيها الصمود والثبات أمام المرغبات والمهربات، فقد عزز الإسلام شخصيتها وصقلها وصانها من الانجراف في تيار الباطل. ودليل قوة شخصية المرأة المسلمة في الرعيل الأول، أن عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) قال:

"كنا معشر قريش نغلب النساء، فلما قدمنا على الأنصار إذا قوم تغلبهم نساؤهم، فطفقت نساؤنا يأخذن من أدب نساء الأنصار، فضجت علي امرأتي فراجعتني،

---

<sup>23</sup> متفق عليه: البخاري/ كتاب أحاديث الأنبياء، برقم 1361 ، مختصر صحيح البخاري للإمام الزبيدي، مكتبة الإيمان - المنصورة، 1994 ؛ وعند مسلم / كتاب فضائل الصحابة، صحيح مسلم برقم 2431، دار إحياء التراث العربي - بيروت، 1954.

فأنكرت أن تراجعني، فقالت: ولم تنكر أن أراجعك؟ فوالله إن أزواج النبي (صلى الله

عليه وسلم) يراجعنه وإن إحداهن لتهجره اليوم حتى الليل، فأفزعني ذلك.<sup>24</sup>

يقول محمد علي الهاشمي: "إن أبرز ما يميز المرأة المسلمة المستنيرة بهدي دينها، قوة شخصيتها ونضج تفكيرها، وحيوية سلوكها فهذه خلائق تتحلى بها المرأة المسلمة قبل زواجها وبعده، لأنها نتاج فهمها لدينها ووعيتها لرسالتها في الحياة"<sup>25</sup>.

وهناك نصوص أخرى في القرآن والسنة تصف مواقف رائعة لنماذج نسوية، ففي القرآن الكريم قصة أم موسى عليه السلام وامتثالها لأمر الله تعالى مع ما يعتلج في صدر الأم من عاطفة قوية تجاه وليدها تمنعها في العادة وبصورة غريزية من دفعه إلى الماء:  
من القرآن قال تعالى:

"وأوحينا إلى أم موسى أن أرضعيه فإذا خفت عليه فألقيه في اليم ولا تخافي ولا تحزني إنا رادوه إليك وجاعلوه من المرسلين" القصص: 7.

أما فتاة مدين التي كانت تنوب وأختها عن أبيهما الشيخ في سقاية الدواب وكانتا، لأديهما، تقفان بعيدا عن الرعاة من الرجال حتى ينتهوا من السقاية ، فقد كانت لها مع ما تتصف به من الأدب، قوة فراسة عرفت بواسطتها أن موسى (عليه السلام) قوي أمين، قال تعالى:

"قالت إحداهما يا أبت استأجره إن خير من استأجرت القوي الأمين" القصص: 26

وكذلك الأمر في قصة خولة بنت ثعلبة التي أرادت أن تعرف حكم الله سبحانه وتعالى في قضيتها وهي الظهار، فذهبت إلى الرسول (صلى الله عليه وسلم) تشكو إليه حالها ودعت الله ان ينزل على لسان رسوله ما يكون فيه فرج لها، فسمع الله سبحانه وتعالى قولها فأنزل سورة كاملة في القرآن بن فيها قضية هذه المرأة وحلها فكان فيها الفرج من الله سبحانه وتعالى والحمد لله<sup>26</sup>:

"قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها وتشتكي إلى الله والله يسمع تحاوركما إن الله سميع بصير • الذين يظاهرون منكم من نسائهم ما هن أمهاتهم ..." المجادلة: 1-2

<sup>24</sup> متفق عليه، مسلم كتاب الطلاق رقم 2792 ، البخاري كتاب النكاح ، رقم 4792 ، موسوعة الحديث الشريف

<sup>25</sup> محمد علي الهاشمي: شخصية المرأة المسلمة، دار البشائر الإسلامية- بيروت، ط4، 1997، ص 201

<sup>26</sup> عبد الحلیم محمد أبو شقة: تحرير المرأة في عصر الرسالة، دار القلم- الكويت، ط4، 1995، ج1، ص103

ومن السنة : ما رواه البخاري عن الخنساء بنت خدام، قالت:

"إن أبي زوجني لابن أخيه وأنا لذلك كارهة، فشكوت إلى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فقال لي: "أجيزي ما صنع أبوك، فقلت: "مالي رغبة فيما صنع أبي، فقال: فلا نكاح له، إنكحي من شئت" فقالت: "أجزت ما صنع أبي، ولكنني أردت أن تعلم النساء ليس للآباء من أمور بناتهم شيء"<sup>27</sup>.

يقول د. محمد علي الهاشمي في ذلك: "لقد وجهها الرسول (صلى الله عليه وسلم) في أول الأمر لتنفيذ أمر أبيها، وهذا هو الأصل مما هو معروف من حرص الآباء على سعادة بناتهم، ولكنه لما رأى أباهما يريد إكراهها على الزواج، أعطاهما حرية الإختيار وأنقذها من تعسف الأب الظالم لابنته لإكراهها على الزواج ولا ترتاح نفسها له".<sup>28</sup>

والقرآن والسنة يبينان لنا كيف أن المرأة المسلمة المؤمنة قوية معتدلة في حياتها تدرك مسؤوليتها تجاه زوجها وأولادها ووالديها، وتقف مع زوجها وتتبع له، وتحسن إلى جيرانها، وتصل رحمها، والمرأة المسلمة ذات أخلاق عالية، تقبل على عبادة الله وتبذل نفسها في سبيل الله وتكثر من الصدقة.<sup>29</sup> فعن عائشة رضي الله عنها قالت: "إن النبي (صلى الله عليه وسلم) دخل عليها وعندها امرأة قال: من هذه؟ قالت: فلانة، تذكر من صلاتها. وفي رواية مسلم: زعموا أنها لا تنام الليل، قال: مه<sup>30</sup> عليكم بما تطيقون (أي بالذي تطيقون المداومة عليه). فوالله لا يمل الله حتى تملوا"<sup>31</sup>

---

<sup>27</sup> متفق عليه: البخاري برقم 1764 ؛ و مسلم برقم 1420؛ العسقلاني، الإمام الحافظ أحمد بن علي ، فتح الباري شرح صحيح البخاري، تحقيق عبد العزيز بن باز ومحمد فؤاد عبد الباقي، دار الكتب العلمية- بيروت، 1989، ج9، ص149

<sup>28</sup> الهاشمي، شخصية المرأة المسلمة، ص151

<sup>29</sup> عبد الحليم محمد أبو شقة ، ص157

<sup>30</sup> مه: إسم فعل أمر للزجر بمعنى أكفف.(المعجم الوسيط)

<sup>31</sup> متفق عليه: البخاري، برقم 43 ، مسلم، برقم 785

وعن ابن عباس (رضي الله عنهما) قال: شهدت الفطر مع النبي (صلى الله عليه وسلم) ... ثم أقبل يشقههم (أي الرجال) حتى أتى النساء ومعه بلال فقال: تصدقن. فبسط بلال ثوبه ثم قال (أي بلال): هلم ولكن فدى أبي وأمي، فجعلن يلقين الفتح<sup>32</sup> والخواتم في ثوب بلال.<sup>33</sup> قال الحافظ ابن حجر: "وفي مبادرة تلك النسوة إلى الصدقة بما يعز عليهن من حليهن، مع ضيق الحال في ذلك الوقت، دلالة على رفيع مقامهن في الدين، وحرصهن على امتثال أمر الرسول (صلى الله عليه وسلم). رضي الله عنهن".<sup>34</sup>

قال تعالى: "إن المصدقين والمصدقات وأقرضوا الله قرضاً حسناً يضاعف لهم ولهم أجر كريم الحديد:18."

والمرأة تكون حليفة لزوجها وتؤيده في دعوته وتحثه على العمل والجهاد وتقف إلى جانبه. تقول خديجة (رضي الله عنها) للنبي (صلى الله عليه وسلم) بعد أن جاءها وقد خشى على نفسه مما رآه في غار حراء: "كلا، والله لا يخزيك الله أبداً، إنك لتصل الرحم وتقري الضيف، وتحمل الكل وتعين على نوائب الدهر، وتكسب المعدوم".<sup>35</sup>

والإسلام يريد من المرأة أن تكون مخلصاً لزوجها مربية لأولادها وأنسا لزوجها لحفظ سره، قال تعالى:

"...فالصالحات قانتات حافظات للغيب بما حفظ الله... النساء:34"

"ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجاً لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة..."

الروم:21

والإسلام يريد من المرأة أن تكون صادقة في حياتها مع زوجها وأولادها وجيرانها وأهلها وفي عملها، وأن تصبر على نوائب الدهر: "الإسلام يريد من المرأة أن تكون صابرة ترضى بقضاء الله وقدره وتصبر على البلاء".<sup>36</sup>

<sup>32</sup> الفتح: الخواتم العظام بدون فصوص. (المعجم الوسيط)

<sup>33</sup> متفق عليه: البخاري، كتاب الجمعة برقم 926، مسلم، كتاب العيدين برقم 1464

<sup>34</sup> العسقلاني: فتح الباري، ج3، ص 121.

<sup>35</sup> متفق عليه: البخاري برقم 3، ومسلم برقم 73.

<sup>36</sup> الهاشمي: شخصية المرأة المسلمة، صفحة 61.

قال (صلى الله عليه وسلم) : "أشد الناس بلاءً الأنبياء ثم الأمثل فالأمثل"<sup>37</sup>، يبئلى الناس على قدر دينهم، فمن ثخن دينه اشتد بلاؤه، ومن ضعف دينه ضعف بلاؤه، وإن الرجل ليصيبه البلاء حتى يمشي على الأرض ما عليه خطيئة"<sup>38</sup>

والمرأة المؤمنة الصالحة تصبر على الطاعة فتداوم عليها، وتصبر عن المعصية فتبتعد عنها، وتحث غيرها على الصبر على الحق تماماً كأخيها المسلم المؤمن، قال تعالى:

"إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وتواصوا بالحق وتواصوا بالصبر" العصر:3.

وعن أم أنس (رضي الله عنها) قالت: أتيت رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فقلت: جعلك الله في الرفيق الأعلى من الجنة وأنا معك. قال: أقيمي الصلاة فهي أفضل الجهاد، واهجري المعاصي فإنها أفضل الهجرة، واذكري الله كثيراً فإنها أحب الأعمال إلى الله".<sup>39</sup>

وهذه الرؤية الإسلامية، التي ترى الرجل والمرأة كجنحين لا يحلق المجتمع المسلم إلا بهما، تخالف المواقف الإختزالية والتي لا ترى الصورة الكاملة للمرأة، ومن هذه المواقف الإختزالية ما قاله الدكتور علي افرار في كتابه "صورة المرأة بين المنظور الديني والشعبي والعلماني" حيث جعل صفات المرأة في القرآن والسنة المطهرة بين ثلاثة أقطاب: التدين والإنجاب والإحصان، فألغى البقية الباقية من شخصية المرأة في جميع ما تحمل من معان طيبة في الشريعة الإسلامية، وجعلها تتمحور بين قضيتين هما الترغيب في النكاح والترهيب عن النكاح، وبين أن الترغيب في النكاح يعني توفر

---

<sup>37</sup> أشد الناس بلاءً الأنبياء، ثم الأمثل فالأمثل. رواه الترمذي وقال حسن صحيح وابن ماجه وابن حبان والحاكم عن سعد بن أبي وقاص قال: قلت يا رسول الله أي الناس أشد بلاء؟ قال الأنبياء ثم الأمثل فالأمثل، يبئلى الرجل على حسب دينه: فإن كان دينه صلباً اشتد بلاؤه، وإن كان في دينه رقة ابتلاه الله على حسب دينه، وفي لفظ ابتلي على قدر دينه، فما يبرح البلاء بالعبد حتى يتركه يمشي على الأرض وما عليه خطيئة. ورواه النسائي وابن ماجه والدارمي وأحمد وابن منيع وأبو يعلى من حديث عاصم ومالك، وابن حبان والحاكم وصحاه. ( العجلوني، كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس)

<sup>38</sup> رواه البخاري، وأحمد، وابن حبان برقم 2921، والدارمي برقم 2691، نقلا عن إسلام أون لاين، صفحة موسوعة الحديث الشريف.

<sup>39</sup> رواه الطبراني وأحمد، أنظر مجمع الزوائد 306/4 ( مجمع الزوائد ومنبع الفوائد للهيثمي، دار الكتاب العربي - بيروت، 1967)

صفات إيجابية في المرأة، وأن اتجاهها نحو الترهيب يعني صفات سلبية فيها. وقال أن هذا يعبر عن ازدواجية في الرؤية الإسلامية لموضوع المرأة وأمام نظريتين متناقضتين إحداهما تحث على النكاح والثانية تبعدها عنه.<sup>40</sup> والدكتور علي أفرار نسي أو تجاهل ما قاله الإسلام في المرأة وأن الإسلام ساوى بين المرأة والرجل في الحقوق والواجبات، وعهد بالخلافة في الأرض لها وللرجل، فهي تنافس الرجال في دائرة الإستخلاف في الأرض، كما تنافسه في العبادة، وقد يغلب هذا أو يغلب ذلك، وصاحب الهمة العالية منهما هو الذي يغلب، قال تعالى:

"وإذ قال ربك للملائكة إني جاعل في الأرض خليفة قالوا أتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك قال إني أعلم ما لا تعلمون".  
البقرة:30.

"فأزلهما الشيطان عنها فأخرجهما مما كانا فيه وقتلنا هبطوا بعضهم لبعض عدو  
ولكم في الأرض مستقر ومتاع إلى حين" البقرة:36.

وقد جعل الله سبحانه وتعالى لكل منهما دوره في الحياة كما بينت سابقاً، ولذلك فالحياة لا تكتمل بطرف واحد دون الآخر، فالرجل والمرأة متكاملان، فعلى كل منهما أن يقوم بدوره تحقيقاً لاستمرارية الحياة على الأرض إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها. وفي هذا يقول محمد قطب: "إن المرأة في عرف الإسلام كائن إنساني، له روح إنسانية من نفس النوع الذي منه الرجل، فهي إذن الوحدة الكاملة في الأصل والمنشأ والمصير والمساواة الكاملة في الكيان البشري، تترتب عليها كل الحقوق المتصلة بهذا الكيان فحرمة الدم أو العرض أو المال أو الكرامة لها حقوق مشتركة لا تمييز بها بين جنس وجنس، والأوامر والتشريعات فيها عامة للجميع."<sup>41</sup> قال تعالى:

"يا أيها الذين آمنوا لا يسخر قوم من قوم عسى أن يكونوا خيراً منهم ولا نساء من نساء عسى أن يكن خيراً منهن ولا تلمزوا أنفسكم ولا تنابزوا بالألقاب... الحجرات:11

إن على المرأة المسلمة أن تعلم هذا كله لتزداد إعجاباً بدينها وتقوي إيمانها وتعلم يقيناً أن الذي حققه الإسلام للمرأة في إصلاح وضعها لم يستطع أي باحث أو كاتب عن حقوق المرأة أو حقوق الإنسان

<sup>40</sup> علي أفرار: صورة المرأة بين المنظور الديني والشعبي والعلماني، دار الطليعة- بيروت، 1996م، ص 17.

علي أفرار، هو كاتب مغربي يحمل شهادة الدكتوراة في علم الاجتماع

<sup>41</sup> محمد قطب: شبهات حول الإسلام، ص 112

أن يحققه، فإتباع المنهج الرباني هو الذي يقودنا إلى الطريق السليم ويبعدنا عن الأنموذج الغربي الذي لم يحقق للمرأة سوى تحطيمها والتنازل عن كبريائها وكرامتها، واستغلها النظام الرأسمالي بصورة بشعة بحيث ربط قيمتها بالجنس وفرض عليها صورة جسم "مثالية" تعتمد على الإثارة كما في الدعايات والأفلام، فأصبحت المرأة تلهث وراء تلك الصورة من الشباب الدائم، ولكن هيهات هيهات إذا ولي الشباب أن يعود، فتبدأ معركة عمليات التجميل وبرامج التنحيف والمساحيق التي تدل على الورطة التي أقحمت المرأة نفسها فيها.

والإسلام لم يهدم شخصية المرأة ولم يذبها في شخصية زوجها، كما هو الشأن في التقاليد الغربية والتي تجعل المرأة تابعة لرجلها وتحمل اسم عائلته، أما الإسلام فقد أبقى لها شخصيتها المستقلة المتميزة كما عرفنا زوجات الرسول (صلى الله عليه وسلم) خديجة بنت خويلد، عائشة بنت أبي بكر، حفصة بنت عمر، وجعل لها شخصية متميزة لا تنتقص بالزواج ولا تفقد أهليتها لأي شيء من عقود ومعاملات، فلها أن تبيع وتشتري وتهب وتتصدق.<sup>42</sup>

فالإسلام جعل للمرأة حقوقاً كما أن عليها واجبات. لذلك أقر الإسلام أن المرأة عضو فعال في المجتمع لها دور كما للرجل، والإسلام يتعامل مع المرأة باعتبارها إنساناً في المقام الأول.

وفي المقابل هنالك مسلمون يعتبرون المرأة عورة من رأسها إلى أخمص قدمها، لذلك عندهم أن المرأة تحبس في البيت ولا تخرج منه باعتبارها فتنة، أو من باب سد الذرائع، ولكن الإسلام لا يرى لها مثل هذا الحبس كما سيتبين في الفصول القادمة إن شاء الله، قال تعالى:

"من عمل صالحاً من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فلنجزيه حياة طيبة ولنجزينهم أجرهم بأحسن ما كانوا يعملون". النحل:97.

<sup>42</sup>الدكتور يوسف القرضاوي: ملامح المجتمع المسلم، مكتبة وهبة- القاهرة، 1993، ص 341 .

## المبحث الرابع: حقوق المرأة باعتبارها من أهل الإسلام

إن المنهج الإسلامي هو الذي رفع الإنسان إلى أقصى درجات الكمال بحسب تكوينه ووظيفته واحترام ذاته وفطرته التي فطر عليها، وبما سخر له ما في الكون جميعاً.

والمرأة من مخلوقات الله سبحانه وتعالى التي عانت على مر العصور فأهينت واحتقرت واضطهدت، واستأثر الرجل بالحقوق، وظل الأمر هكذا حتى أضاء نور الإسلام جنبات المعمورة، فلا توجد ديانة من الديانات ولا حضارة من الحضارات كرمت المرأة وبينت حقوقها مثل الإسلام العظيم. فكرامة المرأة هي جزء لا يتجزأ من الكرامة التي قررها الله سبحانه وتعالى لكل البشر. قال تعالى:

"ولقد كرّمنا بني آدم وحملناهم في البر والبحر، ورزقناهم من الطيبات وفضلناهم على كثير ممن خلقنا تفضيلاً" الإسراء:70.

وفي العصور القديمة والوسطى الأوروبية كانت المرأة واقعة تحت ضغط نفسي رهيب، فقد كانوا يشككون في إنسانيتها ويسألون هل لها روح؟ وإذا كان لها روح، فهل روحها روح إنسان أم حيوان؟ وهل هي إنسانة أم شيطانة؟ وكانوا يقولون أنها شر لا بد منه، وأنها رزة مطلي ممّوه. وقد كان القانون الإنجليزي يبيح بيع الزوجات لغاية عام 1805.<sup>43</sup> ومن الأماكن التي اشتهرت اليوم بتجارة الرقيق الأبيض مدينة تل أبيب حيث يقومون ببيع النساء اللواتي تم تهريبهن من الخارج إلى المواخير لصناعة الجنس في دولة "إسرائيل" التي تدعي أنها "الديمقراطية الوحيدة في الشرق الأوسط".

وهكذا كانت المرأة في العصور السابقة للإسلام مخلوقاً مهاناً وأداة من أدوات النسل، وكل الديانات السابقة، بشكلها المحرف، لم تعط المرأة حقوقها المشروعة، وكانت تحت سلطة الرجل الكاملة وليس لها الحق في كسب يدها، واعتبرت أن كل ما عندها ملك لزوجها. وأما المرأة عند العرب القدماء فلم تلق أي تكريم، فكانوا يحبون إنجاب البنين ويكرهون أن تولد لهم البنات، ولقد بين لنا القرآن الكريم كيف أن العربي كان يغتم ويحزن إذا رزقه الله بنات، قال تعالى:

"وإذا بشر أحدهم بالأنثى ظل وجهه مسوداً وهو كظيم، يتوارى من القوم من سوء ما بشر به، أيمسكه على هون أم يدسه في التراب إلا ساء ما يحكمون" النمل: 58-59.

<sup>43</sup> مصطفى السباعي: المرأة بين الفقه والقانون، المكتب الإسلامي - بيروت، ط4، 1975، ص20.

وسجل الشعر لأم ولدت أنثى فهجرها زوجها، وتزوج بأخرى، الأبيات الآتية:

ما لأبي حمزة لا يأتينا  
غضبان ألا نلد البنينا  
وإنما نأخذ ما أعطينا  
ننبت ما قد زرعوه فينا  
يظل في البيت الذي يلينا  
تالله ما ذلك بأيدينا  
ونحن كالأرض لزراعينا

وكان زوجها يسمع لها ما تقول فغدا حتى ولج البيت وقبل رأس امرأته وابنتها.<sup>44</sup>

وهذه النظرة الفاجعة للبنات نجدها في قول عمرو بن العاص لمعاوية حين شاهد ابنته عائشة، فسأله: من هذه يا أمير المؤمنين؟ فقال معاوية: هذه تفاحة البيت. فقال عمرو: أنبذها عنك فإنهن يلدن الأعداء ويقربن البعداء ويورثن الضغائن. فقال: لا تقل كذا يا عمرو، فوالله ما مرض المريض ولا نذب الموتى ولا أعان على الأحزان إلا هن. فقال عمرو: ما أراك إلا حبيبتهن إلي.<sup>45</sup>

والإسلام هو الوحيد الذي اهتم بالمرأة فأعطاهم حقوقها وكفل رعايتها وذكرت في القرآن الكريم في كثير من السور والله سبحانه وتعالى جعل سورة في القرآن الكريم خاصة بالنساء وسميت سورة النساء، وجعل سورة أخرى باسم امرأة وهي سورة مريم (عليها السلام).

إن ما يقوله علماء الاجتماع والمفكرون الغربيون وغيرهم معهم من أن المرأة نصف المجتمع ولا بد أن تتساوى حقوقها بالرجل ويجب أن تتحرر من القيود المحيطة بها، إنما يدخل في باب ما هو حق يراد به باطل، ومع أننا لا ننكر احتمال أن تكون بعض الدعوات محترمة، إلا أن الذي طفى على السطح وغلب على الخطاب الغربي، بل ما ينطق به حالهم، هو أنهم يريدون للمرأة أن تتبرج وتثير الفتنة وتزاحم الرجال وإهمال الأمور الأساسية التي خلقت من أجلها. وهؤلاء العلماء والمفكرون لا يدركون ما أوضحه القرآن من حقوق المرأة في جميع المجالات، وأن الله سبحانه وتعالى خلق الكون وخلق الزوجية لاستمرار الحياة، فالرجل والمرأة خلقهما الله من نفس واحدة فهي ليست مخلوقة من ضلع أعوج، قال تعالى:

<sup>44</sup> الجاحظ: البيان والتبيين، تحقيق عبد السلام هارون، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر - مصر، 1368هـ،

ج1، ص186.

<sup>45</sup> الثعالبي: اللطائف والطرائف، المطبعة الوهبية - مصر، 1396هـ، ص68.

"خلقكم من نفس واحدة ثم جعل منها زوجها" الزمر: 6

فهي إذن تحمل نفس المسؤولية والتكاليف وهذا يقتضي استقلال شخصيتها. وقد تحدث القرآن الكريم عن الزوجية في كثير من الآيات، قال تعالى:

"ومن كل شيء خلقنا زوجين لعلكم تذكرون" الذريات: 49  
"يا أيها الناس انا خلقناكم من ذكر وانثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقاكم" الحجرات: 13  
"وأنه خلق الزوجين الذكر والأنثى" النجم: 45

فكل شئ في هذا الكون قائم على الزوجية، الذكر والأنثى، في النبات والحيوان والإنسان، لذلك نظر الإسلام إلى المرأة ضمن النظرة التوحيدية للكون، فلها مكانتها الخاصة ضمن فسيفساء المخلوقات ولا تكتمل الصورة إلا بها، فالله سبحانه وتعالى خلق الكون وجعله وحدة كاملة متكاملة من أجل استمرار الحياة البشرية عند بني الإنسان، فهناك وحدة في الأصل والمنشأ والمصير. فللمرأة حقوق كاملة متساوية مع الرجل وإن كانت بعضها ترتبط بالطبيعة الخاصة التي خصها الله بها، ومن هذه الحقوق:

1. حقوق إنسانية: حق الحياة وحق الكرامة وحق المساواة مع الرجل:

أ. حق الحياة:

إهتم الإسلام بحقوق المرأة، ومن الطبيعي أن يكون حق الحياة أول هذه الحقوق وأساس لها، لأن هذا الترتيب ينسجم مع مقاصد الشريعة التي تنص على أن حفظ النفس هو أولها. وحق الحياة هو أقدس ما حبا الله به الإنسان، إلا إذا قام هذا الإنسان، على سبيل المثال لا الحصر، بالقتل الموجب للحد، وأصبح يشكل خطرا على المجتمع لاحتمال تكرار الجريمة، فكأنما يتنازل بفعلته هذه عن حقه في الحياة. وتوضح الآيات الآتية قدسية هذا الحق للجنسين، قال تعالى:

"ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق" الأنعام: 151.

"وإذا الموعودة سئلت بأي ذنب قتلت" التكوير: 8.

"من أجل ذلك كتبنا على بني إسرائيل أنه من قتل نفساً بغير نفس أو فسادٍ في الأرض فكأنما قتل الناس جميعاً، ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعاً" المائدة: 32.

فالنفس البشرية لا تختص بالذكورة وحدها بل هي شاملة للطرفين الذكر والأنثى. ويؤكد هذا القول أحمد سوسة حيث يقول: "يجب أن لا يغرب عن البال أن المرأة لم تكن قد حازت حقوقاً تتمتع بها إلا بعد ظهور الإسلام لأن الإسلام هو أول من رفع قدر المرأة وأعطاه حق الحياة كحق الرجل".<sup>46</sup>

وقد جاء في الحديث الصحيح: "كل المسلم على المسلم حرام، دمه وماله وعرضه".<sup>47</sup>

#### ب. حق الكرامة

كرم الإسلام المرأة ورفع من شأنها ومستواها، ويقول أحمد خيرت في ذلك: "كانت دنيا المرأة في الجاهلية تغص بالمفاسد الموروثة والتقاليد البالية والمظالم والشرور إلى أن جاء الإسلام بهديه ووجيه ونظمه وتعاليمه ونصائحه وتوجيهاته وقيمه ومثله، وعلاقاته الإنسانية السامية، ففضى عليها بعد أن حرّمها ونهى عنها".<sup>48</sup>

ومن تكريم الإسلام للمرأة قوله تعالى:

"ولقد كرّمنا بني آدم وحملناهم في البر والبحر ورزقناهم من الطيبات وفضلناهم على كثير ممن خلقنا تفضيلاً" الإسراء: 70.

---

<sup>46</sup> أحمد سوسة: في طريقي إلى الإسلام، المطبعة السلفية- القاهرة، 1936، ص187(أحمد سوسة، اسمه الحقيقي

نسليم، وهو عراقي يهودي أسلم وسمى نفسه أحمد، ولد عام 1900م توفي عام 1982م أتقن عدة لغات منها العربية والعبرية والإنجليزية والفرنسية، حصل على شهادة الدكتوراة في الهندسة من الجامعات الأمريكية عام 1928م، وهو

أول مهندس عراقي يحصل على الدكتوراة) جريدة الصباح 2006/5/15م اسم الصفحة آراء

<sup>47</sup> مسلم، كتاب البر والصلة، رقم 4650. موسوعة الحديث الشريف.

<sup>48</sup> أحمد خيرت، مركز المرأة في الإسلام، دار المعارف- مصر، 1975، ص 17.

وتعريف "بني آدم" في الآية يشمل الرجل والمرأة على حد سواء. بل، جعل الإسلام حق الأم مقدماً على حق الأب<sup>49</sup> كما في حديث أبي هريرة، قال: "جاء رجل إلى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وقال: يا رسول الله! من أحق الناس بصحبتى؟ قال: أمك. قال: ثم من؟ قال: أمك. قال: ثم من؟ قال: أمك. قال: أبوك".<sup>50</sup>

إن من تكريم الإسلام للمرأة أنه ينظر إليها نظرة أشمل وأعمق وعلى أساس أن كل شيء يقوم على الزوجية لذلك فتكريم الإسلام للمرأة نابع من وحدة كاملة في الكيان البشري فلم حقوق مشتركة لا تميز فيها بين الرجل والمرأة.<sup>51</sup>

ينظر الإسلام إلى الكون على أنه قائم على الزوجين الذكر والأنثى فالتكريم يشمل الرجل والمرأة والأفضلية بالتقوى، قال تعالى:

"يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقاكم إن الله عليم خبير". الحجرات: 13.

### ج. حق المساواة مع الرجل

قرر الإسلام حق المساواة<sup>52</sup> بين الرجل والمرأة في أمور كثيرة أصلية فالإسلام نظام قائم على المساواة في الحق وفي الأصل، ومن الأمور التي ساوى الإسلام فيها بين الرجل والمرأة:

---

<sup>49</sup> الزندانى: المرأة وحقوقها السياسية في الإسلام، ص 69.

<sup>50</sup> صحيح البخاري، برقم 2227. المطبعة المصرية، 1959.

<sup>51</sup> صلاح عبد الغني محمد: الحقوق العامة للمرأة، مكتبة الدار العربية للكتاب- مصر، 1998، ص ص 89-90

<sup>52</sup> قضية المساواة بين الرجل والمرأة لها أبعاد كثيرة. لهذه القضية أنظر: تقي الدين النبهاني: النظام الإجتماعي في الإسلام، ص 52؛ ويوسف أحمد محمود السابيتين: العقيدة الإسلامية وأثرها في حياة المسلمين، بيت المقدس 1985م، ص 216؛ والبهني الخولي: الإسلام وقضايا المرأة المعاصرة، دار القرآن الكريم- بيروت 1980م، ص 23-37؛ وعلي عبد الواحد: حقوق الإنسان في الإسلام، وزارة الأوقاف القاهرة، ب.ت، ص ص 52-62؛ و د. عائشة عبد الرحمن: القرآن وقضايا الإنسان، دار العلم للملايين- بيروت، ط 5، 1982م، ص ص 42-43؛ وزيدان عبد الباقي: المرأة بين الدين والمجتمع، مطبعة السعادة- القاهرة، 1977م، ص 461. وقال ابن حزم في ذلك: "لما كان رسول الله (صلى الله عليه وسلم) مبعوثاً إلى الرجال والنساء بعثاً مستوياً، وكان خطاب الله تعالى وخطاب نبيه (صلى الله عليه وسلم) للرجال والنساء خطاباً واحداً، لم يجوز أن يخص بشيء من ذلك الرجال دون النساء إلا

## 1) المساواة في الإنسانية:

ورد في هذا النوع من المساواة آيات بينات منها قوله تعالى:

"يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالاً كثيراً ونساءً". النساء: 1.

"هو الذي خلق من الماء بشراً فجعله نسباً وصهراً وكان ربك قديراً". الفرقان: 54.

وقال (صلى الله عليه وسلم): "إنما النساء شقائق الرجال"<sup>53</sup>

## 2) مساواة المرأة بالرجل في التكليف:

وقد ورد ذلك على مستوى الإسلام والإيمان والإحسان، قال تعالى:

"إن المسلمين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات والقانتين والقانتات والصادقين والصادقات والصابرين والصابرات والخاشعين والخاشعات والمتصدقين والمتصدقات والصائمين والصائمات والحافظين فروجهم والحافظات والذاكرين الله كثيراً والذاكرات أعد لهم مغفرة وأجرًا عظيماً". الأحزاب: 35.

"ولا تتمنوا ما فضل الله بفضله على بعض للرجال نصيب مما اكتسبوا وللنساء نصيب مما اكتسبن واسألوا الله من فضله إن الله بكل شيء عليم". النساء: 32.

## 3) المساواة في المسؤولية والثواب والعقاب

---

بنص جلي أو إجماع لأن ذلك تخصيص للظاهر وهذا غير جائز". ابن حزم الأندلسي: الأحكام في أصول الأحكام، دار الحديث - القاهرة، 1984م، المجلد الأول، ج3، ص 337 .

<sup>53</sup> سبق تخريجه.

إن المساواة بين الرجل والمرأة في الإسلام تقتضي المساواة في الإثابة، والآيات الآتية تبين أن هنالك ثواباً أو عقاباً لكل من الجنسين وبحسب الفعل، قال تعالى:

"فاستجاب لهم ربهم أني لا أضيع عمل عامل منكم من ذكر أو أنثى بعضهم من بعض..."

آل عمران: 195.

"من عمل صالحاً من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فلنحيينه حياة طيبة ولنجزينهم أجرهم بأحسن ما كانوا يعملون" النحل: 97.

" فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره" الزلزلة: 7-8.  
"والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما جزاءً بما كسبا نكالاً من الله والله عزيز حكيم"  
المائدة: 38.

" الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مئة جلدة ولا تأخذكم بهما رأفة في دين الله إن كنتم تؤمنون بالها واليوم الآخر وليشهد عذابهما طائفة من المؤمنين"  
النور: 2.

وكون العقوبة واحدة لكل من الذكر والأنثى يقتضي المساواة في المسؤولية عن الأعمال الطالحة، تماماً كما أن هنالك ثواباً للأعمال الصالحة يتساويان فيه وفي مسؤوليته.

#### 4) المساواة في التربية والتعليم والتهديب

إن المرأة مكلفة بالإيمان بالله تعالى وطاعته والعمل على عبادته وفعل أوامره والانتهاز عن معاصيه. لذلك حض الإسلام على تربية البنات وتعليمهن وتهديبهن، فمن الواجب عليهن معرفة العقائد والعبادات والحلال والحرام.<sup>54</sup> قال تعالى:

"يا أيها الذين آمنوا قوا أنفسكم وأهليكم ناراً وقودها الناس والحجارة عليها ملائكة غلاظ شداد لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون" التحريم: 6.

<sup>54</sup> محمود شلتوت: الإسلام عقيدة وشريعة، دار الشروق، ط18، 2001، ص227

وقال (صلى الله عليه وسلم): "من كان له ثلاث بنات أو ثلاث أخوات أو بنتان أو أختان فأحسن صحبتهن واتقى الله فيهن فله الجنة".<sup>55</sup>

وقال الله تعالى في التعليم: "وقل رب زدني علماً" طه:114

فهذه الآية للرجال والنساء، ويؤكد على هذا المعنى الحديث الآتي الذي يحث على طلب العلم، قال (صلى الله عليه وسلم):

"طلب العلم فريضة على كل مسلم"<sup>56</sup>

ويدخل في لفظ "مسلم" الذكور والإناث. وهناك حديث آخر يخص تعليم الإناث، ويمكن اعتباره نوعاً من التمييز الإيجابي لتشجيع تعليمهن، قال (صلى الله عليه وسلم):

"وأما رجل كان عنده وليدة فعلمها وأحسن تعليمها وأدبها فأحسن تأديبها ثم أعتقها وتزوجها فله أجران"<sup>57</sup>

فقضية مساواة المرأة بالرجل في كثير من الأمور ليست قضية بحث كما يقول تقي الدين النبهاني ولا هي قضية ذات موضوع في النظام الاجتماعي، لأن كون المرأة تتساوى مع الرجل أو كون الرجل يتساوى مع المرأة ليس بالأمر ذي البال الذي له تأثير في الحياة الاجتماعية، ولا هو مشكلة محتملة الوقوع في الحياة الإسلامية، وما هذه إلا من الجمل الموجودة في الغرب، ولا يقولها أحد من المسلمين سوى تقليدا للغرب. الذي كان يهضم حقوقها الطبيعية باعتبارها إنساناً، فطالبت بهذه الحقوق واتخذ هذا المطلب بحث المساواة طريقاً لنيل هذه الحقوق. أما الإسلام فلا دخل له بهذه الإصلاحات لأنه أقام نظامه الاجتماعي على أساس متين يضمن تماسك الجماعة والمجتمع ورفيها

<sup>55</sup> رواه الترمذي، وقال حديث حسن كتاب البر والصلة رقم 1839 .

<sup>56</sup> سنن ابن ماجه، المقدمة رقم 220 "في فضل العلم والحث على طلب العلم ، موسوعة الحديث الشريف، إسلام

أون لاين

<sup>57</sup> المنذري، الحافظ زكي الدين : مختصر الإمام مسلم، برقم 807؛ تحقيق محمد ناصر الدين الألباني، المكتبة

الإسلامية- عمان، 1412هـ

ويوفر للمرأة والرجل السعادة الحقيقية اللائقة بكرامة الإنسان الذي كرمه الله تعالى بقوله " ولقد كرّمنا بني آدم".<sup>58</sup>

## 2. حقوق اقتصادية

قرر الإسلام للمرأة حق التملك وحق الوراثة وحق الصدقة وحق الوصية، والتصرف بأموالها المنقولة والثابتة عن طريق العمل والمهر وعقود التجارة وقد منحتها الشريعة الإسلامية كامل حريتها في أن تدير شؤونها بنفسها فيما يتعلق بالمال والأموال والتجارة والإجارة والشركة والرهن.

يقول عبد المجيد الزندان في مسألة حقوق المرأة المالية أن الشريعة خولت "المرأة الرشيدة جميع الحقوق الاقتصادية المتصلة بأموالها، فقد منحتها كامل حريتها في أن تدير شؤونها بنفسها من مال وأموال وتجارة، ويدخل في ذلك حرية التصرف في مهرها إن كانت متزوجة، ومنه عقود البيع والإجارة والشركة والرهن".<sup>59</sup>

إن المرأة العربية كانت تملك المال وتتصرف به قبل الإسلام بخلاف المرأة من غير العرب في ذلك الوقت فقد كانت محرومة من التملك والتصرف. ومن الأمثلة الكثيرة على ذلك مثال السيدة خديجة (رضي الله عنها) فقد كانت صاحبة مال ومتاجر، وكانت تستأجر رجالاً من قريش ليتاجروا لها، وقد تاجر لها النبي (صلى الله عليه وسلم) وتقاضى منها أجراً.<sup>60</sup>

وأما أسماء بنت مخربة، أم عبد الله بن ربيعة، فكانت تتاجر بالعطور في المدينة المنورة، وكانت تجلبها من اليمن وتبيعهما إلى أجل. وكذلك كانت مليكة، والدة السائب بن الأقرع، تبيع العطر زمن الرسول (صلى الله عليه وسلم). وقد كانت سفانة بنت حاتم الطائي من أجود نساء العرب، وكان أبوها يعطيها الصرمة من الإبل، فتهبها الناس.<sup>61</sup>

<sup>58</sup> تقي الدين النبهاني: النظام الاجتماعي في الإسلام، دار الأمة- بيروت، ط3، 1990، ص52.

<sup>59</sup> عبد المجيد الزندان: المرأة وحقوقها السياسية في الإسلام، مؤسسة الريان- بيروت، 2000م، ص70

<sup>60</sup> ابن هشام: السيرة، ج1، ص 147

<sup>61</sup> ابن حجر العسقلاني: الإصابة في تمييز الصحابة، مطبعة السعادة- القاهرة، 1328هـ، ج8، ص210؛ وانظر

ابن سعد، الطبقات الكبرى، دار صابر- بيروت، 1967، ج8، ص220

إن للمرأة الحق أن تبيع وتشتري، وتؤجر وتهب، وتستأجر بحرية كاملة في إطار ما أباح لها الشارع، وفي إطار الصالح العام للمجتمع. كما ولها أن تتصرف مباشرة بمالها دون وكالة ولا وسيط، كما أن الزوج لا يحق له أن يأخذ شيئاً من مالها إلا عن طيب نفس منها، قال تعالى:

**"إِن طَبِنَ لَكُمْ عَن شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَّرِيئًا" النساء:4**

أما بالنسبة للميراث، فكانت المرأة قبل الإسلام تحرم من الميراث هي وأطفالها، وتورث، أي هي نفسها كجزء من الإرث، كما تورث السلعة، ولم يكن يرث عندهم إلا من كان يخرج للقتال. ولكن الإسلام أصلح هذا الفساد وجعل للمرأة نصيباً من الميراث باعتبارها بنتاً وأماً وأختاً وزوجة... الخ.

ولقد بين الداعية المعاصر محمد الغزالي (رحمه الله) المساواة بين المرأة والرجل في القضايا المالية ذاكرا الإرث حيث قال:

"إن المرأة قد وضعت على قدم المساواة مع الرجل في القضايا الخاصة بالمصلحة فأصبح باستطاعتها أن ترث وأن تورث وأن تشتغل بمهنة مشروعة".<sup>62</sup>

وضع الخالق عز وجل نظام الموارث في الإسلام، ومن هنا لا يمكن أن يفوقه في العدل أو يقترب منه أي نظام وضعي من صنع البشر، وقد وضح القرآن الكريم من له نصيب في الإرث كما في الآيات الآتية، قال تعالى:

**"للرجال نصيب مما ترك الوالدان والأقربون وللنساء نصيب مما ترك الوالدان**

**والأقربون مما قل منه أو كثر نصيباً مفروضاً" النساء:7**

**"يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين... الآية" النساء:11**

**"ويستفتونك في النساء قل الله يفتيكم فيهن وما يتلى عليكم في الكتاب في يتامى**

**النساء اللاتي لا تؤتونهن ما كتب لهن... الآية" النساء:127**

<sup>62</sup> محمد الغزالي: قضايا المرأة بين التقاليد الرائدة والوافدة، دار الشروق - القاهرة، ب.ت، ص52

إن قضية ميراث المرأة قضية شائكة جداً بالنسبة لمن يجهل نظام المواريث فنحن نجهل الكثير في هذا النظام ولا نعرف منه إلا "للذكر مثل حظ الأنثيين" وهذا ما يتنازعنا الغرب عليه ولا نستطيع الرد عليهم، مع العلم أن الإسلام ساوى بين الرجل والمرأة في الميراث في حالات الجد والجدة مع وجود ابن فأكثر، والأب والأم عند وجود ابن فأكثر، والأخ لأم والأخت لأم.<sup>63</sup>

وهناك حالات تترث فيها المرأة ولا يرث الرجل كالجدة لأم، فإنها تترث دون الجد للأم، والأخت الشقيقة مع البنات دون الأخ لأب فأكثر.

أما الحالة التي هي مثار الشبه والجدل هي الحالة التي يرث فيه الرجل ضعف المرأة وهي البنت فأكثر مع الولد فأكثر وبنت الإبن مع ابن الإبن والأخت الشقيقة مع الأخ الشقيق، والأخت لأب مع الأخ لأب، والأب والأم عند عدم الولد.

لقد تم اختزال المواريث إلى "للذكر مثل حظ الأنثيين" وكأنه لا يوجد غيرها مما ذكر في الشريعة الإسلامية، وأصبحت جزءاً من الصورة النمطية السلبية عن المسلمين لتدخل أشخاص غير مؤهلين، أقرب إلى الجهل منهم إلى العلم، ولا يعرفون النظام الإسلامي في المواريث، وهو موضوع أحكامه كثيرة وتحتاج إلى متخصص كي يسير غورها، فيأخذون ما يطيب لهم ويتركون ما لا يطيب لهم، ويتركون المهم كالذي يقول ( يا أيها الذين آمنوا لا تقرؤوا الصلاة) ولم يكمل بقية الآية حتى لا يصلح. وهذا ما يساعد أعداء الإسلام بأن يتمسكوا بحكم حتى يبينوا ويبرزوا أن المرأة المسلمة مظلومة حتى أن كثيراً من المسلمين يجهلون الأحكام الشرعية، ويكتفون باجتهادات أشخاص لا علاقة لهم بالشريعة الإسلامية، ونسوا أن الرجل هو المكلف بالمهر والنفقة على المرأة .

هذا الإختزال النظري لحقوق المرأة يقابله إختزال عملي، وبكلمات أخرى، هنالك من يحرم المرأة من الميراث، ولقد حذر القرآن الكريم من هذه المعصية العظيمة، قال تعالى:

"تلك حدود الله ومن يطع الله ورسوله يدخله جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها وذلك الفوز العظيم، ومن يعص الله ورسوله ويتعد حدوده يدخله ناراً خالداً فيها وله عذاب مهين".

النساء 13-14

<sup>63</sup> مروان القدومي: أحكام المواريث، كلية الشريعة- باقة الغربية، 1996، ص ص 7-20

ولكن هناك طائفة ممن لا يخافون الله في أيامنا هذه، حرموا المرأة من الميراث ويدعون أن المال الموروث سوف ينتقل إلى زوج ابنتهم أو أختهم، فما دامت المرأة تحصل على حاجتها في دار أبيها أو زوجها أو أخيها فليس من الضروري لها أن تأخذ شيئاً من ميراثها.

وتقول الأستاذة هبة رؤوف عزت في قضية مساواة المرأة بالرجل أن "المساواة بين الرجال والنساء إذن في الرؤية الإسلامية هي مساواة لها جوانبها المطلقة، كما أن جوانبها النسبية التي تتفق مع اختلاف الإثنيين في بعض الخصائص التي تخدم تكاملهما في تحقيق الإستخلاف والذي يظل هو الإطار الضابط لهذه المساواة والأمانة والمسؤولية التي يتحملها الاثنان في ظل علاقة الولاية الإيجابية ورابطة العقيدة".<sup>64</sup>

إن حق الميراث لا علاقة له بالحاجات، فلو كان كذلك لحرم الشرع ذوي النعم والمال من حقوقهم في الميراث. وإن الحق الذي جعله الله للمرأة لا يستطيع أحد من الناس أن يغيره، والذي يحاول أن يمنع المرأة من الميراث إنما يمنع تطبيق شرع الله عز وجل.

### 3. حقوق اجتماعية:

لم يكف الإسلام بمنح المرأة الحقوق الإقتصادية فقد أعطاها الحق في أهم المسائل المتعلقة بحياتها وهو الزواج، ويلحق بهذه المسألة حق المهر، وحق العشرة الحسنة، وحق الاستمتاع، وحق الطلاق، وحق النفقة، وحق الحضانة، وحق اختيار الزوج، فلا يجوز أن تزوج دون إذنها، كما ورد في الأحاديث الآتية، قال (صلى الله عليه وسلم):

"لا تتزوج الثيب حتى تستأمر ولا تتزوج البكر حتى تستأذن وإذنها صمتها".<sup>65</sup>

"الأيام أحق بنفسها من وليها"<sup>66</sup>

"ليس للولي مع الثيب أمر"<sup>67</sup>

<sup>64</sup> هبة رؤوف عزت: المرأة والعمل السياسي، رؤية إسلامية، ص59

<sup>65</sup> متفق عليه، مختصر صحيح البخاري برقم 1762 ؛ مسلم برقم 1419.

<sup>66</sup> مسلم: كتاب النكاح برقم 421، ؛ و مالك بن أنس: الموطأ 524/2، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي

<sup>67</sup> سنن أبي داود: كتاب النكاح برقم 2098 ، مكتبة مصطفى الحلبي - القاهرة، 1952م

ومعنى ذلك أن للولي أن ينوب عنها، ولكن ليس له الحق في إجبارها على النكاح ولا أن ينكحها بغير إذنها. أما الواقع فيدل على غير هذا، فقد يتدخل الولي ليمنع زواج المرأة من رجل "غريب" (أي من خارج العائلة أو القبيلة) تريده، ويكرهها على الزواج من أحد الأقارب لأسباب مادية، تتعلق بالميراث مثلاً. وهذا يخالف الهدي النبوي، فعن عبد الرحمن بن يزيد ومجمع بن يزيد الأنصاريين قالوا أن رجلاً فيهم يدعى جذاماً، نكح ابنة له، فكرهت نكاح أبيها، فأنت الرسول (صلى الله عليه وسلم) فذكرت له، فرد عليها نكاح أبيها فنكحت أبا لبابة بن عبد المنذر<sup>68</sup> وعن بريدة قال: "جاءت فتاة إلى النبي (صلى الله عليه وسلم) فقالت: إن أبي زوجني ابن أخيه يرفع بي خسيسته، فجعل الأمر إليها. فقالت: قد أجزت ما صنع أبي، ولكن أردت أن تعلم النساء ليس إلى الآباء من الأمر شيء".<sup>69</sup>

والإسلام يحترم مشاعر المرأة، فكما جعل لها الحق في اختيار الزوج، جعل لها حق مفارقتها، فعن ابن عباس (رضي الله عنهما) قال: "جاءت امرأة ثابت بن قيس إلى النبي (صلى الله عليه وسلم) فقالت: يا رسول الله: ما أنقم على ثابت في دين ولا خلق إلا أنني أخاف الكفر. فقال رسول الله (صلى الله عليه وسلم): ترددين عليه حديقته، فقالت نعم"<sup>70</sup>

وجاء في كتب الفقه "أن المرأة بعقد الزواج تتصرف في خالص حقها وهي من أهل التصرف لأنها بالغة مميزة ولهذا كان لها الحق في التصرف في المال ولها حق اختيار الزوج".<sup>71</sup>

فالرضا والاختيار يرجع إلى المرأة، أما العقد فيكون بيد الولي بعد موافقة المرأة على ذلك.

<sup>68</sup> رواه النسائي، كتاب الناح رقم 3216، وابن ماجه، كتاب النكاح رقم 1863. موسوعة الحديث الشريف عبر

الإنترنت

<sup>69</sup> رواه النسائي، كتاب النكاح رقم 3217، وابن ماجه، كتاب النكاح رقم 1864. موسوعة الحديث الشريف عبر

الإنترنت

<sup>70</sup> البخاري: كتاب الطلاق، باب الخلع، ج319/11،

<sup>71</sup> لهذا الموضوع أنظر: ابن رشد: بداية المجتهد، ج 25/2—30؛ والشافعي في الأم قال: ويشبه في دلالة سنة الرسول (صلى الله عليه وسلم) إذا فرق بين البكر والثيب، فجعل الثيب أحق بنفسها من وليها، وجعل البكر تستأذن في نفسها أن الولي الذي عنى، والله تعالى أعلم، الأب خاصة، فجعل الأيم أحق بنفسها منه، فدل ذلك على أن أمره أن تستأذن البكر في نفسها أمر إختيار لا فرض، لأنها لو كانت إذا كرهت لم يكن له تزويجها كانت كالثيب، وكان يشبه أن يكون الكلام فيها أن كل امرأة أحق بنفسها من وليها، ولكن الفرق إذن الثيب الكلام، وإذن البكر الصمت. محمد بن ادريس الشافعي: الأم، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، المجلد الثالث، ج5، 1990م، ص19.

#### 4. حقوق قانونية:

إن ما سبق ذكره من دوائر المساواة بين الرجل والمرأة في التصور الإسلامي يجعل بالضرورة أن لها حقوقاً قانونية لتطالب بما منع عنها من حقوقها الأخرى أو لترفع عن نفسها مظلمة... الخ. ومن هذه الحقوق القانونية: حق الخصومة، حق التقاضي، أن تكون مدعية ومدعى عليها، شاهداً ومشهوداً، وكيلة وشريكة وقيمة، وراهنه ومرتهنة، وواهبة، وموهوباً لها.

وما ذهب النساء إلى الرسول (صلى الله عليه وسلم) في قضايا الزواج السابق ذكرها إلا ممارسة لحقوقهن القانونية فيما يمكن اعتباره مرافعة عن أنفسهن.

## المبحث الخامس: الأنموذج النبوي في التعامل مع المرأة كأنموذج متجدد.<sup>72</sup>

يمثل الرسول (صلى الله عليه وسلم) حال الإنسان السوي الذي وصل درجة الكمال في المعاملات والتصرفات، وفي كل ما يتعلق بأمر الدنيا والآخرة، وهو الذي نظر إلى المرأة على أنها إنسان تشارك الرجال الحياة، وأن وجودها في هذا الكون أسمى من أن يختزل لدور جنسي، لمجرد متعة الرجل الجنسية، أو للإنجاب فقط، مع أن الإنجاب من حقها، فلا يحق للزوج أن يعزل إلا بإذنها، ومع أن هنالك أحاديث واضحة في حقها في التمتع الجنسي. إلا أن الأحاديث النبوية ترسم صورة مشرقة لدور المرأة الفعال في جميع نواحي الحياة السياسية والاجتماعية والاقتصادية، وفوق كل هذا في الحياة الروحية.

ولكن لا نزال نرى في هذا العصر كثيرا من الناقلين على الإسلام الذين يهاجمونه ضمن خطة مبرمجة لتشويه صورته، ويزعمون أن الله ورسوله أهانوا المرأة وجعلوها أمة للرجل، مهمشة لا رأي لها ولا مشورة، ليس لها الحق في الخروج من بيتها، لا للتعليم ولا للعمل، فكيف لها أن ترضى بهذه الحياة والتبعية للرجل.

إن هؤلاء يريدون من المرأة أن تثور على دينها بحجة البحث عن المساواة مع الرجل، ولتستعيد حقها الذي هضم، ولكن هذه نماذج من معاملة الرسول للمرأة أبين من خلالها الآداب التي رسمها الإسلام في التعامل مع المرأة، وينبغي أن تتجلى هذه الآداب في كل رجل مسلم، وهي تعتمد على حسن الفهم والتصرف، وكما قال عبد الحلیم أبو شقة: "إذا كان الغرب يجاملون النساء لاعتبارات رصينة أحيانا و مظهرية أحيانا ، فإننا نحن المسلمين لنا آداب في المجاملة سامية ومتميزة، وهي الأرقى لأنها قائمة على اعتبارات كلها رصينة و تنبع من صميم قلوبنا".<sup>73</sup>

فإذا رجعت المرأة الى دينها وإلى منهجية القرآن والسنة في كل ما يخص المرأة لعلمت أن الله سبحانه وتعالى لم يضع حقها، وأن الرسول (صلى الله عليه وسلم) عاملها معاملة لم يصل إليها رجل، لا ذلك الذي عاصره، ولا ذلك الذي يعاصرنا ويدعي التقدم، فمن هديه (صلى الله عليه وسلم) مع النساء:

<sup>72</sup> لتعامل الرسول (صلى الله عليه وسلم) مع المرأة أنظر: تحرير المرأة في عصر الرسالة، ج1/ ص ص 295 -

## 1. حض الرجال على التلطف مع الزوجات

قال (صلى الله عليه وسلم): "خيركم خيركم لأهله وأنا خيركم لأهلي"<sup>74</sup>

إن هذا الحديث دليل على أن الرجل يجب أن يكون لطيفاً مع زوجته، فكثير من الرجال يكون خارج البيت عذب اللسان طيب المعاملة، ولكن إذا عاد إلى البيت تخلق الهيبة وظهر عليه الغضب ولم يتكلم مع زوجته إلا إذا أراد شيئاً منها وبصورة كأنها خادمة.

قال الحافظ ابن حجر، وفي رواية عند ابن مردويه، عن ابن عباس (رضي الله عنهما) قال: كان رسول الله (صلى الله عليه وسلم) إذا صلى الصبح جلس في مصلاه، وجلس الناس حوله حتى تطلع الشمس، ثم يدخل على نسائه امرأة امرأة يسلم عليهن، ويدعو لهن، فإذا كان يوم أحدهن كان عندها<sup>75</sup>.

## 2. تعاون الرسول (صلى الله عليه وسلم) مع زوجاته في عمل البيت

عن الأسود قال: سألت عائشة: ما كان النبي (صلى الله عليه وسلم) يصنع في بيته؟ قالت: كان يكون في مهنة أهله، فإذا حضرت الصلاة خرج إلى الصلاة.<sup>76</sup>

وقال ابن حجر معلقاً: "وفي الحديث الترغيب في التواضع وترك الكبر وخدمة الرجل أهله".<sup>77</sup> فعمل الرجل في بيته مع أهله لا ينتقص من كرامته كما يظن البعض بسبب الثقافة السائدة اليوم، فهذا قدوتنا رسول الله (صلى الله عليه وسلم) مع نبوته وما يترتب عليها من انشغال بتبليغ رسالة ربه، وكزعيم وقائد للمسلمين في السلم والحرب، وكقاض بينهم، كان لا يمنعه هذا كله عن العمل في البيت. ومن الملاحظ أن الحديث المذكور أعلاه لم يسلط الضوء عليه بما يتناسب مع أهميته، مع وجود أحاديث أخرى تبين على وجه التفصيل أعمالاً أخرى لرسول الله (صلى الله عليه وسلم) مثل أنه كان يرثي ثوبه ويخصف نعله.

## 3- التعاون على حب الخير

عن عائشة (رضي الله عنها) قالت: كان النبي (صلى الله عليه وسلم) إذا دخل العشر شد مئزره وأحيا ليله وأيقظ أهله.<sup>78</sup>

<sup>74</sup> الألباني: صحيح سنن ابن ماجة، برقم 1608، مكتب التربية العربي لدول الخليج- الرياض، 1988، ط3

<sup>75</sup> العسقلاني: فتح الباري، ج11/296

<sup>76</sup> البخاري: كتاب أبواب الأذان، رقم 635 ج2/303

<sup>77</sup> العسقلاني: فتح الباري، ج2/304

<sup>78</sup> البخاري في المختصر برقم 926 ؛ و مسلم برقم 1174 .

فالرسول (صلى الله عليه وسلم) لم يستأثر بالخير لنفسه، و لكنه حض أهله أيضا على ذلك، فالذي يرغب في زوجته ويحبها يحب لها الخير في الدنيا والآخرة.

**رابعاً: إصطحابه لنسائه (خروجه معهن وذكره اسمائهن ) وتكريمهن**

كان الرسول (صلى الله عليه وسلم) عليه و سلم يصطحب نساءه سواء في السفر أو في تلبية الدعوات فكان اذا سافر أقرع بين نسائه، فعن عائشة قالت:

"كان رسول الله (صلى الله عليه وسلم) اذا أراد سفراً أقرع بين أزواجه فأيهن خرج سهمها خرج بها رسول الله (صلى الله عليه وسلم) معه".<sup>79</sup>

وعن أنس قال ان جاراً لرسول الله (صلى الله عليه وسلم) فارسياً، كان طيب المرق، فصنع لرسول الله (صلى الله عليه وسلم) طعاماً، ثم جاء يدعوه، فقال: وهذه؟ يشير إلى عائشة، فقال: لا. فقال رسول الله (صلى الله عليه وسلم): لا. فعاد يدعوه، فقال رسول الله (صلى الله عليه وسلم): وهذه؟ فقال: لا. قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم): لا. ثم عاد يدعوه، فقال رسول الله (صلى الله عليه وسلم): وهذه؟ فقال: نعم في الثالثة، فقاما يتدافعان حتى أتيا منزله.<sup>80</sup>

وهذا يبين الخلق العظيم الذي كان عليه (صلى الله عليه وسلم) ورحمته وعاطفته تجاه أهله، وأنه رفض قبول الدعوة إلى الطعام والخروج دون اصطحاب زوجته معه.

وما زال سائداً في بلادنا العربية أن المرأة عيب أو سر يجب أن يخبأ وأن اتصالها بالرجال ينزل من قيمة الزوج ومكانته في المجتمع، وعار عليه إذا علم أحد اسم زوجته و يحرص دائماً أن لا تصحبه إلى أي مكان وأن لا تظهر معه، مع أن الرسول (صلى الله عليه وسلم) كان عكس ذلك يخرج مع نسائه ويذكر اسماءهن ويسافر معهن ويتجاذب أطراف الحديث معهن.

عن صفية زوج النبي (صلى الله عليه وسلم) أنها جاءت رسول الله (صلى الله عليه وسلم) تزوره في اعتكافه في العشر الأواخر من رمضان فتحدثت عنده ساعة ثم قامت تتقلب<sup>81</sup> فقام النبي

<sup>79</sup> البخاري: كتاب المغازي رقم 3826 ج8/ 436 ؛ مسلم: كتاب التوبة رقم 4974 112/8 .

<sup>80</sup> مسلم: كتاب الأشربة رقم 3798 116/6 .

<sup>81</sup> قامت تتقلب : ترجع .المعجم الوسيط

(صلى الله عليه وسلم) يُقلِّبها<sup>82</sup> فمر رجلان من الأنصار فسُلما على رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فقال لهما: على رسلكما، إنما هي صفة بنت حيي".<sup>83</sup>

ومن هديه (صلى الله عليه وسلم) في التعامل مع النساء أنه كان لين الجانب معهن لم يضرهن ولم يغضب منهن، فعن عائشة (رضي الله عنها) قالت:

"ما ضرب رسول الله (صلى الله عليه وسلم) شيئاً قط بيده ولا امرأة ولا خادماً، إلا أن يجاهد في سبيل الله، وما ينل منه شيء قط فينتقم من صاحبه إلا أن ينتهك شيء من محارم الله، فينتقم لله عز وجل".<sup>84</sup>

وعن كريب مولى ابن عباس أن ميمونة بنت الحارث (رضي الله عنها) أخبرته أنها أعتقت وليدة، ولم تستأذن النبي (صلى الله عليه وسلم)، فلما كان يومها الذي يدور عليها فيه قالت: أشعرت يا رسول الله أنني أعتقت وليدتي؟ قال: أو فعلت؟ قالت: نعم. قال: أما إنك لو أعطيتها أخوالك كان أعظم لأجرك.<sup>85</sup>

ويمكن الاستفادة من هذا الحديث أن هنالك مساحة تتحرك فيها المرأة معتمدة على رأيها المستقل، وإن كان في الحديث لفظة لطيفة إلى أن المرأة لو شاورت زوجها لكان أفضل لها، ويمكن أن ننتبه لتلطف النبي (صلى الله عليه وسلم) مع ميمونة في الحديث.

**خامساً : حرص الرسول (صلى الله عليه وسلم) الشديد على تعليم النساء**

عن أبي بردة عن أبيه قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم): "أيا رجل كانت عنده وليدة فعلمها فأحسن تعليمها وأدبها فأحسن تأديبها، ثم أعتقها وتزوجها فله أجران"<sup>86</sup>

<sup>82</sup> فقام النبي (صلى الله عليه وسلم) يقلبها: أي يردها إلى البيت .

<sup>83</sup> البخاري: كتاب الإعتكاف رقم 1897 /5 182 ؛ و مسلم: كتاب السلام رقم 4041 /7 8 .

<sup>84</sup> مسلم: كتاب الفضائل رقم 4296 /7 8 .

<sup>85</sup> البخاري: كتاب الهبة رقم 2403 /4 146 ؛ مسلم: كتاب الزكاة 1666 /3 79 .

<sup>86</sup> سبق تخريجه صفحة 33 .

فهنا يطلب الرسول (صلى الله عليه وسلم) من المسلم أن يعلم وليدته (أي جاريته) فالبنت الحرة أولى بذلك - مع التنبيه إلى حرص الإسلام، وبصورة منهجية، على التخلص من وجود العبيد والإماء، وقد حصل- وأفضل شيء يطلبه الرسول (صلى الله عليه وسلم) من المرأة العلم النافع والخلق القويم. ويبدو أن الحرص على تعليم البنت اليوم منتشر أكثر من الحرص على تأديبها.

وقد طالبت النساء الرسول (صلى الله عليه وسلم) بمزيد من فرص التعليم وهذا هو الرسول (صلى الله عليه وسلم) يجعل لهن يوماً يعلمهن فيه، فعن أبي سعيد الخدري قال:

"قال النساء للنبي (صلى الله عليه وسلم) غلبنا عليك الرجال فاجعل لنا يوماً من نفسك نأتيك فيه تعلمنا مما علمك الله، فقال: "اجتمعن في يوم كذا وكذا، في مكان كذا وكذا" فاجتمعن فأتاهن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فعلمهن مما علمه الله".<sup>87</sup>

<sup>88</sup> وكان يحب للنساء أن يخرجن في المناسبات والأعياد ويحثهن على ذلك فيأمر بإخراج العواتق والحیض ليشاركن في الاحتفال بالعيد وكان يثني عليهن ويحثهن على الصدقة، فعن أم عطية قالت:

"سمعت رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يقول: "تخرج العواتق وذوات الخدور<sup>89</sup> والحیض وليشهدن الخير ودعوة المؤمنين ويعتزل الحيض المصلى".<sup>90</sup>

وعن ابن عباس (رضي الله عنهما) قال:

<sup>87</sup> البخاري: كتاب العلم، رقم 99 ، 206/1 .

<sup>88</sup> العواتق: جمع عاتق، وهي من بلغت الحلم، أو استحقت التزويج. معجم مقاييس اللغة، ابن فارس

<sup>89</sup> ذوات الخدور : جمع خدر وهو ستر يكون في ناحية البيت تقعد البنت وراءه عند قدوم غريب .معجم مقاييس

اللغة

<sup>90</sup> مختصر صحيح البخاري، برقم 211 ؛ مختصر صحيح مسلم، برقم 431

"شهدت مع رسول الله (صلى الله عليه وسلم) العيد أضحى أو فطر ثم أتى النساء فوعظهن وذكرهن وأمرهن بالصدقة فرأيتهن يهوين إلى آذانهن وحلوقهن يدفعن إلى بلال".<sup>91</sup>

فالرسول (صلى الله عليه وسلم) جعل المرأة تتمتع بميزات مادية وأدبية لم تعرفها النساء على مر العصور، ولكننا الآن نعاني من الإبتعاد عن الرؤية الإسلامية فساء وضع المرأة في كثير من المجتمعات العربية والإسلامية. وأصبحت المرأة سجينه البيت لخدمة الزوج والأولاد وللمتعة الجنسية فقط، فحرم المجتمع من إمكاناتها الأخرى.

---

<sup>91</sup> البخاري: كتاب النكاح، رقم 4848 ، 258/11 ، ؛ مسلم: كتاب العيدين، رقم 1467 ، 18/3.

## الفصل الثاني

### الواقع الاجتماعي للمرأة في المجتمع الإسلامي المعاصر

- (1) المرأة ومنهجية التغيير الاجتماعي.
- (2) مشاركة المرأة في الحياة الاجتماعية ومفهوم الإختلاط .
- (3) أوجه التمييز ضد المرأة وصور معاناتها.
- (4) نشاط المرأة الاجتماعي في عصر الرسول (صلى الله عليه وسلم)

## الفصل الثاني: الواقع الاجتماعي للمرأة في المجتمع الإسلامي المعاصر

إن وضع المرأة المسلمة (العربية) الاجتماعي قد تغير عما كان عليه قبل عدة عقود. وحتى عهد قريب، ظل المنزل هو عالم المرأة تعيش فيه وتعمل وتموت، ترث فيه دورها الاجتماعي عن أمها وتنقله إلى ابنتها، ولا تغادر هذا المنزل إلا للضرورة. وأما الخروج والعمل خارج المنزل، ويستثنى من هذا "الخروج" إلى الحقل والذي قد يكون تابعا للبيت، فهو من شأن الرجال فهم الذين لهم القوامة والمسؤولية.

لكن عالم المرأة اليوم تغير بفعل التربية والتعليم حيث ازداد عدد المتعلمات وصارت المرأة تشارك في الحياة العامة كما تمردت على سلطان العادات والتقاليد الذي كان يمنعها من أداء دورها في المجتمع ودخلت ميادين جديدة كانت حكرا على الرجال ثقافة وليس ديناً.

وتقول الداعية زينب الغزالي<sup>92</sup> في مستقبل المرأة المسلمة: "إن القيادة النسائية ستكون للمرأة المسلمة في المستقبل شاء أعداء الإسلام أم أبوا، فإن الذين يتقدمون مسيرة المرأة في العالم تجمعهم المراكز الكبرى الحاكمة بغير ما أنزل الله، والمحاربة للدعوة الإسلامية فتلك زعامات نسائية هسه تتلاشى مع زوال القيادة الحاكمة بغير ما أنزل الله تعالى، وسيكون المستقبل للقيادة النسائية المجاهدة التي تبذل من نفسها ومالها ووقتها ما تقوي به الدعوة الإسلامية في العالم".<sup>93</sup>

ويقول الشيخ محمد الغزالي رحمه الله: "إن تعلم المرأة وتعبدتها يجعلان منها إنساناً مصوناً مأموناً ويجعلان منها ربة بيت محسنة، تنشأ الأجيال في كنفها وهي تألف الشمائل الزاكية والمسالك العالية تساعد في بناء المجتمع المسلم".<sup>94</sup>

ويبين الشيخ محمد الغزالي أن سبب انحلال المرأة يرجع إلى الأغبياء من رجال الدين الذين كانوا يعاملون المرأة بعقلية السجان فجاء من قذف بها إلى طريق التحرر، وأن انهيار التربية السليمة هو الذي جعل حياة المرأة مقتصرة على الشؤون الحيوانية من طعام وسفاد.<sup>95</sup><sup>96</sup>

<sup>92</sup> الداعية زينب الغزالي ، ولدت عام 1917م وتوفيت عام 2005م ينتهي نسبها إلى عمر بن الخطاب ونشأت بين والدين ملتزمين بالإسلام ، تلقت علوم الدين على مشايخ من رجال الأزهر . وهي من المؤسسين للمركز العام للسيدات المسلمات ، عاشت للدعوة وكلمة الحق في صف الإخوان المسلمين ، سجنّت في عهد عبد الناصر سبع سنين وعذبت تعذيباً فوق طاقة البشر ، لها تفسير قرآني ، وترجمة لحيتها ، وكتب دعوية ومقالات .

<sup>93</sup> ابن الهاشمي: الداعية زينب الغزالي مسيرة جهاد، دار الاعتصام - القاهرة 1989م، ص22

<sup>94</sup> محمد الغزالي: الدعوة الإسلامية في القرن الحالي، دار الشروق - القاهرة، 2000م، ص71

## المبحث الأول: المرأة ومنهجية التغيير الاجتماعي

إن دور المرأة في المجتمع الإسلامي يحدده مركزها الاجتماعي والعادات والتقاليد والقيم الموروثة. فمع كل التغيير في الواقع الاجتماعي للمرأة ظلت الهوة قائمة بين التغيير المادي والثقافي، والمجتمع الإسلامي يعاني من تخلف ثقافي وهو بمعنى اختلال التوازن بين الحضارتين المادية والثقافية بسبب الاكتشافات العلمية والاختراعات التقنية. والمسألة هنا ترد إلى الازدواجية القائمة بين البناء المادي المتغير والبناء الثقافي الثابت نسبياً.<sup>97</sup>

**أما الدور الاجتماعي للمرأة فقد عرفته سهير لطفي فقالت:**

"إن الدور هو مجموعة الحقوق التي تتلقاها المرأة في مجتمعها، والواجبات التي تقدمها المرأة للمجتمع، متجسدة في أنماط سلوكية متعارف عليها، وفي توقعات أدائها ووعيها ووعي الآخرين بهذه الحقوق والواجبات التي تتمثل في مجموعة الاتجاهات الاجتماعية التي تشيع حول حقوق وواجبات المرأة في الوطن العربي".<sup>98</sup>

وبينت لطفي أن ثقافتنا وعاداتنا قد تغيرت، ولكن هذا التغيير لم يكن تغييراً حقيقياً في المضمون وإنما كان أقرب إلى التغيير المظهري الشكلي مع استمرار بقايا ثقافة وتقاليد الأسرة العشيرة والأسرة الممتدة.<sup>99</sup>

ولا شك أن سبب هذه الهوة (بين الواقع الذي تعيشه المرأة وبين التغيير) هو التمسك بالعادات والتقاليد على حساب التقدم والتجديد. فهناك عادات وتقاليد متأصلة في التراث والثقافة وتدخل في تكوين شخصية المرأة الاجتماعية.

---

<sup>95</sup> السفاد: الجماع

<sup>96</sup> محمد الغزالي، نفس المرجع ص72

<sup>97</sup> أنظر لمراني العلوي كنزة: الثابت والمتغير " في بنية الأسرة المغربية "، مجلة العلوم الاجتماعية (جامعة الكويت) السنة، 15، العدد 2، 1987، ص356 .

<sup>98</sup> سهير لطفي: بحث (وضع المرأة في الأسرة العربية وعلاقتها بأزمة الحرية والديمقراطية ) ورقة قدمت إلى مؤتمر المرأة ودورها في حركة الوحدة العربية ، بحوث ومناقشات الندوة الفكرية التي نظمها مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت : المركز ، 1982، ص 127 ( السيدة سهير لطفي أستاذة في جامعة القاهرة ،ومديرة المركز الديموجرافي فيها، ورئيسة المركز المصري لمكافحة الإدمان.)

<sup>99</sup> نفس المصدر ، ص130

وأيضاً البيئة الأبوية للمجتمع تدخل في تكوين الشخصية، وكذلك فإن المتغيرات التاريخية والدينية والتربوية والسياسية جعلت هناك إزدواجية في الشخصية من خلال التناقض بين الثقافة والواقع. فهذه الهوة أثرت في مشاركة المرأة في عملية التغيير الاجتماعي وفي دورها ومكانتها الاجتماعية.<sup>100</sup>

إن على المرأة أن تدرك الحقيقة وأن عليها أن تتخطى الصعاب من العادات والتقاليد فجاحها يستدعي تغييراً جذرياً في بنيتها النفسية وحتى في بنية الرجل النفسية أيضاً. فالمجتمعات الحديثة تعتبر قضية تحرير المرأة من أهم المسائل التي يركز عليها المجتمع وأنه كلما نالت المرأة المزيد من حقوقها السياسية والاقتصادية والاجتماعية كلما زاد تقدم تلك المجتمع. وكلما أعاق المجتمع نيل المرأة حقوقها وتركها أسيرة المجتمع القديم، أضر وأعاق عملية تقدمه هو.

ولا شك أن للمرأة المسلمة دورها الفعال في الوصول بالمجتمع إلى حياة العزة والكرامة، والإسلام لم يمنعها من هذا الدور العظيم بل احتفظ بمكانتها وقدرها ومنزلتها فانتشلها من العار إلى الفخر ومن الحضيض إلى القمة، فقد كانت تعاني الأهوال والصعاب عبر العصور وكانت ملكاً لأبيها ثم تنتقل ملكيتها إلى الزوج ثم إلى الورثة، ولكن الإسلام حفظ لها حقوقها وأكد على اتحاد المصدر الذي خرج منه الرجل، وخاطبها كما خاطب الرجل.<sup>101</sup>

ولكن هل حافظ المسلمون على هذه الحقوق؟ وهل فهمت هي معنى الحرية الممنوحة لها؟ فالعادات والتقاليد جعلت الناس تخرج عن تعاليم الإسلام، فمن النساء من أرادت أن تثبت كيانها من خلال نظرتها إلى المرأة الغربية النظرة السلبية التي جعلتها تخرج كاسية عارية تتسابق إلى من لا خلاق لهم في الدنيا والآخرة، ولكننا، وفي نفس الوقت، لا ننكر أن هناك فتيات قابضات على الدين كالقابضات على الجمر.

وما زال وضع المرأة في العالم الإسلامي سيئاً، فالمرأة في الغرب نالت مكانتها في المجتمع، فدخلت البرلمان والقضاء ورئاسة الوزراء وحتى رئاسة الدولة، وأثبتت مكانتها في الأبحاث العلمية والطب ووصلت إلى الفضاء الخارجي، وساعدت في بناء مجتمع متقدم، ونحن ما زلنا ننظر إلى المرأة الغربية على أنها مضطهدة تضرب وننسى ما حققت من تقدم علمي على جميع الأصعدة

---

<sup>100</sup> أنظر: د. عبد القادر عرابي: "المرأة العربية بين التقليد والتجديد"، المستقبل العربي، السنة 13 العدد 136،

(حزيران 1990).

<sup>101</sup> نفس المصدر

الثقافية والسياسية والاجتماعية والاقتصادية، والمرأة في العالم الإسلامي تضرب وتهان، ولعله أضعاف ما تلاقيه المرأة الغربية بسبب التخلف الثقافي الذي يعاني منه الرجل. (ليس المقصود هنا التعميم ولكن على سبيل المقارنة بين المرأة العربية والمرأة في الغرب)

يقول محمد قطب:

"المرأة في البلاد الإسلامية عامة جاهلة متأخرة مهينة لا كرامة لها، تعيش كما يعيش الحيوان، مغلفة بالقذارة الحسية والمعنوية، تشقى أكثر مما تسعد، وتعطي أكثر مما تأخذ، لا ترتفع كثيراً عن عالم الغريزة ولا يتاح لها الارتفاع... إن الوضع السيئ التي تعاني منه المرأة المسلمة يرجع إلى الظروف الاقتصادية والاجتماعية والسياسية وليس الإسلام، ولكن الفقر والظلم التي يعاني منه الشرق منذ عدة أجيال هو المسؤول عما تعيش فيه المرأة من الذل والاضطهاد".<sup>102</sup>

وقد كان الرسول (صلى الله عليه وسلم) حريصاً على توعية المرأة وإشراكها في مسؤولية بناء المجتمع المسلم ودفعها إلى أداء العمل الصالح وإلى العلم وهذا لا يتحقق للمرأة وهي في بيتها. وقد كانت النساء تشارك في حياة المدينة على جميع الأصعدة زمن الرسول (صلى الله عليه وسلم)، وقد كن يخرجن ويجتمعن، ومنه أنه يستحب للنساء إذا اجتمعن في مكان أن يصلين في جماعة، وليس عليهن أذان ولا إقامة وتقف التي تؤمنهن وسطهن، هذا ما فعلته أم المؤمنين أم سلمة حين أمت النساء".<sup>103</sup>

وهذا دليل على خروج النساء واجتماعهن. وأباح الإسلام للمرأة أن تخرج للمسجد لحضور الجماعة وكانت النساء يخرجن ويصلين خلف رسول الله (صلى الله عليه وسلم)<sup>104</sup>.

وبلغ من وعي المرأة في عهد الرسول (صلى الله عليه وسلم) أنها كانت حريصة أن تتعلم وتفهيم كل ما يدور حولها، فعن عائشة (رضي الله عنها) قالت: "نعم النساء نساء الأنصار: لم يكن يمنعهن الحياء أن يتفقهن في الدين".<sup>105</sup>

<sup>102</sup> محمد قطب: شبهات حول الإسلام، ص ص 141-147 .

<sup>103</sup> ابن قدامة: المغني، مكتبة القاهرة - القاهرة 1969، ج 2 ص 202

<sup>104</sup> انظر: البخاري بشرح فتح الباري / كتاب الصلاة، ج 1، ص 482

وقد راعى الإسلام في ذلك قضية العادات والتقاليد ولم يرق منهجه على الإصطدام بالعرف، بل على تطويع ذلك العرف ما لم يكن مناقضاً لأصل من أصول العقيدة والشريعة الإسلامية، وهذا ما جعل العرف عند الأصوليين أحد الأدلة الشرعية بشرط أن لا يخالف النصوص الشرعية.<sup>106</sup>

والأحكام المبنية على العرف والعادة تتغير إذا تغيرت العادة، وقال الفقهاء في ذلك:  
"لا ننكر تغير الأحكام بتغيير الزمان".

"فالفوائد إذا اختلفت رجعت كل عادة إلى أصل شرعي يحكم به عليها".<sup>107</sup>

وتوضح الأحاديث الأتية قضية ارتباط العرف بالحركة الاجتماعية للمرأة بين مجتمع المدينة ومجتمع مكة، قال (صلى الله عليه وسلم):

"تساء قريش خير نساء ركب الإبل أحناء على طفل وأرعاه على زوج في ذات يده".<sup>108</sup>

هذا دور القرشية، ولكن تميزت المرأة الأنصارية بالفعالية الاجتماعية، قال عمر بن الخطاب (رضي الله عنه):

"كنا معشر قريش نغلب النساء ، فلما قدمنا على الأنصار إذ هم قوم تغلبهم  
نساؤهم، فطفقت نساؤنا يأخذن من أدب نساء الأنصار فصحت على امرأتي  
فراجعتني. فأنكرت أن تراجعني، فقالت ولم تنكر أن أراجعك، فوالله إن أزواج النبي  
(صلى الله عليه وسلم) يراجعنه، وإن إحداهن تهجره اليوم حتى الليل،  
فأفزعنتي"<sup>109</sup>

وقال عمر (رضي الله عنه) "كنا في الجاهلية لا نعد النساء شيئاً فلما جاء الإسلام وذكرهن الله  
رأينا لهن بذلك علينا حقاً من غير أن ندخلهن في شيء من أمورنا".<sup>110</sup>

<sup>105</sup> البخاري بشرح فتح الباري / كتاب العلم، ج1، ص 228

<sup>106</sup> الشاطبي: الموافقات، تحقيق عبدالله دراز، بيروت، ب.ت، ج2، ص197.

<sup>107</sup> أنظر : عبد الكريم زيدان: الوجيز في أصول الفقه، مؤسسة الرسالة، ط6، 1976، ص ص 258- 259 .

<sup>108</sup> مسلم: كتاب فضائل الصحابة رقم 4591 ، ج 7 / 182؛ البخاري: كتاب أحاديث الأنبياء 3179، ج 6 / 544.

<sup>109</sup> سبق تخريج الحديث ص 20 .

<sup>110</sup> البخاري: كتاب اللباس 5395 ، ج1 / 314 .

إن المشاركة الاجتماعية لنساء الأنصار، ساعدت في تغيير نساء قريش، والمرأة في عصر الرسول (صلى الله عليه وسلم) كانت تغشى ميادين كثيرة مع مراعاة آداب الإسلام تذهب إلى المسجد وإلى حلقات العلم مع رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وحتى ميادين الجهاد ومساعدة الزوج في أعماله كما فعلت أسماء في مساعدة الزبير.<sup>111</sup>

وهذا يخدم المرأة في المجتمع الإسلامي المعاصر على أن تأخذ مكانها في المجتمع من منطلق إسلامي مبني على مبادئ واضحة المعالم. والتغيير يتطلب من المرأة جهداً كبيراً للمشاركة في المجتمع بسبب عاداته وتقاليدته فعلى المرأة أن تعمل لتحسين وضعها في المجتمع، وهناك كثير من الإجهادات الفقهية التي ساندت المرأة بكل ما يتفق مع حاجيات المجتمع فردوا العرف إلى الأصول الشرعية. ونادى بعض المفكرين الإسلاميين بالتجديد<sup>112</sup> في الكتابات الإسلامية المعاصرة حتى تساعد في تغيير نظرة المجتمع إلى المرأة المسلمة.

ويقول خاتمي: أن تجبر المرأة على البقاء في المنزل أمر مرفوض، ولكنها حين تكون قادرة على الخروج من المنزل وممارسة المهنة التي تشاء، ومع ذلك فهي تختار البقاء في منزلها والتوفر على المسؤوليات المهمة كتأمين جو مناسب لتربية الأطفال، فهي حينئذ قد حققت إنجازاً عظيماً، ولكن المجتمع الإسلامي يتحرك بشكل صحيح نحو التنمية. لا ينبغي أن يؤدي تفرغ المرأة للعمل المنزلي إلى إيجاد معوقات أمام تكامل شخصيتها الذي إنما يتحقق بتواصلها مع الشأن الاجتماعي<sup>113</sup>

فعلى المرأة أن تثبت أنها إنسان قادر على العطاء وعليها أن تتخطى كل الصعاب من العادات والتقاليد السائدة منذ قرون وأن أي امرأة قادرة على العطاء يجب أن ترتقي وتطور تفكيرها مع أنه من الصعب تغيير السلوك المتوارث ولكن عليها بذل جهد كبير للاقتناع بالأفكار الجديدة مع الصعوبات

<sup>111</sup> البخاري بشرح فتح الباري: كتاب النكاح ج 11/ 234 .

<sup>112</sup> حول موضوع التجديد أنظر : د . يوسف القرضاوي: الإجهاد في ظل الشريعة الإسلامية، دار القلم - الكويت، 1985م؛ والدكتور حسن الترابي: تجديد الفكر الإسلامي، ط3، 1993 دون دار نشر، ص ص 170-179. (حسن الترابي المولود عام 1932م هو من رواد الفكر الإسلامي المعاصر وزعيم الحركة الإسلامية في السودان وعضو بارز في حركة الإخوان المسلمين له العديد من الكتب والمقالات ، ولكنه في هذه الأيام صرح ببعض الأفكار التي تبين بأن الرجل انحرف عن أصول الشريعة ومنها زواج المسلمة بغير المسلم ، وأجاز للمرأة إمامة الرجل في الصلاة (

<sup>113</sup> محمد خاتمي: المجتمع المدني مقاربات في دور المرأة والشباب ، ترجمة سرمد الطائي، دار الفكر المعاصر

التي تواجهها في تكيف سلوك الرجل ليقبلها شريكة له في المجتمع، فهي نصف المجتمع الذي يجب أن نساهم في تنميته ونمائه".<sup>114</sup>

والحقيقة أن المرأة العربية المسلمة استطاعت أن تحقق أهدافا كثيرة في العلم والثقافة والفكر إلى جانب العمل والإنتاج بأشكاله المختلفة، ولكنها لم تستطع حتى الآن التأثير على الرجل المتعلم لنيل حقوقها ومساواتها لرفع الظلم الاجتماعي عنها، فكيف سيكون بمقدور هذه المرأة التأثير على مفاهيم معتقدات السواد الأعظم في المجتمع وهو يعاني من التخلف الثقافي، والتمسك بالأفكار والعادات التقليدية المدمرة.

---

<sup>114</sup> لموضوع التخلف الاجتماعي أنظر كتاب سلوى الخماش: المرأة العربية والمجتمع التقليدي المتخلف، تقديم

إبراهيم بدران ، بيروت- دار الحقيقة، 1981م

## المبحث الثاني: مشاركة المرأة في الحياة الاجتماعية ومفهوم الاختلاط

إن للمرأة المسلمة مكانة هامة وعالية في المجتمع الإسلامي، فهي عضو بارز، وقد رفع الإسلام من قدرها أمماً، وزوجة، وبنناً، في حين أن الغرب الذي يدّعي أنه أعطى المرأة حقوقها أوجد القوانين التي تفقد المرأة اسم أبيها واسم أسرتها، بمجرد زواجها وتكتسب اسم زوجها واسم أسرته، وذلك مما يؤدي إلى فقدان شخصيتها واندماجها في شخصية زوجها.

ولكن من الإنجازات التي قام بها الغرب في القرن الماضي والقرن الحالي إعلان موثيق حقوق الإنسان، ومنها حقوق العمال وحقوق الشعوب في مواجهة الحكام وحقوق المرأة في مواجهة الرجل وحقوق الفقراء وحقوق الأطفال وحقوق المسنين ولقد سنت قوانين وقامت مؤسسات محلية ودولية للمحافظة على هذه الحقوق والدفاع عنها.<sup>115</sup> وهذا لا يعني بحال من الأحوال قبول محتوى ما سبق ذكره إلا بعد تمحيص وعرض على ميزان الإسلام.

ولكن معنى الحرية في الغرب أصبح يعني الإنحلال والتسيب، وهذا ينزل الإنسان إلى منزلة الحيوان لأنه يتصرف دون ضوابط، فالقوانين في صفة. فحرية الإنسان يجب ألا تكون مطلقة ويجب ضبط هذه الحرية سواءً للرجل أو للمرأة، وأما ترك الحبل على الغارب، تحت مسمى الحرية الشخصية، فقد أدى إلى كثير من المشكلات التي نحن في غنى عنها.

ويقول الدكتور يوسف القرضاوي في ذلك:

"لقد أغفل الغرب أن الحرية المطلقة غير موجودة في العالم، فالسيارات في الطريق السريعة الرئيسية تسير في حدود معينة، حددتها قوانين السير أو المرور، من خالفها يعاقب على مخالفته، والسفن والبواخر في المحيطات الكبرى، تسير في خطوط ملاحية مرسومة لها إذا تعدتها تتعرض لكوارث مدمرة، والطائرات في جو السماء ليست حرة، تذهب كما تشاء بل لها خطوط حددتها لها نظم الملاحة الجوية. والفكر الغربي فصل بين الحياة الشخصية والحياة العامة وقال أن الحياة الشخصية ملك للفرد يتصرف فيها كيف يشاء، فليس لأحد أن يحاسبه على ذلك، أو يدخل ذلك في شؤون الحياة الاجتماعية أو الحياة العامة"<sup>116</sup>.

<sup>115</sup> ميثاق الأمم المتحدة لعام 2003 م .

<sup>116</sup> د. يوسف القرضاوي: أمتنا بين قرنين ، دار الشروق - القاهرة 2000م، ص 27 .

فالحياة كما يقول القرضاوي متداخلة بعضها ببعض ولا يمكن فصل الحياة العامة عن الحياة الخاصة، فالإسلام أيضاً لا يفصل بين الحياتين. قال تعالى:

**"وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون" الذاريات: 56.**

فالهدف من الخلق واضح ولكن استمرارية الحياة تدفع المرأة والرجل للخروج إلى المجتمع والمشاركة جنباً إلى جنب، ولا نريد للمرأة أن تنظر إلى حريتها كما تحدث عنها الغرب، لأنها تحت هذا الشعار أصبحت أداة للمتعة والإثارة الجنسية فنرى الأزياء والمشاهد الغنائية والإعلانات التجارية ومقدمات البرامج تقوم على إبراز محاسن المرأة ومفاتنها، ويقصد بها إثارة الرجل، حتى أن المرأة أصبحت عنصراً مهماً في إعلانات الرجال، وهذا للأسف الشديد أدى إلى انحلال الأسرة وانهيار القيم والأخلاق عندهم، بل ويرى أثر ذلك عندنا.

إن الأمم المتحدة تحاول فرض قراراتها على الدول النامية في الدعوة إلى الحريات الشخصية وحقوق الإنسان، ونحن لا نريد من المرأة أن تترك ما أعطاه إياه الإسلام من حرية ومشاركة في المجتمع، وتتبع مواثيق الأمم المتحدة. وكما يقول الدكتور راشد الغنوشي:

"إن الطرح الاجتماعي الفلسفي لقضية المرأة ينتهي إلى أن قضية المرأة أبعد ما تكون تبرج وعري واختلاط، إنها قضية اغتراب وظلم واستعباد، إنها قضية إنسان سلبه الإنحطاط المغلف بالدين إنسانيته وحقه في تقرير مصيره، وحوله إلى شيء، إلى متاع وجاء الغرب بفلسفته المادية بزعم تحريره، فما زاده إلا استعباداً، وكل الذي فعله، أنه حول موانع الاستعباد، فبعد أن كانت المرأة مستعبدة لرجل أو لأسرة، غدت في ظل فلسفة المادة والريح مستعبدة للمؤسسات الكبرى الرأسمالية والإعلامية والسياسية، تتاجر بجسدها فتجعل منه دمية جميلة تزين بها واجهات المحلات وأداة للإشهار وترويج البضائع، والدعاية لرجال السياسة".<sup>117</sup>

إن المرأة المسلمة تستطيع أن تخرج إلى المجتمع وتمارس أعمالها في حدود ما يبيح لها الشرع، تماماً كالرجل، فهو أيضاً يتحرك في دائرة ما يبيح له الشرع، فالرجل والمرأة في ميزان الإسلام سيان لأنه لا تقوم الحياة الإنسانية إلا بهما.

<sup>117</sup> د. راشد الغنوشي: محاور إسلامية، ص 26

ولقد شاع في بعض المجتمعات حبس المرأة في البيت <sup>118</sup> وعزلها عن الحياة والخروج إلى المجتمع، وتركها في البيت كأنها قطعة أثاث، وهناك من الدعاة من ينادي بأعلى صوته أن المرأة مكانها البيت لا يراها رجل ولا ترى رجلاً، وأن المرأة خلقت للإنجاب ومتعة الزوج وتربية الأولاد، فلا يجب عليها أن تتعلم لأن العلم فرض كفاية إذا قام به الرجل سقط عن المرأة، حتى أن الخروج إلى المسجد أصبح محرماً عليها سداً للذرائع، وهذا نابع من الجهل والغلو في الدين.

يقول الغزالي رحمه الله:

"المرأة عندنا ليس لها دخل في أي ميدان ثقافي ولا دخل لها في برامج التربية ولا نظم المجتمع، لا مكان لها في صحون المساجد ولا ميادين الجهاد. ذكر إسمها عيب ورؤية وجهها حرام، وصوتها عورة، وظيفتها الأولى والأخيرة إعداد الطعام والفرش، مع أن المرأة اليهودية تشارك مدنياً وعسكرياً في قيام دولة إسرائيل، وتوشك أن تكون ملكة في البيت الأبيض، ولا يزال نفر من أذعياء التدين يجادلون في حق المرأة أن تذهب إلى المسجد وتحضر الجماعات، إننا نموت قبل أن يحكم علينا غيرنا بالموت فهل نعي ونرشد." <sup>119</sup>

إن محاولة تجهيل المرأة يعني جهل نصف المجتمع حتى أنها بجهلها تؤثر على النشئ فهي الأم التي تربي الذكر والأنثى وبذلك يكون القضاء على المجتمع، فإله سبحانه وتعالى خلق المرأة لهدف رئيس وعظيم ليسكن إليها الزوج ولتربية النشئ الذي سيكون عماد المجتمع، وهذه المهمة ليست هينة بل هي من أصعب وأخطر المهام التي ألقيت على الإنسان، فبصلاحها وتربيتها يصلح المجتمع وهذا شرف عظيم للمرأة.

ولكن هذا لا يمنع خروج المرأة تحت حماية الإسلام وأن لا يكون على حساب بيتها وزوجها وأولادها، وعليها الالتزام باللباس الشرعي، فلا تظهر زينتها، وأن تبتعد عن الإختلاط المحرم. فإله سبحانه وتعالى جعل في التكوين العضوي والنفسي للمرأة عناصر الجاذبية للرجل، وقابلية الانجذاب إليه، وركب الله في كل من الرجل والمرأة شهوة غريزية فطرية قوية تسوقهما إلى التجاذب واللقاء حتى تستمر الحياة ويبقى النوع لعمارة هذه الأرض.

<sup>118</sup> لهذا الموضوع أنظر: عمر سليمان الأشقر: نحو ثقافة إسلامية أصيلة، دار النفائس - عمان الأردن، ط6،

1997م، ص 239؛ و محمد الغزالي: قضايا المرأة بين التقاليد الراكدة والوافدة، ص 33.

<sup>119</sup> محمد الغزالي قضايا المرأة، ص 34.

والرجل يستقبل من المرأة ما هو شريك له معها فيه من التعاون الفكري والحركي لبناء الحضارة والمجتمع، ويستقبل منها ما يجذبه إليها غريزياً عن طريق الأثوثة ومفاتها التي أودعت فيها.<sup>120</sup>

هناك إنجازات كثيرة تحققت للمرأة في المجتمعات الإسلامية في الأمور الثقافية والاجتماعية والسياسية والاقتصادية وخرجت إلى المجتمع، وشاركت في مجالات كثيرة ومع ذلك نجد عندها تخلفاً اجتماعياً<sup>121</sup> وسياسياً وذلك بسبب العادات والتقاليد التي تفرض على المرأة الكثير من الاضطهاد الاجتماعي والتمييز داخل الأسرة وخارجها.

لم يحرم الإسلام يوماً مشاركة المرأة الرجل، ولم يمنع التقابل بينهما طالما أنه ضمن شرع الله وحدوده. لقد حضرت المرأة في بداية عهد الإسلام بيعة العقبة دون اعتراض وبايعت تحت الشجرة على الموت وعدم الفرار، وكانت المرأة تشهد الجمعة والجماعة وصلاة العيد وتشارك في مجالس العلم مع رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وشاركت في الجهاد، وفي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

فالشريعة الإسلامية جاءت لرفع الظلم عن المرأة وتحريرها لا لحبسها وشل حركتها، وسمحت لها بالخروج مع المحافظة على كرامتها وبما يصون عفافها، ولذلك أوجب عليها:

**1) غض البصر، وهي كالرجل في هذا، قال تعالى: " وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن ويحفظن فروجهن" النور:30**

**2) والتزام الستر في الملابس، فهو لصيانتها وتمييزاً لشخصيتها وإبعاداً لها عن مزالق الفتنة والرذيلة، وتجنب التبرج إذا خرجت، قال (صلى الله عليه وسلم): "أيا امرأة استعطرت ثم خرجت من بيتها ليشم الناس ريحها فهي زانية، وكل عين زانية"<sup>122</sup>. ( وليس المقصود هنا الزنى الحقيقي ولكن التعطر يعتبر من مقدمات الزنى الرئيسية)**

<sup>120</sup> حول هذا الموضوع أنظر: الدكتور يوسف القرضاوي: ملامح المجتمع الذي ننشده، مكتبة وهبه- القاهرة 1993م، ص 365-368 . والدكتور محمد سعيد رمضان البوطي: المرأة بين طغيان النظام الغربي ولطائف التشريع الرياني، دار الفكر - دمشق ، 1996، ص 155.

<sup>121</sup> حول قضية التخلف الاجتماعي أنظر: فادي إسماعيل، الخطاب العربي المعاصر، سلسلة الرسائل الجامعية 3، المعهد العالمي للفكر الإسلامي فرجينيا 1991م، ص 28-30 .

<sup>122</sup> أخرجه النسائي والحاكم وابن خزيمة وابن حبان وأبو داود والترمذي. وصححه محمد ناصر الدين الألباني: غاية المرام في تخريج أحاديث الحلال والحرام، المكتب الإسلامي، ط3، 1985، ص 69.

يقول حسن البنا فيما يتعلق بأدب الظهور أمام الرجل الأجنبي شرعاً:  
"والستر في الملابس أدب من آداب الإسلام، وتحريم الخلوة بالأجنبي حكم من أحكامه وعض  
الطرف واجب من واجباته والبعد عن الإغراء بالقول والإشارة وكل مظاهر الزينة حد من حدوده"<sup>123</sup>

وعليها أن تتوقر في مشيتها وكلامها، فهي ليست ممنوعة من الكلام، ولكن بأدب، قال تعالى:  
"فلا تخضعن بالقول فيطمع الذي في قلبه مرض وقلن قولاً معروفاً" الأحزاب: 32.

3) وعليها أن لا تختلط بالأجانب عنها إلا لحاجة، وأن لا تخلو بأحد منهم صوتاً لها من هواجس  
النفس وتحريش الشيطان. ولكن أصبحت المرأة اليوم تختلط بالرجل في المدرسة وفي الجامعة وفي  
المصنع وفي المستشفى وفي دور الصحافة وفي الشارع، فالإختلاط بات واسعاً وبالغ الخطورة في  
عصرنا الحالي. ولهذا أصيبت مجتمعاتنا ببدايات الإنحلال نتيجة الإباحية بمخالطة الرجال والنساء  
ورفع برقع الحياء مما ترتب عليه سفور المرأة والتخلي عن عفتها بنزع ملابسها وحجابها وأصبحت  
الدعوة السامة لتحرير المرأة وباء أصاب الأمة الإسلامية جميعها.

إن الذي يتمسك به دعاة التحرير الزائف من سفور للمرأة واختلاطها فليس من جوهر الإسلام في  
شيء، وإنما هو مجرد مظهر من مظاهر المدنية الحديثة، وفي المقابل هناك من المسلمين الذين  
يرون أن الإسلام يتمثل في حجاب المرأة من منبت شعرها إلى أخمص قدميها، وكذلك في عدم  
اختلاطها بالرجل، وهناك من يقول أن حجاب المرأة واختلاطها بالرجل مسألة يقدرها المجتمع  
بحسب ظروفه، فكل مجتمع له قواعد وقوانين تسيير أفراده! وأما ما جاء في القرآن والسنة بشأن  
الحجاب إنما كان خاصاً بنساء الرسول (صلى الله عليه وسلم) وأن هذه الأحكام ليست بالضرورة  
متعلقة بسائر النسوة"<sup>124</sup>.

ولكن الإسلام لم يحرم على المرأة الخروج أو الإختلاط بالرجال في عصر الرسول (صلى الله عليه  
وسلم)، ولكن كان هذا الإختلاط مقيداً بالضوابط الشرعية والعفة والفضيلة، وكذلك فإنه طلب من

<sup>123</sup> حسن البنا: المرأة المسلمة، خرج أحاديثه وراجعته محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة السنة- القاهرة، 1994م،

ص ص 23-24 .

<sup>124</sup> نفس المرجع، ص ص 23-24

المرأة الستر و غص البصر، فخرج المرأة مستورة من بيتها حكم شرعي يجب الالتزام به قال تعالى:

"يا أيها النبي قل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيبهن ذلك أدنى أن يعرفن فلا يؤذين وكان الله غفورا رحيمًا" الأحزاب: 59

"قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم ويحفظوا فروجهم ذلك أزكى لهم. إن الله خبير بما يصنعون. وقل للمؤمنات يغضضن من ابصارهن ويحفظن فروجهن ولا يبدين زينتهن إلا ما ظهر منها وليضربن بخمرهن على جيوبهن ولا يبدين زينتهن إلا لبعولتهن أو آبائهن أو آباء بعولتهن أو ابنائهن أو أبناء بعولتهن أو اخوانهن أو بني اخوانهن أو بني اخواتهن أو نسائهن أو ما ملكت أيمانهن أو التابعين غير أولي الإربة من الرجال أو الطفل الذين لم يظهروا على عورات النساء ولا يضربن بأرجلهن ليعلم ما يخفين من زينتهن وتوبوا إلى الله جميعا أيها المؤمنون لعلكم تفلحون" النور: 30-31

قال (صلى الله عليه وسلم): "صنفان من أهل النار لم أرهما، قوم معهم سياط كأذناب البقر يضربون بها الناس، ونساء كاسيات عاريات مميلات مائلات رؤوسهن كأسنمة البخت<sup>125</sup> المائلة، لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها وإن ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا".<sup>126</sup>

فعلى المرأة المسلمة أن تلتزم بمظهرها الإسلامي لصيانتها وتمييزاً لشخصيتها وإبعادها عن مزلق الفتنة والرذيلة، فالأحكام الشرعية واضحة المعالم ويجب اتباعها ففيها تأدية لحق الله سبحانه وتعالى، وينعكس ذلك إيجاباً على المجتمع كله، ولأن للمجتمع مصلحة فيه فهو حق من حقوقه أيضاً.

يقول الشاطبي: "إن كل حكم شرعي ليس بخال عن حق من حقوق الله سبحانه وتعالى، وهو لحقه في التعبد كما أن كل حكم شرعي فيه حق للعباد إما عاجلاً أو آجلاً بناءً على أن الشريعة وضعت لمصالح العباد".<sup>127</sup>

<sup>125</sup> البخت : الإبل . المعجم الوسيط

<sup>126</sup> مسلم: كتاب الباس والزينة 109/14 .

<sup>127</sup> الشاطبي: الموافقات، ج2/317 .

فالله سبحانه وتعالى طلب من المرأة إذا خرجت أن تستر جسدها وهو التزام بشرع الله سبحانه وتعالى وهو ترابط بين ستر العورة والزينة والتقوى".<sup>128</sup> قال تعالى:  
"يا بني آدم قد أنزلنا عليكم لباساً يواري سوءاتكم ولباس التقوى ذلك خير ذلك من آيات الله لعلهم يذكرون" الأعراف: 26.

قال ابن كثير في تفسير قوله تعالى: "ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى" (الأحزاب:3):

"كانت المرأة منهن تمر بين الرجال بصدرها لا يواريه شيء، وربما أظهرت عنقها وذوائب شعرها وأقرطة آذانها، فأمر الله المؤمنات أن يتسترن في هيئاتهن وأحوالهن. والتبرج أنها تلي الخمار على رأسها ولا تشده فيواري قلائدها وقرطها وعنقها ويبدو ذلك كله منها".<sup>129</sup>

وهذا التبرج عالجته القرآن الكريم بفرض "الحجاب" وعض البصر ليظهر المجتمع الإسلامي ويبعد عنه عوامل الفتنة.

إن من الواضح أن الإسلام يدفع باتجاه علاقة سليمة بين أفراد المجتمع من رجال ونساء، ولكن المشكلة اليوم تكمن في تقليدنا لنماذج غريبة علينا، وفي التبعية التي أفقدتنا الكثير من خصائصنا الإسلامية، وأصبح هناك تساهل في العلاقات بين الرجل والمرأة، وعدم اكتراث للدين، والتنكر للعادات والتقاليد المحلية التي تمنع الإختلاط ، وكل ذلك باسم التقدم الزائف.

### المرأة عند قاسم أمين

حاول قاسم أمين أن يبين أن الرجل والمرأة سواء في العقل والعمل، ولكن المجتمع يرفض ذلك بسبب العادات والتقاليد، واعتبر أن هذه الأمور تحط من شأن المرأة ودورها في المجتمع. فأكد أمين أن الإسلام لم يفرق بين الرجل والمرأة ولم يحط من شأنها، فلو التزم الناس بعقيدتهم السليمة ما وصلت المرأة إلى ما وصلت إليه اليوم، فالإسلام لم يفضل الرجل على المرأة ، ولكن الاختلاف والتمييز في التربية. تلك العادات والتقاليد أدت إلى التباين بين الجنسين، فهذه الفوارق قد صنعتها الظروف التي قضت على شخصية المرأة.<sup>130</sup>

<sup>128</sup> الغزالي: قضايا المرأة، ص30 .

<sup>129</sup> ابن كثير، تفسير القرآن العظيم ، مكتبة المنار - عمان، 1988م، ج464/3 .

<sup>130</sup> قاسم أمين، المرأة الجديدة، ص41. (قاسم أمين ولد في مصر عام 1863م أتم تعليمه فيها درس القانون في جامعة مونبلييه في فرنسا بين عام 1881-1885م أعجبه المجتمع الفرنسي والحرية السياسية هناك ، عاد إلى مصر

ومن نافلة القول أن هنالك من يدفع باتجاه القطيعة مع التراث، فهذا قاسم أمين، رائد تحرير المرأة، قد رتب التقدم العلمي على ترك التراث، حيث يقول: "إن الحضارة تثني على العلم الطبيعي والرياضي، وإن على المفكرين تمثل درجة التقدم العلمي في مجتمعاتهم، لأنه إذا تقدم العلم وظل الفكر على حاله نتيجة لتمسك الناس بقديمهم وتراثهم، فهنا تحدث الإزدواجية والخلل في المجتمع".<sup>131</sup>

ومن القضايا الأساسية التي جعلها أمين في كتاباته قضية "الحجاب" <sup>132</sup> سواء في كتاب "تحرير المرأة" أو "المرأة الجديدة". وأطروحته هي أن الحجاب طور من أطوار حياة المرأة، وأنه تلاشى مع تقدم الأمم. والحجاب عنده أن تلتزم المرأة ببيتها وأن تستر وجهها إذا خرجت، ودعوته في رفع "الحجاب" هو خروج المرأة من بيتها والمشاركة في المجتمع في مختلف نواحيه، وبين أن "الحجاب" يؤثر في نفسية المرأة فيضعف الأعصاب ويجعل القوة النفسية تختل عندها، وفي رأيه أن فرض "الحجاب" قديماً جاء لإعلان ملكية الرجل لها واستئثاره بها، أما الآن فالمرأة تحررت فيجب عليها التخلص من هذا "الحجاب" حتى يفتح السبيل لتحريرها وتقدم مجتمعا.<sup>133</sup>

وحاول أمين أن يبين أن الشريعة ليس فيها نص يوجب الحجاب على المرأة على الطريقة المعهودة، وإنما هي عادة استحسناها وأخذوا بها وألبسوها لباس الدين كسائر العادات الضالة التي تمكنت من الناس باسم الدين، والدين منها براء!

وأصل الحجاب في النص قوله تعالى: **"وإذا سألتهم متاعاً فاسألوهن من وراء حجاب"**

### الأحزاب:53

---

وأقام فيها مبدأ الحرية والتقدم، وكان مع الإمام محمد عبده في الإصلاح، فقد رأى أن كثير من العادات الشائعة لم يكن أساسها الدين، وكان يرى أن تربية النساء هي أساس كل شيء، وتؤدي إلى إقامة المجتمع المصري الصالح، فقام يعمل على تحرير المرأة، كان قاضياً وتدرج في المناصب حتى أصبح مستشار، اشتهر على أنه زعيم الحركة النسائية ومحرر المرأة. طالب في كتبه تحرير المرأة والمرأة الجديدة بإقامة تشريع يكفل للمرأة حقوقها توفي عام

1908م) [www.yabeyrooth.com](http://www.yabeyrooth.com)

<sup>131</sup> قاسم أمين، المرأة الجديدة، القاهرة 1928م، ص14.

<sup>132</sup> الحجاب : في اللغة يعني الستر وحجب الشيء يحجبه أي ستره، والحجاب إسم ما احتجب به، وكل ما حال

بين شيئين.

<sup>133</sup> قاسم أمين: المرأة الجديدة، ص ص 21—22، وتحرير المرأة، دار المعارف- مصر، 1919م، ص111—

فالحجاب هنا هو الستر الذي تكون المرأة خلفه، ثم استخدم المصطلح فيما بعد ليعني اللباس التي يستر بدنها كله، وهو بين عوام الناس بمعنى غطاء الرأس فقط. وقد دخل المصطلح إلى اللغات الأجنبية<sup>134</sup> بالمعنى الأخير.

وحكم آية الحجاب في الأصل منع نساء النبي (صلى الله عليه وسلم)، أمهات المؤمنين، من لقاء الرجال الأجانب دون حجاب، أي محادثة الأجانب من وراء ستار.

والدليل أنها خاصة بنساء النبي (صلى الله عليه وسلم) ما رواه البخاري عن عمر (رضي الله عنه) قال: "يا رسول الله يدخل عليك البر والفاجر فلو أمرت أمهات المؤمنين بالحجب" فأنزل الله آية الحجاب<sup>135</sup>.

وعن عائشة (رضي الله عنها) قالت: " جاء عمي من الرضاعة فاستأذن علي فأبيت أن آذن له حتى أسأل رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وذلك بعد أن ضرب علينا الحجاب فأخبرت رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فقال لها لا تحتجبن.<sup>136</sup>

وأما حديث رسول الله (صلى الله عليه وسلم) لزوجته أم سلمة وميمونة عند دخول ابن أم مكتوم، وهو رجل ضرير، أن يحتجبن، فهذه خاصة لأزواج النبي (صلى الله عليه وسلم) لأن الرسول (صلى الله عليه وسلم) صرح لفاطمة بنت قيس<sup>137</sup> أن تعتد عند ابن أم مكتوم فقد قال لها الرسول (صلى الله عليه وسلم) "اعتدي عند ابن أم مكتوم، فإنه رجل أعمى تضعين ثيابك عنده" والله سبحانه وتعالى جعل تحريم زواج نساء النبي حرمة أبدية مما اقتضى حجبهن عن الرجال.<sup>138</sup>

وقد علق قاسم أمين على الآية " ولا يبدين زينتهن إلا ما ظهر منها " (النور: 31) قائلاً: إن الآية أباحت أن تظهر بعض الأعضاء من جسم المرأة أمام الأجنبي، غير أنها لم تسم تلك المواضع.

<sup>134</sup> وهي كلمة (Hijab)

<sup>135</sup> البخاري: كتاب التفسير، ج9/235 .

<sup>136</sup> البخاري في المختصر برقم 1683؛ و مسلم، برقم 1445.

<sup>137</sup> فاطمة بنت قيس هي إحدى المهاجرات كانت تحت ابي عمرو بن حفص فطلقها ، خطبها معاوية بن أبي سفيان وأبو جهم فنصحها الرسول صلى الله عليه وسلم أن تتزوج أسامة بن زيد ففعلت ، وهي التي روت حديث السكنى والنفقة للمطلقة البتة. "أسد الغابة في معرفة الصحابة" كتاب النساء المجلد السادس .

<sup>138</sup> صحيح البخاري بشرح فتح الباري، ج11/27 .

وقد قال العلماء أنها وكلت فهمها وتعيينها إلى ما كان معروفاً في العادة وقت الخطاب، واتفق الأئمة على أن الوجه والكفين مما شمله الاستثناء.<sup>139</sup>

وكان أمين ينكر على العلماء اتفاقهم على ذلك. نعم، إختلف العلماء في مقدار الزينة الظاهرة، فالبعض قال الوجه والكفان، والبعض الآخر ذكر الثياب الظاهرة.

أما ابن مسعود فقال: الزينة زينتان فالظاهر منها الثياب وما خفى الخلالان والقرطان والسواران. وقال ابن عباس: الكحل والخاتم دليل أنهما الوجه والكفان، وعند سعيد بن جبير: الوجه والكفان. وعن عائشة (رضي الله عنها) قالت: الزينة الظاهرة القلب والفتحة.<sup>140</sup>

و للمرأة أن تبدي الوجه والكفين في الصلاة، فالمرأة مأمورة بأن تغطي جميع جسمها في الصلاة ما عدا الوجه والكفين. ويبين ذلك حديث خالد بن دريك عن عائشة (رضي الله عنها) أن أسماء بنت أبي بكر (رضي الله عنهما) دخلت على رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وعليها ثياب رفاق فأعرض رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وقال لها: "يا أسماء إن المرأة إذا بلغت المحيض لم يصلح أن يرى منها إلا هذا وهذا وأشار إلى وجهه وكفيه"<sup>141</sup>.

فالشريعة الإسلامية قائمة على التيسير ورفع الحرج سواءً عن الرجل أو المرأة، فإنما لباس المرأة الشرعي وجب للمحافظة عليها وعلى الرجل من أجل إيجاد مجتمع نظيف. ويقول الدكتور القرضاوي أن المتأمل في القرآن الكريم والسنة المطهرة وفي حياة الرسول (صلى الله عليه وسلم) وحياة الأنبياء لا يشعر بهذا الستار الحديدي الذي وضعه بعض الناس بين الرجل والمرأة، ولا هؤلاء الذين يقولون بسفور المرأة وخروجها ومخالطتها الرجال دون قيد ولا شرط. فالمشكلة في مجتمعنا أن الكثيرين

<sup>139</sup> ابن العربي: أحكام القرآن، تفسير سورة النور؛ والقرطبي: الجامع لأحكام القرآن (لأبي عبد الله محمد بن أحمد

الأنصاري القرطبي)، دار إحياء التراث العربي - بيروت، 1985 م.

<sup>140</sup> القلب: السوار؛ الفتحة: الخاتم.

<sup>141</sup> رواه أبو داود: سنن أبي داود، كتاب اللباس رقم 3458، مكتبة مصطفى البابي - القاهرة، 1952 م. قال أبو داود: هذا مرسل، خالد بن دريك لم يدرك عائشة رضي الله عنها. وقد اتفق الجمهور على أن المرأة الحرة تغطي جميع بدنها في الصلاة ما عدا الوجه والكفين، أما المالكية قالوا تغطي جميع البدن ما عدا الصدر والأطراف (الرأس واليدين والرجلين). الفقه الإسلامي وأدلته، د وهبة الزحيلي ج 1/ص 584-593 دار الفكر دمشق، الطبعة الثالثة 1989 م.

يقفون بين طرفي الإفراط والتفريط في تلك القضية وقلما يهتدون إلى الوسطية التي تمثل أبرز الخصائص العامة للمنهج الإسلامي.<sup>142</sup>

ويقول البوطي عما يمكن أن يحدث نتيجة اللقاء بين الرجل والمرأة: "الرجل يستقبل من المرأة ما هو شريك له معها فيه من التعاون الفكري والحركي لبناء الحضارة والمجتمع، ويستقبل منها ما يجذبه إليها غريزياً عن طريق الأثوثة ومفاتها التي أودعت بها".<sup>143</sup>

والنشاط الاجتماعي لا يتم إلا في جماعة ويقوم به الرجل والمرأة مع المحافظة على شرع الله تعالى حتى يكون هناك بذل وعطاء وما أحرى المرأة المسلمة أن تتأسى بالصحابيات فتعمل كما عملن زمن الرسول (صلى الله عليه وسلم). عن عائشة رضي الله عنها قالت "نعم النساء نساء الأنصار لم يكن يمنعهن الحياء أن يتفقهن في الدين".<sup>144</sup>

ودليل ذلك الدور الذي قامت به عائشة (رضي الله عنها) داخل بيتها وخارجه مع الرسول (صلى الله عليه وسلم) كان فيه تقوية لعزيمته على مواصلة دعوته وجهاده، حيث إنه وجد له عوناً بعد الله عز وجل في بيته وفي أسفاره، وفي خلافة أبي بكر الصديق أثبتت قيمتها في المجتمع، فكان أبو بكر يرجع إليها في كثير من الأمور الشرعية وحتى عمر وعثمان أيضاً واستقلت بالفتاوى إلى أن ماتت رحمها الله".<sup>145</sup>

وعن عائشة (رضي الله عنها) قالت: "لم أر امرأة قط خيراً في الدين من زينب وأشد ابتذالاً لنفسها في العمل الذي تصدق به وتقرب به لله تعالى".<sup>146</sup>

فالإسلام جعل المرأة مستقلة عن الرجل في أمورها المالية<sup>147</sup>، وهذا يمكنها من دعم بعض مشاريع المجتمع من مالها الخاص، وعليها أن تدرك أهمية دورها الاجتماعي ومشاركتها في بناء المجتمع،

---

<sup>142</sup>الدكتور القرضاوي: فتاوي المرأة المسلمة، سلسلة وسائل ترشيد الصحة 4، دار الفرقان - عمان (ب.ت) ص 51-65

<sup>143</sup>البوطي: المرأة بين طغيان النظام الغربي، ص 155.

<sup>144</sup>مسلم: كتاب الحيض، 1/180.

<sup>145</sup>الإمام شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي: سير أعلام النبلاء، تحقيق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة

الرسالة - بيروت 1982م، 2/187؛ وابن سعد: الطبقات الكبرى، دار صابر - بيروت، 1967م، 2/375.

<sup>146</sup>مسلم: كتاب فضائل الصحابة، 7/136.

<sup>147</sup>بيننا ذلك في الفصل الأول.

وأنه بإمكانها أن تتنافس الرجل منافسة إيجابية في دائرة العمل الصالح، فالكثير من النساء تفوقن على الرجال في بعض الأعمال. وعلى المرأة ألا تحس بالدونية لوجود بعض الفوارق<sup>148</sup> ومنها التمييز الإجتماعي بينها وبين الرجل في داخل الأسرة وخارجها، لأن هناك كثيراً من العادات والتقاليد التي تفرض على المرأة قهراً، ومن الإضطهاد ما يقوم على سلطة الأب والأخ ومن ثم الزوج في غير ما يرضي الله- عز وجل- فهناك صراع قائم في المجتمعات الإسلامية بين ما هو دين يراها تلعب دوراً حضارياً راقياً، وما هو عادات وتقاليد تكاد تختزلها من الوجود. (ومن الآيات التي تؤصل لعمل المرأة وفعلها للخيرات) قوله تعالى:

"وأفعلوا الخير لعلمكم تفلحون" الحج:77

"وتعاونوا على البر والتقوى" المائدة:2

"والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر" التوبة:71.

### المبحث الثالث: أوجه التمييز ضد المرأة وصور معاناتها

لا ننكر أن هناك بعض الفئات في المجتمعات الإسلامية والعربية، حتى في قطاعات المتعلمين، والتي تسلك سلوكاً وحشياً في تعاملها مع المرأة وتنتظر إليها باحتقار ودونية. ولعل من أقوى صور التعبير عن هذه النظرة الشتائم والأمثال الشعبية<sup>149</sup> الموجهة ضد الأنثى بشكل عام. فمن الصعب على هذه الفئات أن تقبل خروج المرأة من بيتها واستقلالها وتمتعها بحرية تجعلها نداً للرجل.

إن بنية الوعي والعقل السائدة في المجتمعات العربية، والتي تؤثر في سلوك الناس وتصرفاتهم بسبب العادات والتقاليد الموروثة التي يحاولون الحفاظ عليها إلى درجة التقديس، تجعل الرجل مستبداً بالمرأة إلى درجة إحتقارها وإذلالها. (ليس كل الرجال).

والمجتمعات العربية تقوم على ثقافة ثنائية الذكر والأنثى وازدواجية المعايير، وهذا ينعكس على دور المرأة ووظيفتها ومكانتها الاجتماعية. فالذكور يتمتعون بنسبة عالية من التعليم، لأن الأب، مثلاً، ومن خلفه باقي المجتمع وضمنهم النساء اللواتي تشبعن بهذه الرؤية، يرى أن التعليم غير ضروري

<sup>148</sup> سوف أتحدث عن الفوارق بين الرجل والمرأة في الفصل السادس .

<sup>149</sup> سوف أبين وضع المرأة في الأمثال الشعبية في الفصل الثالث .

للفتاة، ويعتبره حاجة ثانوية لها لأن مآلها إلى الزواج والبيت وتربية الأولاد. ويعتبر أن تعليم الإبن استثمار، ولعل ذلك يرجع إلى المشكلات الاقتصادية في بعض الأقطار العربية.

والعادات والتقاليد لا ترى في تعليم المرأة سبيلا إلى الرقي الإجتماعي والوصول بالمجتمع إلى التقدم، ولكن تعتبره وسيلة للزواج، يقول غازي الخليلي:

"إن تعليم الإناث يخضع في كثير من الأحيان إلى اعتبارات اجتماعية تقليدية تجعل من التعليم مجرد أمر شكلي لتلبية تطلعات الأسرة في الحصول على زوج مناسب وليس من أجل أن تشترك المرأة في الإنتاج وأن تحقق ذاتها من خلال عمل تحبه".<sup>150</sup>

ورغم أن أبواب العلم والعمل فتحت للمرأة في كثير من المجتمعات الإسلامية، إلا أن أبواب الثقافة والحياة لم تفتح لها. فحياتها خارج البيت هي صورة طبق الأصل عن حياتها داخله، فهي في البيت تخدم الأسرة، وفي المجتمع تعمل في قطاع الخدمات كالتعليم والتمريض والسكرتارية والطب والصيدلة. أما الأعمال التي تؤهلها لاتخاذ القرارات فهي بعيدة عنها، حتى أنها في بعض الدول العربية تحرم من حق الانتخاب والترشيح ولا تحمل بطاقة شخصية، وهذا انتقاص من حق المرأة، فهي ذات أهلية كما الرجل.<sup>151</sup>

لقد قررت الشريعة الإسلامية مساواة المرأة بالرجل حين أعلنت حرمتها يوم كانت في الحضيض عند باقي الأمم واعتبرتها ذات أهلية وكفاءة لا تنقص عن أهلية الرجل وكفاءته في جميع الأمور من بيع وشراء وهبه ووصية وتملك وحضور مجالس العلم والعمل والقضاء والشهادة، ولكن هذه الرؤية تتحسر في أزمنة الضعف لصالح الإرث الثقافي المحلي والذي يحمل في طياته تمييزا ممنهجا ضد المرأة .

---

<sup>150</sup> غازي الخليلي: المرأة الفلسطينية والثورة، دراسة اجتماعية ميدانية تحليلية، مركز الأبحاث، منظمة التحرير الفلسطينية- بيروت 1977م، ص53(غازي الخليلي من مواليد نابلس 1940م وهو مدير عام التخطيط والمعلوماتية في وزارة العمل رام الله ) شبكة الإنترنت للعلام العربي .

<sup>151</sup> في بعض الدول العربية تحرم المرأة من حق الانتخاب وحتى من حمل بطاقة شخصية وترفق مع بطاقة زوجها، أنظر: مركز الدراسات امان [www.amanjordan.org/aman\\_studies/wmview.php](http://www.amanjordan.org/aman_studies/wmview.php) و

[www.islamweb.net/family/wemlibration](http://www.islamweb.net/family/wemlibration)، وحقوق المرأة العربية بين الإفراط والتفريط،

[www.aljazeera.net](http://www.aljazeera.net) برنامج للنساء فقط 1421/9/19 هـ 2000/12/15 م .

وتكمن مشكلة المرأة العربية في جهلها حقوقها القانونية، لذلك لا يمكنها حماية نفسها، فهي لا تستطيع المشاركة في صنع القرار ووضع القوانين، أي تقنين الشريعة، لأن المجتمع لا يقبل منها ذلك ويعتبرها ناقصة الأهلية، لذلك لم تحرز المرأة حقوقها المدنية الكاملة، وإن كانت قد أحرزت نظرياً حقوق التجارة والملكية وإجراء العقود ولكن في الواقع العملي نرى أن أكثر المالكين والتجار هم من الرجال، لأن المرأة العربية تشعر بالحرج إذا كانت هي المالكة وفي أسرته رجال غير مالكين، ونلاحظ أنه في كثير من الأقطار العربية يسود حرمان المرأة من حقوقها وخصوصاً الميراث. فالأب يخص الذكور ويحرم الإناث إذا كانت الأملاك محال تجارية وعقارات، والأخت بدورها تتنازل لإخوتها الذكور حتى لا تنقطع الصلة بينها وبينهم.<sup>152</sup>

ولقد واجهت المرأة في الوطن العربي، نوعاً من التمييز الجنسي على مدى قرون وما زال هذا التمييز قائماً بصورة أو بأخرى، فالتمييز في المعاملة بين الصبيان والبنات يبدأ منذ الولادة فحين يولد صبي تعم الفرحة وتقام الاحتفالات وتوزع الحلوى، ولا نجد ذلك الحماس حين تولد البنت وعند الجميع. وحين لا تتجب المرأة صبياً، فإنها تثير الشفقة وقد تطلق، وهذا الإحتفاء بولادة الصبي يدفع المرأة إلى الإهتمام به على حساب أخواته البنات. ويفرض على البنت القيام بمهام ومسؤوليات لا تطلب من الصبي، وهناك قيود اجتماعية تفرض على الفتى والفتاة في سن مبكرة، ولكن هذه القيود تزداد على الفتاة عندما تكبر وتتلاشى بالنسبة للفتى، فما أن تبلغ الفتاة يفرض عليها الإحتشام والبقاء في البيت، وما أن يبلغ الفتى حتى يعطى حرية أكثر، وهو معفى من العمل المنزلي ويقضي وقته خارج البيت مع أقرانه".<sup>153</sup>

وأيضاً من أوجه التمييز ضد المرأة أن الرجل العربي يعوض قهره النفسي وانسحاقه الاجتماعي بتفريغها على زوجته من خلال لعب دور السيد وباعتباره القائم عليها بأمر من الله سبحانه وتعالى فيقوم باستعبادها وتحويلها إلى أداة تخدمه، وكأن معنى القوامة<sup>154</sup> في الآية تعني رئاسة البيت والتسلط. قال تعالى:

<sup>152</sup> مريم سليم: "أوضاع المرأة العربية"، المرأة العربية بين ثقل الواقع وتطلعات التحرر، (سلسلة كتب المستقبل

العربي 15) ص 14

<sup>153</sup> أمل رسام: نحو إطار عملي نظري لدراسة المرأة في العالم العربي، بيروت- المؤسسة العربية للدراسات والنشر/

اليونسكو، 1972م، ص ص 235- 236 .

<sup>154</sup> سوف أبين معنى القوامة في الفصل السادس في الفوارق بين الرجل والمرأة .

"الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما أنفقوا من أموالهم فالصالحات قانتات حافظات للغيب بما حفظ الله" النساء: 34.

فالقوامة تعني أن الرجل يجب أن يكون مسؤولاً عن المرأة ، يدفع الشر عنها، ويقوم على رعايتها، ولا تعني التسلط عليها. يقول البوطي: "القوامة على الأسرة نظام إسلامي، هي قوامة رعاية وإدارة وليست قوامة هيمنة وتسلط، ثم إنها ليست عنواناً على أفضلية ذاتية عند الله عز وجل، يتميز بها الأمير أو المدير، وإنما ينبغي أن تكون عنواناً على كفاءة يتمتع بها القائم بأعباء هذه المسؤولية".<sup>155</sup>

وأيضاً ما زالت المرأة في المجتمعات العربية والإسلامية رمزاً للعيب والضعف، وهي المرأة القاصرة الجاهلة التي يتطير<sup>156</sup> بها، ويصعب على الرجل ذكر اسمها أمام الآخرين فيقول "حرمتي أجلك" وكأن ذكر اسمها عار عليه وانتقاص من حق السامع! ففي إطار مثل هذه العقلية التي يرى الرجل فيها أن شرف المرأة في جسدها واسمها فإن أي مساس به يعني السقوط الاجتماعي له ولها.

وكيف يتطيرون بالمرأة والرسول (صلى الله عليه وسلم) يقول: "الطيرة شرك، الطيرة شرك، الطيرة شرك... الحديث".<sup>157</sup>

وقال (صلى الله عليه وسلم): ( "العيافة"<sup>158</sup> والطيبة والطرق<sup>159</sup> من الجبت"<sup>160</sup>).<sup>161</sup>

بل، كيف تكون الطيرة والله تعالى يقول:

---

<sup>155</sup> البوطي: المرأة بين طغيان النظام الغربي، ص100، .

<sup>156</sup> أخرج الإمام أحمد في مسنده (150/6) أن رجلين دخلا على عائشة (رضي الله عنها) فحدثاها أن أبا هريرة قال:

إن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) قال: الطيرة في ثلاث في المرأة والفرس والدار، فغضبت غضبا شديدا، وقالت:

إنما قال: كان أهل الجاهلية يتطيرون من ذلك. وأصل الحديث الصحيح عند البخاري أن عبد الله بن عمر رضي

الله عنهما قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: إنما الشؤم في ثلاثة في الفرس والمرأة والدار. وفي "فتح

الباري بشرح صحيح البخاري" نقاش مطول للروايات المختلفة والإشكاليات المتعلقة بالعقيدة في الحديث الصحيح.

<sup>157</sup> سنن أبي داود برقم 3910 ؛ سنن الترمذي برقم 1663، تحقيق أحمد محمد شاكر، القاهرة، 1937م . وقال

الترمذي حسن صحيح.

<sup>158</sup> العيافة : خط النجم في الرمل

<sup>159</sup> الطرق : الزجر للطير

<sup>160</sup> الجبت : الطاغوت

<sup>161</sup> مسند أحمد رقم 19693.

"ما أصاب من مصيبة في الأرض ولا في أنفسكم إلا في كتاب من قبل أن نبرأها إن ذلك على الله يسير لكي لا تأسوا على ما فاتكم ولا تفرحوا بما آتاكم والله لا يحب كل مختال فخور" الحديد: 22-23.

إن كل ما يصيب الإنسان من خير أو شر مكتوب عليه ومقدر له، ولذلك لا طيرة، لا في امرأة، ولا في رجل. هل نسينا أن المرأة هي النصف الثاني التي يتكون منه المجتمع، وهي الرحمة والسكينة التي يأوي إليها الرجل بعد مرارة الكد والتعب خارج البيت للحصول على متطلبات العيش، قال تعالى:

"ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجا لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة" الروم: 21.

فإنه سبحانه وتعالى خلق المرأة نعمة للرجل، فيجب عليه أن يحمده الله عز وجل عليها ، والعكس صحيح. وقال تعالى:

"زين للناس حب الشهوات من النساء والبنين والقناطير المقنطرة من الذهب والفضة والخيل المسومة والأنعام والحرث ذلك متاع الحياة الدنيا والله عنده حسن المآب" آل عمران: 14.

وقال (صلى الله عليه وسلم): "الدنيا متاع وخير متاعها المرأة الصالحة".<sup>162</sup>

وقال (صلى الله عليه وسلم): "حب إلي من دنياكم النساء والطيب وجعلت قرة عيني في

الصلوة"<sup>163</sup>

وقال (صلى الله عليه وسلم): "ليتخذ أحدكم قلباً شاكراً ولساناً ذاكراً وزوجة مؤمنة تعينه على

أمر الآخرة".<sup>164</sup>

ومن الواضح في هذه الأحاديث أن المرأة الصالحة لها أثر طيب في حياة الرجل في الدنيا، ويمتد هذا الأثر إلى الآخرة كما في الحديث الأخير. وأما بالنسبة لطبيعة العلاقة بينهما، وكيفية معاملة الرجل للمرأة، فإنه سبحانه وتعالى يقول:

"وعاشروهن بالمعروف" النساء: 19

يقول الشيخ محمد رضا في تفسير هذه الآية: "أي يجب عليكم أيها المؤمنون أن تحسنوا عشرة نساءكم بأن تكون مصاحبتكم ومخالطتكم لهن بالمعروف الذي تعرفه وتألّفه طباعهن... فالتضييق في

<sup>162</sup> مسلم: كتاب الرضاع، رقم 2668 ج4/178 .

<sup>163</sup> النسائي: كتاب عشرة النساء رقم 368 . وفي كشف الخفاء للعجلوني برقم 1089(حرف الهاء المهملة) أن

الحاكم رواه بدون "جعلت" وقال صحيح على شرط مسلم.

<sup>164</sup> احمد في المسند برقم 21401 ، موسوعة الحديث الشريف .

النفقة والإيذاء بالقول أو الفعل، وكثرة عبوس الوجه ونقطييه عند اللقاء كل ذلك ينافي العشرة بالمعروف، وفي المعاشرة معنى المشاركة والمساواة<sup>165</sup>.  
وقد يصل التمييز ضد المرأة إلى الإستيلاء على أموالها، وكأنها قاصر، مع أن الله - عز وجل - جعل للمرأة نصيباً من متاع الدنيا هي مسؤولة عنه، فلها القوامة على مالها ويحق لها أن تديره، قال تعالى:  
"للرجال نصيب مما اكتسبوا وللنساء نصيب مما اكتسبن وأسألوا الله من فضل إن الله كان بكل شيء عليماً" النساء 32.

وبالطبع، فإن إكتساب المال وإدارته يتطلب تحرك المرأة في المجتمع، وفي الوقت الذي تعتبر فيه المرأة لا شيء عند كثير من الناس، يضعها الله تعالى على قدم المساواة مع الرجل فيما يتعلق بثواب الآخرة، قال تعالى:  
"فاستجاب لهم ربهم أني لا أضيع عمل عامل منكم من ذكر أو أنثى بعضكم من بعض." آل عمران: 195.

---

<sup>165</sup> محمد رشيد رضا، تفسير المنار ج4/373 مطبعة المنار - القاهرة، ب.ت .

## المبحث الرابع: النشاط الاجتماعي للمرأة في عصر الرسول (صلى الله عليه وسلم)

شاركت المرأة في الحياة الاجتماعية في عصر الرسول (صلى الله عليه وسلم) مشاركة واسعة شملت المسجد والتعليم والجهاد والزيارات والاحتفالات وأعمال البر والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ولذلك فالمجتمع بحاجة إلى مشاركة المرأة إلى جانب الرجل في عمارة هذه الأرض. وقد قال الرسول (صلى الله عليه وسلم): "النساء شقائق الرجال"<sup>166</sup> والإسلام لم يحرم على المرأة لقاء الرجال والحديث معهم وحتى التعاون معهم في كثير من الأعمال ما دام الرجال والنساء يلتزمون بالآداب الشرعية، وعلى أن لا يمنع هذا النشاط المرأة من أداء مسؤوليتها نحو بيتها وزوجها وأولادها. والمنهج الإسلامي واضح المعالم، وقد بين أن معاونة المرأة للرجل في الحياة الاجتماعية فيه تيسير وخير لكل منهما، والمشاركة في المسؤولية كانت صفة للمجتمع الإسلامي الأول ومن هذه المشاركات:

### أولاً: المرأة تشارك الرجال الصلاة في المسجد

الذهاب إلى المسجد كان من أبرز المشاركات الاجتماعية للمرأة في عصر الرسول (صلى الله عليه وسلم) والصحابة رضوان الله عليهم. وقد كانت النساء تشهد جميع الصلوات والأنشطة التي تمت في المسجد النبوي. قال (صلى الله عليه وسلم): "إذا استأذنتكم نساؤكم بالليل إلى المسجد فأذنوا لهن"<sup>167</sup>

وعن عبد الله بن عمر (رضي الله عنهما) قال: كانت امرأة لعمر تشهد صلاة الصبح والعشاء في المسجد فقيل لها: لم تخرجين وقد تعلمين أن عمر يكره ذلك ويغار؟ قالت: ما يمنعه أن ينهاني؟ قال: يمنعه قول رسول الله (صلى الله عليه وسلم) لا تمنعوا إماء الله مساجد الله.<sup>168</sup>

<sup>166</sup> سبق تخريج هذا الحديث .

<sup>167</sup> البخاري برقم 81 ؛ مسلم برقم 671 ؛ أبو داود برقم 481 ؛ الترمذي برقم 520 ؛ احمد برقم 4755 ، موسوعة

الحديث الشريف

<sup>168</sup> البخاري: كتاب الجمعة، رقم 849 /3 34 .

وعن فاطمة بنت قيس قالت : فلما انقضت عدتي سمعت نداء المنادي ينادي الصلاة جامعة، الصلاة جامعة، فانطلقت فيمن انطلق من الناس فكنت في الصف المقدم من النساء وهو يلي المؤخر من الرجال"169

ويقول ابن القيم في ذلك: "وأما نقل أهل المدينة التقرير كنقلهم إقراره (صلى الله عليه وسلم) حث النساء على الخروج والمشى في الطرقات وحضور المساجد وسماع الخطب التي كان ينادي بالاجتماع لها".170

وعن خولة بنت قيس قالت: كنا نكون في عهد النبي (صلى الله عليه وسلم)، وأبي بكر وصدر من خلافة عمر في المسجد نسوة قد تخاللتن وربما غزلنا وربما عالج بعضنا فيه الخوص. فقال عمر: لأردنكن فأخرجنا منه إلا أنا كنا نشهد الصلوات في الوقت.171

ويفهم من هذه الأحاديث أن المساجد لم تكن مقصورة على الرجال فقط في عهد الرسول (صلى الله عليه وسلم) وأنها كانت تعمر بصفوف النساء إلى صفوف الرجال، وأن المسجد كان يستخدم لشؤون المسلمين العامة، والتي كانت تشارك فيها النساء.

#### ثانياً: مشاركة النساء في حلقات العلم والنشاطات الثقافية.

عن أبي سعيد الخدري (رضي الله عنه) قال : جاءت امرأة إلى النبي (صلى الله عليه وسلم) فقالت: يا رسول الله: ذهب الرجال بحديثك، فاجعل لنا من نفسك يوماً نأتيك فيه تعلمنا مما علمك الله، فقال: "اجتمعن في يوم كذا وكذا، في مكان كذا وكذا".172

ولقد كان النساء يأتين رسول الله (صلى الله عليه وسلم) كلما بدت لهن حاجة أو سؤال ، فعن بريده (رضي الله عنه) قال: بينما أنا جالس عند رسول الله (صلى الله عليه وسلم)، إذ أتته امرأة فقالت: إني تصدقت على أُمي بجارية وإنها ماتت، قال: وجب أجرك وردها عليك الميراث".173

169 مسلم: كتاب الفتن رقم 2054 / 203/8.

170 ابن قيم الجوزية: إعلام الموقعين، الدار المحمدية - القاهرة ب.ت. ، 388/2

171 ابن سعد: الطبقات 296/8 .

172 مسلم كتاب البر والصلوة والآداب رقم 4768 .

وعن عائشة (رضي الله عنها) قالت: إن رجلاً سأل رسول الله (صلى الله عليه وسلم) عن الرجل يجمع أهله ثم يكسل، هل عليهما الغسل؟ -وعائشة جالسة- فقال رسول الله (صلى الله عليه وسلم): إني لأفعل ذلك أنا وهذه ثم نغتسل".<sup>174</sup>

وعن أم سلمه (رضي الله عنها) أنها قالت: كنت أسمع الناس يذكرون الحوض ولم أسمع ذلك من رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فلما كان يوماً من ذلك والجارية تمشطني فسمعت رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يقول: أيها الناس. فقلت للجارية استأخري عني، قالت: إنما دعا الرجال ولم يدع النساء. فقالت: إني من الناس".<sup>175</sup>

وفي هذا ما يدل على أن المرأة كانت تشارك الرجال في حلقات العلم وتتلقى الحديث وترويه، فعن عائشة (رضي الله عنها) قالت: "نعم النساء نساء الأنصار، لم يمنعهن الحياء أن يتفقهن في الدين".<sup>176</sup>

ثالثاً: اشتراكها في الاحتفالات والزيارات.

#### 1) في العيد:

عن أم عطية (رضي الله عنها) قالت: كنا نوُمر أن نخرج يوم العيد، حتى تخرج البكر من خدرها، وحتى تخرج الحيض، فيكن خلف الناس، فيكبرن بتكبيرهم، ويدعون بدعائهم، يرجون بركة ذلك اليوم وطهرته.<sup>177</sup>

وعن جابر بن عبد الله (رضي الله عنه) قال: قال النبي (صلى الله عليه وسلم) يوم الفطر فبدأ بالصلاة ثم خطب، فلما نزل أتى النساء فذكرهن وهو يتوكأ على يد بلال، وبلال باسط ثوبه يلقي فيه النساء الصدقة".<sup>178</sup>

<sup>173</sup> مسلم: كتاب الصيام، رقم 1939 156/3.

<sup>174</sup> مسلم: كتاب الحيض رقم 527، 187/ا.

<sup>175</sup> مختصر صحيح مسلم: كتاب الفضائل، رقم 1000 ص 409 (67/7).

<sup>176</sup> صحيح مسلم برقم 500، سنن إبي داود برقم 270، سنن ابن ماجة برقم 634، مسند أحمد برقم 23990 موسوعة الحديث الشريف.

<sup>177</sup> مختصر صحيح مسلم: كتاب العيدين رقم 431 ص 117 (20/3).

<sup>178</sup> البخاري 4848، مسلم 1467، أحمد 13900، الدارمي 1553، النسائي 1557، أبو داود 965،

## (2) في حفل الزفاف:

عن عائشة (رضي الله عنها): أنها زفت امرأة إلى رجل من الأنصار فقال النبي (صلى الله عليه وسلم): يا عائشة ما كان معكم لهواً؟ فإن الأنصار يعجبهم اللهو".<sup>179</sup>  
وعن أنس بن مالك قال: تزوج رسول الله (صلى الله عليه وسلم)، فدخل بأهله، قال: فصنعت أُمي (أم سليم) حَيْساً<sup>180</sup> فجعلته في تَوْرٍ<sup>181</sup>، فقالت: يا أنس اذهب بهذا إلى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فقل: بعثت بهذا إليك أُمي وهي تقرئك السلام وتقول إن هذا لك منا قليل يا رسول الله.<sup>182</sup>

## (3) في الزيارة: عن عائشة (رضي الله عنها) قالت:

"جاءت عجوز إلى النبي (صلى الله عليه وسلم) وهو عندي، فقال لها من أنت؟ فقالت أنا جثامة المزنية، قال أنت حسانة - قوله "جثامة" بفتح الجيم وتشديد المثناة، وقوله "حسانة" بفتح الحاء وتشديد السين المهملتين - كيف أنتم؟ كيف حالكم؟ كيف كنتم بعدنا؟ قالت: بخير بأبي أنت وأمي يا رسول الله. فلما خرجت قلت: يا رسول الله تقبل على هذه العجوز هذا الإقبال! قال: إنها كانت تأتينا زمن خديجة، وإن حسن العهد من الإيمان".<sup>183</sup>

وعن أم هاني قالت: "لما كان الفتح جاءت فاطمة فجلست على يسار الرسول (صلى الله عليه وسلم) وأم هاني عن يمينه. فجاءت الوليدة بإناء فيه شراب فناولته فشرب منه ثم ناوله أم هاني فشربت منه".<sup>184</sup>

وعن مسروق قال: دخلنا على عائشة (رضي الله عنها) وعندها حسان بن ثابت ينشدها شعراً قائلاً:

حصان<sup>185</sup> رزان ما تزن بريبة<sup>186</sup> - وتصبح غرثي من لحوم الغوافل<sup>187</sup>

<sup>179</sup> البخاري كتاب النكاح برقم 4765.

<sup>180</sup> حيسا : هو الأقط تخلط بالسمن والتمر المنزوع النوى ثم يدلك باليد حتى يصير كالثرديد. المعجم الوسيط

<sup>181</sup> تور : القدر، إناء من الحجارة . المعجم الوسيط

<sup>182</sup> مسلم كتاب النكاح 2572 ، النسائي كتاب النكاح 3334 ، الترمذي تفسير القرآن رقم 3142 وقال حديث

حسن صحيح .

<sup>183</sup> رواه الحاكم والديلمي ، وقال الحاكم صحيح على شرط الشيخين، وليس له علة.

<sup>184</sup> أبو داود، في السنن برقم 2100 ،الدارمي في السنن برقم 1673. موسوعة الحديث الشريف.

<sup>185</sup> حصان : أي عفيفة

<sup>186</sup> رزان : كاملة العقل ؛ بريبة : الشك .

<sup>187</sup> وتصبح غرثي من لحوم الغوافل :الغرثي : الجائعة ، والغوافل : جمع غافلة وهي العفيفة .

فقال له عائشة: **لكنك لست كذلك**" <sup>188</sup>

وقول عائشة (رضى) : لكنك لست كذلك، أي أنه لم يصبح غرثان من لحوم الغوافل حيث أنه شارك في حديث الإفك. <sup>189</sup>

وعبد الرحمن بن عوف عندما سمع من الرسول (صلى الله عليه وسلم) ينهى النساء عن التحدث مع الرجال والنياحة في البيعة ما أخرجه الطبري عن قتادة، قال: "أخذ عليهن" أي على النساء في البيعة" أن لا ينحن ولا يحدثن الرجال فقال عبد الرحمن بن عوف: إن لنا أضيافاً وإنا نغيب عن نساتنا فقال: ليس أولئك عنيت". فهذا عبد الرحمن بن عوف علم بأن نهى النساء عن محادثة الرجال فيه مشقة عند مجيء الضيوف لذلك سأل الرسول (صلى الله عليه وسلم) ففهم أن في جواب الرسول (صلى الله عليه وسلم) التيسير ورفع الحرج عن النساء في إستقبال الضيوف. <sup>190</sup>

فهذه المرأة في عصر رسول الله (صلى الله عليه وسلم) تظهر مع الرجال في المجتمعات، والمناسبات، وتؤدي دورها، واستطاعت أن تتشق لنفسها طريق الخير والمساعدة للآخرين مع المحافظة على الآداب الإجتماعية وفي نطاق الخدمات المشروعة والحدود الشرعية فكانت محتشمة في لباسها وتغض بصرها وتبتعد عن الخلوة ومزاحمة الرجال.

فالمجتمع المسلم يجب أن يقوم على الرجال والنساء للقيام بالواجبات والنشاطات المنوطة بذلك المجتمع، فالمرأة لها دور لا بد أن تقوم به، وتاريخ المسلمين يشهد للمرأة بالمشاركة الإجتماعية وسنة المصطفى (صلى الله عليه وسلم) أيضاً.

---

<sup>188</sup> البخاري كتاب المغازي برقم 3831؛ مسلم كتاب فضائل الصحابة برقم 4543 .

<sup>189</sup> عبد الحليم أبو شقة: ج2/25 .

<sup>190</sup> البخاري بشرح فتح الباري: 10/264 .

## الفصل الثالث

"العلاقة الجدلية بين الأسرة والمرأة في التشكيل الثقافي والاجتماعي"

1. مكانة المرأة في الأسرة الإسلامية
2. التقاليد الجاهلية ودورها في تجهيل المرأة
3. دور الاستعمار والتغريب في تعليم المرأة
4. منهاج الرسول (صلى الله عليه وسلم) في فتح أبواب العلم للمرأة
5. المرأة بين النص الديني والأمثال الشعبية
6. المرأة في الكتابات العربية المعاصرة.

### العلاقة الجدلية بين الأسرة والمرأة في التشكيل الثقافي والاجتماعي

تمهيد:

الأسرة هي وحدة من وحدات المجتمع التي يقوم عليها أي نظام في تحقيق أهدافه ومقاصده في جميع المجالات.

**والأسرة في اللغة :** تعني الدرع الحصين، وتقول أسره أسرة أي شده بالأسار، وهو القيد والرباط الذي يربط به الكتفان، ومنه سمي الأسير أسيراً، ويأتي الأسر بمعنى شدة الخلق، وهذا المعنى ورد في قوله تعالى: " نحن خلقناهم وشددنا أسرهم " الإنسان: 28. والأسر بمعنى القوة والحبس، وأسرة الرجل عشيرته ورهطه لأنه يتقوى بهم.<sup>191</sup>

يظهر من ذلك أن الأساس في الأسرة هو الرابطة القوية بين أفرادها، لذلك نرى أن الإنسان، وخصوصاً العربي، يكون شديد الولاء لأسرته، ونعرف ذلك من القصص عن العصبية القبلية، والنصرة العشائرية عند العرب قبل الإسلام، وما زالت هذه النعمة إلى يومنا هذا.

والأسرة هي الرابطة بين الأفراد التي تتجسد فيها نواة المجتمع الأولى، وتضفي على المجتمع ومن خلال التعصب لها، وانتماء الفرد لأسرته قوة، وهذه القوة تنعكس عليه كذلك. وهي البيئة الاجتماعية الأولى التي تستقبل الإنسان عند ولادته وتنتقل معه من مرحلة إلى أخرى حتى ينتقل إلى حياته الجديدة حين يكون أسرة له.

والأسرة هي الوحدة الاجتماعية والأساس في البناء الاجتماعي التي يتأتى من خلالها تربية الفرد في شتى المجالات الخلقية والدينية والاجتماعية وغيرها وهي المحضن الطبيعي الذي يتولى حماية الطفولة الناشئة ورعايتها، وتنمية أجسادها وعقولها وأرواحها.<sup>192</sup>

---

<sup>191</sup> ابن منظور، جمال الدين محمد بن مكرم الأنصاري: لسان العرب، المجلد الرابع، مادة أسر، دار إحياء التراث بيروت.

<sup>192</sup> [www.islamweb.net/family/wemlibration](http://www.islamweb.net/family/wemlibration)، محمود الجوهري، الأخوات المسلمات وبناء الأسرة

القرانية، دار التوزيع والنشر الإسلامية، ط 3، 2000م ص 16.

## الأسرة في الإسلام:

إهتم النظام الإسلامي بالأسرة وأولها الرعاية والعناية فحدد لها قواعد تشريعية في الكتاب والسنة بما يكفل قيامها على أسس صحيحة. ومن أهم قواعد بناء الأسرة اليوم، وإن كانت من نافلة القول إسلامياً، هو قيامها على وجود زوجين، رجل وأنثى، وهذا ما بدأ يتفكك في الغرب إذ سمحوا بما يسمى "الزواج المثلي"، أي بين رجلين شاذين، أو امرأتين سحاقتين، قال تعالى:

"ومن كل شيء خلقنا زوجين لعلكم تذكرون" الذاريات: 49.

"سبحان الذي خلق الأزواج كلها مما تنبت الأرض ومن أنفسهم ومما لا يعلمون" يس: 36.

أما النظام الغربي الرأسمالي فيتطلع إلى مساواة المرأة بالرجل تماماً في كل الأمور ، وبالفعل، فقد حصلت المرأة على حقها في الاستقلال بشؤون معيشتها، مع الحرية المطلقة بالإختلاط مع الرجال، وأصبحت المرأة مكلفة بإعالة نفسها، وقد يحصل عند بلوغ سن الثامنة عشرة أن يخرج الذكر والأنثى تاركين بيت العائلة، دون أن يكون لوليها أن يمنعهما، فهما يعتبران بالغين قانونياً.

أدت هذه القوانين إلى التدهور الأسري والاجتماعي في الغرب، فقد ساعدت على تدهور الأخلاق وانتشار الفاحشة وأهملت تربية النشء لاهتمام المرأة بنفسها وعملها أكثر من بيتها وزوجها وأولادها. إن الثورة الصناعية والأنظمة الاقتصادية الجديدة جعلت من تشغيل المرأة شيئاً أساسياً في حياتها فتحطمت الأسرة بغياب الأم عن أطفالها، واعتمادها على دور الحضانة أو المربيات. وهذه الأمور أدت إلى صعوبة الزواج وكثرة الطلاق وتفرق الأسرة وازدياد عدد الأطفال غير الشرعيين أو الأطفال ذات الأب فقط أو الأم فقط.

ويقول الجوهري أن الأسرة هي المحض الطبيعي الذي يتولى حماية الطفولة الناشئة ورعايتها وتنمية أجسادها وعقولها وأرواحها وفي ظلها تتلاقى مشاعر الحب والرحمة والتكافل. والإسلام يجعل من الأسرة أساس البناء الاجتماعي وما المجتمع الكبير إلا عبارة عن مجموعة متناسقة من الأسر. وتكمن أهمية الأسرة في الإسلام في النظر إلى المسؤولية المنوطة بها على صعيد التربية، وهي

مسؤولية متعددة الأبعاد، فمن مسؤولية دينية إلى مسؤولية خلقية إلى مسؤولية عقلية ونفسية وجسمية واجتماعية.<sup>193</sup>

---

<sup>193</sup> لموضوع الأسرة انظر الكتب التالية: محمود محمد الجوهري ومحمد عبدالحكيم خيال: الأخوات المسلمات وبناء الأسرة القرآنية، دار الدعوة للطبع والنشر والتوزيع - الإسكندرية 1979م، ص ص 15 — 22. عبدالله علوان: تربية الأولاد في الإسلام، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع، ط30 ، 1996م، 1/28. محمود شلتوت: الإسلام عقيدة وشريعة ، ص 141—146 .

## المبحث الأول: مكانة المرأة في الأسرة الإسلامية .

الأسرة هي وحدة اجتماعية يؤثر تكوينها في تربية الأبناء وتنشئتهم، إذ أن هنالك أسراً مفككة تعتبر عائقاً في طريق صلاح المجتمع، فهي عامل مهم في انحراف الأبناء. وكذلك الأمر بالنسبة للأسرة المتماسكة في جميع المجتمعات العربية فقد تعاني من سيطرة العادات والتقاليد التي تسبب أزمات بين الآباء والأبناء.

إن الفرد في المجتمع هو نتاج هذه الخلية الصغيرة المكونة من الأم والأب والأولاد، والتي تؤثر وتتأثر ببقية خلايا المجتمع. وعادة ما تكون الأسرة هي المكان الوحيد المستقر في حياة الفرد سواء رجل أو امرأة ومن هنا تتضح أهمية دور الأسرة في نشأة المرأة، لأن المرأة هي الأكثر تأثراً في عملية التنشئة الاجتماعية داخل وخارج الأسرة.<sup>194</sup>

### دور الأب في الأسرة :

إن من الضروري أن يكون هناك دور أساسي للأب في تنشئة الأولاد، ولا تقتصر تربية الأبناء على المرأة وحدها لأن ذلك يؤثر في صحة نماء الأفراد فكرياً وجسدياً، وإن حسن أداء الأب يؤثر في شخصية الأبناء. ولكن هناك نقص في دور الأب داخل الأسرة العربية المسلمة.

والوضع الصحي أن تعمل الأسرة كوحدة واحدة متكاملة من الأب والأم والأطفال، فإن حصل أي تفكك في الأسرة، لأسباب طبيعية أو إجتماعية، كالموت أو الطلاق، فإن كافة أفراد الأسرة سيعانون نفسياً من التغيير الطارئ، مما يؤثر في المحصلة النهائية على المجتمع بأسره، وخصيصاً حين انتشار ظاهرة التفكك.

ولا نجد بدا من التركيز على دور المرأة الأسري، فهو الذي يحدد في العادة مستوى التنشئة عند الأفراد، فالأم مسئولة عن رعاية الأبناء واحتضانهم، وهي التي تشكل شخصيتهم منذ الولادة، وهي مظلة الحب والحنان والرعاية والأمان لهم، وهي المسؤولة عن تماسك الأسرة وتفككها لأن الوقت

الذي تقضيه المرأة مع الأطفال أضعاف ما يقضيه الأب معهم، لذلك نرى المجتمعات العربية تحمل الأم مسؤولية رعاية الأطفال والحفاظ على الأسرة.<sup>195</sup> رغم ذلك، لا بد من تعاون الأب في تنشئة الأبناء حتى يتم التماسك الكامل للأسرة وضرورة التنسيق بين الأب والأم حتى تتم رعاية الأبناء واحتضانهم وتشكيل شخصيتهم منذ الصغر وبهذا يتم التماسك الأسري ويتماسك المجتمع المسلم.<sup>196</sup>

إن وضع المرأة اليوم في أي مجتمع يعتبر أحد المعايير الأساسية في تقدم ذلك المجتمع، وبالرغم من تحسن وضع المرأة المسلمة في البلاد العربية والإسلامية، والإعتراف بكثير من حقوقها في مجالات الصحة والتعليم والعمل، فما زالت أقل تحصيلاً من مستوى الرجل، وخصوصاً المرأة المسلمة الريفية، فهي على غير وعي بمشكلات مجتمعها ولا تعرف واجباتها ودورها تجاه مجتمعها. ويرجع هذا التخلف في دور المرأة الريفية لأسباب تاريخية وثقافية وحضارية واجتماعية واقتصادية تحكمها العادات والتقاليد التي تحد من تحركات المرأة ومن إمكاناتها للقيام بدورها الكامل داخل الأسرة وخارجها.<sup>197</sup>

إن الأدوار الاجتماعية التي يمكن للمرأة أن تقوم بها في مجتمعها تختلف من امرأة إلى أخرى، ومن مكان لآخر، حسب الوضع الذي تعيشه المرأة، وحسب درجة الوعي والفهم لديها، فليس من الضرورة أن تكون جميع النساء مفكرات أو مساهمات في جميع المجالات، ولكن من المهم جداً أن يكون للمرأة دور حسب قدرتها، وأن تتحمل بعض المسؤولية الاجتماعية في تنشئة أبنائها داخل الأسرة، أو خارج الأسرة في المحيط الاجتماعي الغريب عنها.

ولا شك أن مجتمعنا تسيطر عليه العادات والتقاليد، فهو بحاجة إلى خصائص علمية وثقافية تجعله يتمتع بحرية سياسية واقتصادية، ولا ننسى أن المجتمع العربي يعاني من الأمية<sup>198</sup> والفقر والحرمان، وتأثير ذلك في التنشئة على الأنثى أكبر من الذكر لأن العادات والتقاليد الموروثة تميز بين الذكر

<sup>195</sup> نفس المرجع .

<sup>196</sup> [www.amanjordan.org/arabic\\_news](http://www.amanjordan.org/arabic_news)

<sup>197</sup> [www.islamonline.net/iol-arabic/dowalia](http://www.islamonline.net/iol-arabic/dowalia)

<sup>198</sup> التقرير العالمي لرصد التعليم للجميع لعام 2005 الصادر عن منظمة اليونسكو يؤكد وجود 7.4 ملايين طفل

غير ملتحقين بالمدارس ، و 70 مليون عربي يعانون من الأمية [www.islamonline.net/arabic/news/2005](http://www.islamonline.net/arabic/news/2005)

والأنثى<sup>199</sup> حيث أدى التمييز لصالح الذكور إلى أن أصبح الكم الأكبر من المتعلمين ومن المشتغلين بالبحث العلمي وأصحاب القرارات من الرجال، وإجمالاً تعتبر الثقافة العربية التقليدية أن الإستثمار في المرأة استثمار خاسر.

---

<sup>199</sup>. "المرأة العربية بين ثقل الواقع وتطلعات التحرر" عبد الباسط عبد المعطي (المرأة في السياق البنائي للقرية العربية) ورقة قدمت إلى : ندوة تنمية المرأة الريفية في الوطن العربي (تونس :الجامعة ،1985م ) ص69.

## المبحث الثاني: التقاليد الجاهلية ودورها في تجهيل المرأة

إن أمام المرأة المسلمة دوراً أساسياً لا يوازيه شيء في الأهمية، وهو مسؤوليتها داخل الأسرة. فالمرأة إما أن تكون أماً أو بنتاً أو زوجةً أو أختاً... إلخ. والأدوار التي تقوم بها المرأة تكون تحت رحمة العادات والتقاليد في الأسرة وهذا يختلف من امرأة إلى أخرى، وإن الدور الذي تقوم به المرأة داخل الأسرة بقصد الاهتمام بالأطفال والقيام بالدور التربوي وتنشئة الأجيال<sup>200</sup> مقدم على أي دور آخر تقوم به المرأة، لأن تقصير الأم في تربية أطفالها لا يمكن أن يعوضه أي شيء مهما كان، لأن تخريج أجيال صالحة للمجتمع تكون من المسؤولية الإجتماعية للمرأة لذلك نجد أن المسؤولية بأكملها توضع على عاتق المرأة، وخصوصاً عندما تفشل الأجيال.

وبما أن التعليم ضرورة اجتماعية في حياة الإنسان، فينطبق ذلك على المرأة، لأن تعليمها وتنشئتها الثقافية تعد تنشئة للأسرة وللمجتمع بأسره، ولأن الركيزة الأولى لحياة الإنسان تعتبر في بداية حياته في السن المبكرة قبل سن الدراسة، فالبناء الأساسي يعتمد على ما تغرسه الأم في نفوس أبنائها من قيم وأفكار ومبادئ، فلدى الأم مسؤولية كاملة عن تنمية طفلها جسدياً وعقلياً. فالأم يتعلق بمصيرها مصير المجتمع، فالمرأة المتعلمة الفاضلة ينشأ أطفالها في جو سليم، فيظهر ذلك على البناء الأسري والمجتمعي. لذلك لا بد للمرأة من أن تكون على معرفة بكل الأمور،<sup>201</sup> ولا بد من العمل لإتاحة الفرصة لتعليم المرأة في جميع المجالات، ولكن سوء الوضع والعادات والتقاليد أدى إلى تعقيد النظرة إلى المرأة ومنعها من الخروج للتعلم، وخصوصاً في المناطق القروية.<sup>202</sup>

إن النظرة العامة هي أن وظيفة المرأة الأساسية تنحصر في البيت وتربية الأولاد، وأما الرجل فوظيفته السعي والرزق وتولي الشؤون العامة، لذلك فهو بحاجة إلى التعليم والخروج من البيت، والمرأة ليست بحاجة للتعليم والخروج من البيت لأنها تتعلم ما يؤهلها لأن تكون زوجة صالحة من أمها وجدتها.

<sup>200</sup> يقول عبدالله علوان: من الأمور التي يجب أن يدركها المربي الإستشعار بالمسؤولية الكبرى في تربية الأولاد

إيمانيا وسلوكيا، وتكوينهم جسدياً ونفسياً، وإعدادهم عقلياً واجتماعياً. ج2/ ص583.

<sup>201</sup> هدى زريق: "دور المرأة في التنمية الاجتماعية والاقتصادية في البلدان العربية" / المستقبل العربي، السنة 10

العدد 109 (أذار /مارس 1988) نقلاً عن "المرأة العربية"، ص108 .

<sup>202</sup> في المناطق القروية يمنعون البنات من الذهاب إلى المدرسة للعمل في الزراعة .

وهذا الموقف نابع من أن الكثير من الناس كانوا يأخذون بحديث مكذوب عن الرسول (صلى الله عليه وسلم) ويقول الحديث: "لا تنزلوهن الغرف ولا تعلموهن الكتاب وعلموهن المغزل وسورة النور".<sup>203</sup>

ويبين الدكتور ابو شقة أن هذا الحديث كان نموذجاً للغلو وظل سائداً حتى أوائل القرن الرابع عشر الهجري في معظم بلدان العالم الإسلامي. ثم أخذ ينقش بفضل الله إذ تصدى له بعض الفضلاء، ولكنه استمر في بعض البلدان حتى منتصف القرن.<sup>204</sup>

ويقول تقي الدين الهلالي :

"في تعليم البنات وتربيتهن ثلاثة مذاهب متباينة. المذهب الأول عدم تعليمهن أكثر من قراءة المصحف بدون فهم . وقال أصحاب هذا المذهب إنه أحسن المذاهب وهو الذي وجدنا عليه أباؤنا . وتعليم النساء يفسد أخلاقهن فإن المرأة التي لا تقرأ ولا تكتب تكون بعيدة عن متناول شياطين الإنس . وكم رأينا من متعلمات لم يأتهن الشر إلا من قبل تعلمهن، وإن معرفة الفتاة للقراءة توصل إلى ذهنها جميع ما يقع في الدنيا من الفساد والمخادنة وتملاً فكرها بهواجس خبيثة كانت في عافية منها".<sup>205</sup>

ويرى الكثير من الناس أن تعليم المرأة يجب أن يقتصر على التوحيد والطهارة والصلاة وأحكام الحيض والنفاس وكل الأمور التي تخص المرأة في دينها، والواجبات التي عليها اتجاه أولادها وتدريب منزلها. أما بالنسبة للعلوم من رياضيات أو جغرافيا أو طب أو هندسة أو أي علم يجعل المرأة تخرج إلى المجتمع فهذه العلوم لا فائدة فيها للنساء وتعتبر مصيبة وخطراً على المجتمع. وهناك من يدعي أن تعليم هذه العلوم للمرأة يؤدي إلى انحطاط الأمة وسقوطها في الهاوية، لأن هذا التعليم هو تقليد للغرب وسبب لتمرد المرأة وخروجها عن تعاليم دينها وآداب شرعها، وسفرها، وتبرجها،

---

<sup>203</sup> الحاكم في المستدرک 396/2 ، البيهقي في الشعب 477/2 ، الطبراني في الأوسط 34/6 . قال الألباني في

السلسلة: موضوع

<sup>204</sup> عبدالحليم ابو شقة، ج3/ص217 .

<sup>205</sup> تقي الدين الهلالي: رسالة تعليم الإناث وتربيتهن الصادرة عن مطبوعات التمدن الإسلامي - دمشق، 1373هـ

1953م . نقلاً عن تحرير المرأة في عصر الرسالة ج3/ص217 .

واختلاطها مع الأجانب، وهذا مدعاة إلى الفجور والفتنة، وأن تعليم المرأة خطر عظيم ومصيبة لا مجبر منها، وعاقبته سيئة، وأنه سبب تمردا وعصيانها، وبتعليمها ستسافر وحدها وتخلو بزميلها أو معلمها، أو تذهب بعض الليل بعيدا عن أهلها بإسم الدراسة أو المذاكرة.

من المؤكد أن هذا الكلام غير صحيح والإسلام بريء منه لأن الإسلام جعل العلم فرضا على كل مسلم، والمرأة المتعلمة تكون عوناً لأولادها في متابعة دراستهم التي تتطلب معرفة علمية، وتصبح أمّاً تستطيع أن تواكب متطلبات العائلة بشكل متميز في تربية أولادها وتجعل منهم مواطنين صالحين ومواطنات صالحات، على عكس المرأة التي لم تتل نصيباً من التعليم.

ورغم أن أبواب العلم فتحت للمرأة نجد أنه لا زال هناك الكثير من الصعوبات التي تواجه المرأة للخروج إلى صروح العلم وهذه الصعوبات:

1. سيطرة الأعراف والعادات والتقاليد المعارضة مع الإسلام وإلباسها لباس الإسلام.
2. نظرة الرجل الدونية للمرأة ومعاملتها معاملة ناقصة الأهلية.
3. أمية الأب والأم .
4. الرؤية التقليدية بأن تعليم الفتاة غير مهم، وأن مكانها الحقيقي بيت الزوج.
5. الفقر.
6. الزواج المبكر.
7. كثرة الأعباء التي تقوم بها المرأة داخل البيت وخارجه ( الزراعة).
8. عدم التقيف والإرشاد للأسرة.
9. النظرة الخاطئة للمرأة على أنها عورة إذا خرجت استشرفها الشيطان<sup>206</sup>.

وعن بدايات تعليم المرأة الجامعي في مصر، يقول محمد الغزالي :

"هذا طه حسين عندما كان عميد كلية الآداب سمح لعدد من الطالبات بدخول الكلية فنشبت بينه وبين بعض المؤسسين معركة لمحاولة منع هؤلاء البنات من التعليم

<sup>206</sup> عن النبي (صلى الله عليه وسلم) قال: "المرأة عورة فإذا خرجت استشرفها الشيطان". رواه الترمذي كتاب الرضاع برقم 1093. و قال هذا حديث حسن غريب.

<sup>207</sup> . www.amanjordan.org\_studies/wmview.php

ولكن الطرف الآخر الذي سمي بالملاحدة ناصروا تعليم المرأة إلى أعلى المستويات. ويعزو ذلك إلى العادات والتقاليد السائدة في البلاد الإسلامية التي كانت تفرض الأمية على النساء فكان التيار الديني السائد يرى أن خروج المرأة من البيت حرام.

ويتابع الغزالي رحمه الله معلقاً:

"أين إنصاف الإسلام؟ الدين مع الجهل والإلحاد مع العلم."<sup>208</sup>

---

<sup>208</sup> محمد الغزالي: المرأة بين التقاليد الراكدة والوافدة، ص19.

### المبحث الثالث: دور الاستعمار والتغريب في تعليم المرأة .

إعتبر الاستعمار<sup>209</sup> أن التمييز ضد المرأة في العالم العربي والإسلامي يشكل انتهاكاً لمبدأ المساواة في الحقوق واحترام كرامة الإنسان، وعده عقبة أمام مشاركة المرأة على قدم المساواة مع الرجل في حياتها السياسية والاجتماعية والإقتصادية والثقافية، وعائقاً أمام نمو وازدهار المجتمع والأسرة ويزيد من صعوبة التنمية الكامنة لإمكانيات المرأة في خدمة بلدها والبشرية .

وقد أدرك الإستعمار أثر المرأة العميق في التربية لذلك أولاه اهتماماً كبيراً، فبادر إلى إنشاء المدارس التبشيرية للبنات، ونرى في العالم العربي والإسلامي إلى يومنا هذا الكثير من هذه المدارس لأنهم أرادوا أن يخرجوا المرأة من عقيدتها وخلقها، وكرامتها حتى لا تكون تلك الأم المسلمة التي تغرس في أطفالها روح الإسلام والإيمان وتنشئهم على الولاء لله عز وجل ولرسوله (صلى الله عليه وسلم)، حتى يؤديوا إلى القضاء على المجتمع الإسلامي بشتى الأساليب وبذلك يتحقق للمبشرين والمستعمرين هدفهم الخطير وهو هدم الجيل الصاعد المسلم.

وما زال الغرب يلاحقنا إلى اليوم بشتى الوسائل من المؤتمرات وإصدار القرارات في الإلحاح على تحرير المرأة، وأكبر همهم دك حصون المسلمين من الداخل، بالدخول إلى الأسرة المسلمة، وخصوصاً المرأة ، فإذا فسدت عقيدة المرأة فسدت عقيدة الأسرة والمجتمع وهم لا يشعرون.

يقول فادي إسماعيل في "الخطاب العربي المعاصر":

"ولم يكن الاستعمار الغربي ليكتفي بالغلبة الظاهرة، الغلبة العسكرية والسياسية والإقتصادية والتقنية، ذلك أن استقرار الغلبة وديمومتها قد احتاج ليس فقط القضاء على القوة الظاهرة وإنما التوغل في عمق الإسلام لضرب القوة الباطنة، لذلك باشرت عملية التغريب بتحطيم مفاصل المجتمع الإسلامي المرتكزة على العقيدة والثقافة. ووضعت في رأس مهماتها تبديل العلاقات الاجتماعية وإبعاد الشرع عن أنماط التعليم والتربية، هذه الأمور إذا ما تحققت كان من شأنها المساعدة على استقرار النهب الاقتصادي ووضع المجتمع في تبعية دائمة للمركز الأوروبي

<sup>209</sup> لموضوع الاستعمار والتعليم أنظر: الدكتور يوسف القرضاوي: الصحة الإسلامية وهموم الوطن العربي، مكتبة وهبة - القاهرة ، ط2، 1997م، ص ص136- 144 .

الغالب، ومن ناحية العلاقات الإجتماعية استهدفت سياسية التغريب إحلال نسيج الروابط الإجتماعية بين الأفراد والجماعة من خلال إدخال المفاهيم الغربية المتعلقة ببنية العائلة. وعلاقة الرجل ودور المرأة وعلاقات الألفة والتضامن كالفردية والعائلة والحي واستبدالها بوحدة أخرى أضعف وأكثر تسهياً للتفتيت والسيطرة<sup>210</sup>

إن كل ما حدث لحركة تحرير المرأة لم يكن بدون إرهابات أولية فكانت الحجج التي تقول أن الإسلام رجعي، وقام الغرب بإقناع كثير من تلاميذه من العرب والمسلمين بتغيير هذا الوضع عن طريق تحرير المرأة أمثال رفاة طهطاوي وقاسم أمين وهدى شعراوي<sup>211</sup>.

يقول الأستاذ محمد قطب في هذا المضمار:

"جهد جهيد بذله المبشرون والمستشرقون - ثم تلقفه تلاميذهم "المسلمون" فأخذوا يرددون أن الإسلام رجعي، وأن المسيحية تقدمية متحضرة بدليل التقدم والحضارة في الغرب، وأن الإسلام لا يسمح بالتطور، فطمأن المبشرين إلى قيام تلاميذهم المسلمين بالدعوة بدلاً منهم، فهم رجال الفكر والصحافة والأدب والسياسة وأصبح هؤلاء التلاميذ "دعاة الحرية والتطور وتطور الإسلام"<sup>212</sup>.

إن أنصار المرأة هؤلاء أول ما طالبوا به هو إلغاء التمييز ضد المرأة ومساواتها بالرجل دون النظر إلى الإسلام وما أعطى المرأة من حقوق، ولكن نظروا إلى المشاكل الإجتماعية التي تعاني منها المرأة بسبب العادات والتقاليد، وليس الإسلام هو السبب، فكان من أهم الأمور التي دعا إليها المستشرقون قضية تعليم المرأة والخروج إلى العمل وخلع الحجاب ومنع تعدد الزوجات.<sup>213</sup>

<sup>210</sup> فادي إسماعيل: ص 109 - 110 .

<sup>211</sup> رفاة رافع الطهطاوي ولد عام 1801م وتوفي عام 1873م حفظ القرآن في سن مبكرة التحق بالأزهر ودرس الحديث والفقه والتصوف والتفسير والنحو والصرف، بعثته الحكومة المصرية إلى فرنسا لدراسة العلوم والمعارف الإنسانية، تعلم الفرنسية وترجم الكثير من الكتب الفرنسية إلى العربية، عاد إلى مصر وعمل مترجماً في مدرسة الطب من كتبه "تخليص الإبريز في تلخيص باريز" " والمرشد الأمين في تربية البنات والبنين" (رفاعة الطهطاوي، بطاقة حياة، ص 408، "تلخيص الإبريز في تلخيص باريز، تحقيق مهدي علام وأنور لوقا وأحمد أحمد بدوي، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1993م. هدى شعراوي، هي كريمة محمد سلطان باشا ولدت سنة 1879م وتوفيت عام 1947م حفظت القرآن الكريم وتعلمت مبادئ القراءة والكتابة في المنزل ن أسست عدة جمعيات وخصصت قاعة لمحاضرات النساء، قادة عدة مضاهرات، وكونت لجنة للسيدات، تأثرت بالأفكار الغربية، وهي أول من خلعت الحجاب .

[www.islaonline.net/arabic/history/woman](http://www.islaonline.net/arabic/history/woman) سبق التعريف بقاسم أمين .

<sup>212</sup> محمد قطب: التطور والثبات في حياة البشر، ص 363-365 .

<sup>213</sup> الدكتور القرزاوي: الصحة الإسلامية، ص 176 .

كانت البداية لحركة تحرير المرأة مع أوائل الربع الأخير من القرن التاسع عشر الميلادي حين بدأت أعمال التنصير<sup>214</sup> في البلاد العربية والإسلامية فأنشأت المدارس والكلليات الأمريكية والإنجليزية والفرنسية لتعليم البنين والبنات، ولكنها ركزت على تعليم البنات لأنهن كنّ محرومات من التعليم، وقد لاحظوا واقع تخلف المرأة العربية المسلمة في مجال الثقافة، ولأنهم يعرفون أن المرأة ذات أثر كبير في تربية الأجيال لذلك أولوها اهتماماً عظيماً، وكانت أول مدرسة فتحها المنصرون للبنات سنة 1830 في بيروت. وكان اهتمامهم كبيراً جداً بالقائمت على إدارة تلك المدارس وعلى مناهج التربية والتعليم، حتى يكون التأثير قويا على الطالبات.<sup>215</sup>

يقول عبد القادر عرابي:

ولكن بالرغم من التدخل الغربي وفتح أبواب العلم للمرأة، فما زالت في المنظور التقليدي محكومة بانوثتها، فهي التي تحدد مصيرها . وبفضل التربية والتعليم والعمل بدأت هذه الصورة الاجتماعية للمرأة في النظام التقليدي تفقد بعضاً من أهميتها ، فالتعليم الإلزامي خلق جيلاً جديداً، أكثر ثقافة من الأهل، فالنظام التقليدي (الرجعي) يتعارض مع النظام العصري لذلك نجد أن المرأة قد اعتراها هذه الأيام الكثير من الفوضى، مما جعل المرأة تقوم بعدة أدوار، الدور التقليدي كزوجة وربة بيت وأم، إلى جانب الوظيفة خارج البيت، وهذا ينقل كاهلها ويجعلها تقوم بأدوار متعددة في نفس الوقت.<sup>216</sup>

**المبحث الرابع: منهاج الرسول (صلى الله عليه وسلم) في فتح أبواب العلم للمرأة .**

لقد كفل الإسلام للمرأة الحق في التعليم، بل جعل طلب العلم واجبا في حقها، وهذا أعلى درجة وأسمى منزلة، وذلك لما لدور المرأة من أهمية في المجتمع، وحتى تستطيع القيام بهذا الدور بكفاءة عالية.

---

<sup>214</sup> لقضية التبشير والتنصير في العالم الإسلامي وتأثيره على وضع المرأة أنظر : التبشير مفاهيم ومصطلحات، [www.khayma.com](http://www.khayma.com) ، ومقالات عن المرأة [www.mhryemen.org](http://www.mhryemen.org) ، والتغريب ومعطياته [www.ikhwan-info.net](http://www.ikhwan-info.net) ، و قضية تحرير المرأة [www.shabablek.com](http://www.shabablek.com)

<sup>215</sup> حقوق المرأة بين الإفراط والتفريط، [www.aljazeera.net](http://www.aljazeera.net)

<sup>216</sup> عبد القادر عرابي: المرأة بين التقليد والتجديد نشر هذا البحث في : المستقبل العربي السنة 13، العدد136

1990م، ص50- 64، نقلا عن المرأة العربية، ص ص 39- 40 . .

والإسلام يخاطب الإنسانية جمعاء برجالها ونسائها، فإنه يوجب عليهم أن يعرفوا ما عليهم من حقوق وواجبات، فالعلاقة مع الله ليست متروكة للأهواء، وإنما هي منظمة تنظيمياً محكماً، يجب أن يعرفها الرجال والنساء، دون تفریق.

والإسلام يعتبر أن العلم هو الطريق الصحيح لمعرفة الحق والالتزام به وأداء الأعمال والواجبات بأكمل صورة، فالفوز بالدنيا لا يكون إلا بالعمل، ولا يصلح العمل إلا بالعلم، والعلم في الإسلام قبل القول أو العمل وقد بوب البخاري باباً فقال: "باب العلم قبل القول والعمل لقوله تعالى: **"فاعلم أنه لا إله إلا الله واستغفر لذنبك"** .

والإسلام يحرص على تكوين العقل العلمي الذي يعتمد على الدليل والبرهان، ويحذر من أخطار الاعتماد على الظن، والانحراف مع العواطف والميل مع الرغبات. لذلك فليس العلم محصوراً بالعلوم الدينية وإنما في كل العلوم القائمة على الاستدلال التي تؤدي إلى المعرفة.<sup>217</sup>  
قال تعالى: **"وتلك الأمثال نضربها للناس وما يعقلها إلا العالمون"** العنكبوت 41  
وقال تعالى: **"قل هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون إنما يتذكر أولوا الألباب"** الزمر 9

لذلك كله، فإن الإسلام يحارب الأمية ويهدف إلى تحرير العقل من قيود التقليد الأعمى والتبعية السلبية، ويدعو إلى إشاعة العلم ويرغب فيه، ويحض على تعلم كل العلوم النافعة.

واهتم الإسلام بالعلم وكلف الرجل والمرأة<sup>218</sup> بتحصيله، وكيف لا يكون ذلك وقد كانت أول آية أنزلت على الرسول (صلى الله عليه وسلم): **"اقرأ باسم ربك الذي خلق" العلق: 1**.  
وقال (صلى الله عليه وسلم): **" طلب العلم فريضة على كل مسلم "** .<sup>219</sup>  
لذلك، فلا يجوز في أي حال من الأحوال صد أبواب العلم والمعرفة أمام المرأة إلا إذا كان أمراً يتعارض مع الشريعة الإسلامية، فأوجب عليها الإسلام معرفة العقائد والعبادات ومعرفة الحلال والحرام، فهي في الأهلية والتكاليف الدينية كالرجل.<sup>220</sup>

<sup>217</sup> دور المرأة في المجتمع وحققها في التعليم أنظر : [www.lahaonline.com](http://www.lahaonline.com).

<sup>218</sup> حق المرأة في التعليم أنظر : [www.lahaonline.com](http://www.lahaonline.com) مقالة بعنوان دور المرأة في المجتمع وحققها في

التعليم .

<sup>219</sup> ابن ماجة: في المقدمة برقم 229 ، موسوعة الحديث الشريف .

ونجد أن المرأة المسلمة أدركت قيمة العلم في المجتمع الإسلامي الأول فقالت نساء الأنصار للرسول (صلى الله عليه وسلم) "إجعل لنا يوماً من نفسك نتعلم فيه، فقد غلبنا عليك الرجال، فقال لهن " موعذن دار فلانه. فأتاهن فوعظهن وذكرهن وعلمهن".<sup>221</sup>

وكانت المرأة المسلمة في عصر الرسول (صلى الله عليه وسلم) مقبلة على طلب العلم لا تستحيي من السؤال عن أحكام دينها، لأنها تسأل عن الحق، وقد ظهرت جرأة المرأة ورجاحة عقلها فيما توجهه من أسئلة إلى الرسول (صلى الله عليه وسلم) تبتغي بها التفقه في الدين. فهذه أسماء بنت يزيد بن السكن الأنصارية تسأل الرسول (صلى الله عليه وسلم) عن غسل المحيض، فقال:

"تأخذ أحداكن ماءها وسدّرتها<sup>222</sup>، فتتطهر فتحسن الطهور، ثم تصب عليها الماء، ثم تأخذ فرصة ممسكة<sup>223</sup> فتطهر بها. قالت أسماء (رضي الله عنها): وكيف تطهر بها؟ فقال (صلى الله عليه وسلم): سبحان الله! تطهرين بها. فقالت عائشة (رضي الله عنها)، كأنها تخفي ذلك: تتبعين أثر الدم".<sup>224</sup>

وقالت عائشة (رضي الله عنها): نعم النساء نساء الأنصار لم يكن يمنعهن الحياء أن يتفقهن في الدين".<sup>225</sup>

وجاءت أم سليم بنت ملحان والدة أنس ابن مالك إلى الرسول (صلى الله عليه وسلم) فقالت: يا رسول الله إن الله لا يستحي من الحق، فهل على المرأة من غسل إذا احتلمت؟ فقال رسول الله (صلى الله عليه وسلم): "نعم إذا رأت الماء، فغطت أم سلمة وجهها حياء، وقالت يا رسول الله: وهل تحتلم المرأة؟ فقال: نعم تربت يمينك، فيم يشبهها ولدها؟"<sup>226</sup>

<sup>220</sup> محمود شلتوت: الإسلام عقيدة وشريعة، ص 227-228.

<sup>221</sup> العسقلاني: فتح الباري، كتاب العلم، ج1/195.

<sup>222</sup> السدرة: النبق وهو نبات طيب الرائحة. المعجم الوسيط

<sup>223</sup> فرصة ممسكة: قطعة من صوف أو قطن عليها مسك. المعجم الوسيط

<sup>224</sup> العسقلاني: فتح الباري/ كتاب الحيض، ج1/414.

<sup>225</sup> سبق تخريج هذا الحديث.

<sup>226</sup> العسقلاني: فتح الباري / كتاب العلم، ج1/228.

لم تكن المرأة تتردد في سؤال الرسول (صلى الله عليه وسلم) لاستيضاح الحكم الشرعي بنفسها، فهذه سبيعة<sup>227</sup> تتحرى اليقين من الرسول (صلى الله عليه وسلم) لتعرف عدة الحامل المتوفى عنها زوجها، فأفتاها الرسول (صلى الله عليه وسلم) بأنها قد حلت حين وضعت حملها، وأمرها بالزواج إن بدا لها. فما أعظم ما قدمت سبيعة لعلماء الأمة من حجة ودليل على عدة المتوفى عنها زوجها إذا كانت حاملاً.<sup>228</sup>

ومن النساء اللاتي نبغن بالعلم عائشة (رضي الله عنها)، فكانت مرجعاً للصحابة في الحديث والسنة المطهرة والفقه والعقيدة وكل الأمور التي تتعلق بأمور المسلمين.<sup>229</sup>

وهذا الرسول (صلى الله عليه وسلم) يحث المسلمين على طلب العلم، وكان يوجه الخطاب إلى المؤمنين عامة رجالاً ونساءً، قال: "من سلك طريقاً يطلب فيه علماً سلك الله به طريقاً من طرق الجنة، وإن الملائكة لتضع أجنحتها لطالب العلم رضاً بما يصنع، وإن العالم ليستغفر له من في السموات ومن في الأرض والحيتان في جوف الماء وإن فضل العالم على العابد كفضل القمر ليلة البدر على سائر الكواكب، وإن العلماء ورثة الأنبياء وإن الأنبياء لم يورثوا ديناراً ولا درهما ورثوا العلم فمن أخذه أخذ بحظ وافر."<sup>230</sup>

وقال (صلى الله عليه وسلم) للشفاء<sup>231</sup>: ألا تعلمين هذه (يريد حفصة) (رضي الله عنها) رقية النملة كما علمتها الكتاب.<sup>232</sup>

قال ابن القيم: النملة- قروح تخرج في الجبين، وهو داء معروف وسمي نملة لأن صاحبه يحس في مكانه كأن نملة تدب عليه فتعضه.<sup>233</sup>

---

<sup>227</sup> سبيعة بنت الحارث الأسلمية، كانت زوجة خولة فتوي عنها بمكة في حجة الوداع وهي حامل، فوضعت حملها بعد وفاة زوجها بليال، والرسول صلى الله عليه وسلم أذن لها بالزواج بعد وضع الحمل. "أسد الغاية في معرفة الصحابة" كتاب النساء المجلد السادس. <sup>228</sup> النسائي، كتاب الطلاق رقم 3454، الترمذي، كتاب الطلاق واللعان رقم 1114.

<sup>229</sup> الطبري: التاريخ، تحقيق أبي الفضل إبراهيم، دار المعارف - مصر، حوادث سنة 58هـ؛ ابن عبد البر: الإستهجاب في معرفة الأصحاب دار صادر - بيروت، 1328هـ ج4/1883.

إبن حجر: الإصابة في تميز الصحابة، ج8/140.

<sup>230</sup> سنن أبي داود كتاب البيوع برقم 3096.

<sup>231</sup> الشفاء بنت عبدالله، أسلمت قديماً وهي من المبايعات ومن المهاجرات وكانت من عقلاء النساء وفضلائهن، "أسد الغاية في معرفة الصحابة" كتاب النساء المجلد السادس.

<sup>232</sup> ابن قيم الجوزية: زاد المعاد في هدي خير العباد، ج4/184 تحقيق وتعليق الشيخ عرفان عبد القادر حسونة

العشاء، دار الفكر- بيروت 1995م. سنن أبي داود كتاب الأطعمة برقم 3291.

<sup>233</sup> نفس المرجع

لذلك حرص النساء من الصحابيات على لقاء الرسول (صلى الله عليه وسلم) لتلقي العلم منه، وها هن النساء يطالبن الرسول (صلى الله عليه وسلم) أن يجعل لهن يوماً خاصاً بهن وهذا لم يكن اعتراض منهن على تلقي العلم مع الرجال في مجلس واحد، ولكن حرصاً منهن على أن ينعمن بفرصة أكبر للتداول مع الرسول (صلى الله عليه وسلم) لذلك جعل الرسول (صلى الله عليه وسلم) لهن يوماً خاصاً بهن.

عن أبي سعيد الخدري قال: جاءت امرأة إلى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فقالت: يا رسول الله ذهب الرجال بحديثك فأجعل لنا من نفسك يوماً... فقال اجتمعن في يوم كذا وكذا فاجتمعن فأتاهن.<sup>234</sup>

وهذا الرسول (صلى الله عليه وسلم) يعظ النساء يوم العيد. فعن ابن عباس (رضي الله عنهما) قال: شهدت الفطر مع النبي (صلى الله عليه وسلم) فنزل نبي الله (صلى الله عليه وسلم) كأنني أنظر إليه يجلس الرجال بيده ثم أقبل يشقهم حتى جاء النساء فقال تصدقن فبسط بلال ثوبه ثم قال (أي بلال) هلم فدا أبي وأمي فيلقين الفتح.<sup>235</sup>

قال ابن حجر: قوله باب عظة الإمام النساء يعني البخاري إنه من الندب إلى تعليم النساء وهذا مندوب للإمام الأعظم ومن ينوب عنه.<sup>236</sup>

ولم تتردد الصحابيات (رضي الله عنهن) في حضور مجلس الرسول (صلى الله عليه وسلم) أو سؤاله دون حواجز، وذلك من شدة حرصهن على تعلم أمور الدين. عن جابر بن عبد الله قال: أخبرتني أم

---

<sup>234</sup> البخاري بشرح العسقلاني: فتح الباري / كتاب العلم، المجلد الأول، ص 260 ؛ مسلم برقم 4768 ؛ البخاري برقم 6776 . أحمد 10869 . موسوعة الحديث الشريف .

<sup>235</sup> سبق تخريج الحديث .

<sup>236</sup> العسقلاني: فتح الباري، المجلد الأول ص 256 ، .

شريك<sup>237</sup> أنها سمعت النبي (صلى الله عليه وسلم) يقول: "لَيَفْرَنَ النَّاسُ مِنَ الدَّجَالِ فِي الْجِبَالِ. قَالَتْ أُمُّ شَرِيكٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَيْنَ الْعَرَبُ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ هُمْ قَلِيلٌ".<sup>238</sup>

وهذه هند بنت عتبة تسأل الرسول (صلى الله عليه وسلم) بأن تأخذ من زوجها أبي سفيان لأنه رجل شحيح فقال لها: خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف.<sup>239</sup>

وعن أسماء بنت أبي بكر (رضي الله عنهما) قالت: قدمت علي أُمِّي وهي مشرّكة في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستفتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت وهي راغبة أفأصل أُمِّي قال نعم صلي أُمك.<sup>240</sup>

وهذه فاطمة بنت قيس تستفتي الرسول (صلى الله عليه وسلم) في خروجها من بيتها للعدة فأمرها الرسول (صلى الله عليه وسلم) أن تنتقل إلى بيت ابن أم مكتوم الأعمى.<sup>241</sup>

والأمثلة كثيرة من السنة في طلب الصحابييات للعلم على يد الرسول (صلى الله عليه وسلم)<sup>242</sup>

والخلاصة هي: هل أن المرأة اليوم أقل حاجة من الصحابييات في طلب العلم؟ والرسول (صلى الله عليه وسلم) يقول: من عال ثلاث بنات فأدبهن وزوجهن وأحسن إليهن فله الجنة.<sup>243</sup>

قال الأستاذ حسن البنا: يدخل في ذلك التعليم لأُمور الدين ومن لوازم ذلك القراءة والكتابة والحساب والدين والسيرة والتاريخ وما تحتاج إليه المرأة في تدبير بيتها.<sup>244</sup>

---

<sup>237</sup> أم شريك القرشيّة العامرية. من بني عامر بن لؤي، اسمها غزيرة وقيل: غزيلة بنت دودان بن عوف بن عمرو بن عامر بن رواحة بن حُجير بن عبد بن معيص بن عامر بن لؤي. "أسد الغابة في معرفة الصحابة"، الكنى من النساء الصحابييات المجلد السادس "

<sup>238</sup> مسلم: كتاب الفتن وأشرط الساعة رقم 5238، ج8/ 207.

<sup>239</sup> البخاري كتاب الأحكام برقم 6644.

<sup>240</sup> متفق عليه. البخاري كتاب الهبة وفضلها برقم 2427؛ ومسلم كتاب الزكاة برقم 1671.

<sup>241</sup> الترمذي، كتاب الطلاق واللعان رقم 1100.

<sup>242</sup> لهذا الموضوع أنظر: عبدالحليم أبو شقة، تحرير المرأة في عصر الرسالة، ج2/203-214،

<sup>243</sup> أبو داود: السنن كتاب الأدب رقم 4481 ج2/630.

فالتعليم شيء حث عليه الدين للرجل والمرأة على حد سواء، ومكانة العلم والعلماء في الإسلام معروفة، قال تعالى:

"قل هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون" الزمر:9.

"إنما يخشى الله من عباده العلماء" فاطر:27.

"يرفع الله الذين آمنوا منكم والذين أوتوا العلم درجات" المجادلة: 11.

ونرى كيف أن الرسول (صلى الله عليه وسلم) دعم المرأة وعلمها وحثها على التعليم، واليوم هنالك إقرار عام في العالم الإسلامي بحق المرأة في التعليم، وإن كان بحاجة إلى تطبيق أوسع نظرا لنسبة الأمية المرتفعة في أوساط النساء، والتي تدل على حرمان المرأة من التعليم، وذلك رغم وجود سياسات تربية رسمية تطالب بتعليم المرأة . ومن الإشكاليات في هذا الباب، أنه في كثير من الأماكن التي يوجد فيها تعليم، لم تأت المناهج من داخل التصور الإسلامي، وكما قال البنا (رحمه الله):

"نلاحظ أن تعليم المرأة فيما استوردناه من الغرب، لا لأن الإسلام لا يعترف بتعليمها ، بل لأن المفهوم الإسلامي قد انحرف في القرون الأخيرة واصبحت المرأة شيئا مهملا لا تختلف عن الأمة أو الجارية في البيت . والمرأة نالت النصيب الأكبر من الضياع بسبب الجهالة التي سادت مجتمعنا الإسلامي هذه القرون التي ضعنا فيها عن حقيقة الإسلام ."<sup>245</sup>

---

<sup>244</sup> حسن البنا: المرأة المسلمة ص 205 ؛ حق المرأة في التعليم ومساوتها بالرجل أنظر : وهبي سليمان غاوجي:

المرأة المسلمة، ص ص 38- 40 .

<sup>245</sup> حسن البنا: المرأة المسلمة ، ص96 "

## المبحث الخامس: المرأة بين النص الديني والأمثال الشعبية<sup>246</sup>

إن اعتزازنا بالتراث الثقافي هو بقدر ما يتفق مع الإسلام، وأهم مظاهر هذا الاعتزاز هو الحفاظ على هذا التراث واستمراره، ولكن في الوقت نفسه، علينا غرلة وتنقية هذا التراث التراكمي لأن فيه بعض المكونات التي تعوق تقدم المجتمع المسلم بشكل عام والعربي بشكل خاص، وتعطي مجالاً للتشكيك والظعن فيه من قبل مجتمعات أخرى.

لذلك كانت مهمة الرسول (صلى الله عليه وسلم) هي البلاغ المبين، وعلى الدعاة والسائرين على دربه اتخاذ الرسول (صلى الله عليه وسلم) قدوة لهم. ويجب علينا وزن ثقافتنا بميزان إسلامي لتحديد الصالح والطالح من هذه العناصر وفي نفس الوقت الاحتكام إلى القيم التي تتماشى مع الذوق الإسلامي العام الذي هو بطبيعة الحال يتطابق مع دين الفطرة، وخصوصاً الموضوعات التي تتناول قضية المرأة.

يقول علي افرار:

" نعتقد أنه بمجرد ذكرنا لكلمة المرأة نكون قد دخلنا في مجال الموروث الثقافي من باب الواسع، لأن ما أنتجه عن المرأة مكتوباً كان أم منطوقاً يشكل رصيماً هائلاً لا يمكن حصره، ومن ثم، فإننا نعتبر أن المرأة موضوعاً وجّه القول العربي في كل الميادين، حيث أنها اجتذبت نحوها الأدباء والعلماء والفقهاء، وكل أصناف الرجال. وقد تذهب بعيداً لتؤكد أنه لا يمكن فهم بنية وعظم مرحلة تاريخية معينة، ولا يمكن إدراك المستوى الحضاري الذي وصله مجتمع ما، دون التطرق إلى ما كتب أو قيل عن المرأة. ولهذا يقال بأن الحكم على مدى وعي مجتمع يرتكز على مدى وعي نساءه، لأن النساء يعتبرن الكائن الأكثر خضوعاً للتقاليد والأعراف والعادات، وبصفة عامة للموروث الثقافي".<sup>247</sup>

<sup>246</sup> لهذا الموضوع استعنت بعدة مقالات عن شبكة المعلومات وهي: المرأة بين ظلم المثل الشعبي وعدل الإسلام،

والمرأة الفلسطينية في الأمثال الشعبية ، [www.islaonline.net](http://www.islaonline.net) . المرأة في الأمثال الشعبية،

[www.aljazeera.net](http://www.aljazeera.net) . الواقع الاجتماعي للمرأة الفلسطينية ، [www.pnic.gov](http://www.pnic.gov) ، تصحيح الأفكار

والعادات والتقاليد الخاطئة المتعلقة بالمرأة ، [www.balagh.com](http://www.balagh.com) ،

<sup>247</sup> علي افرار: صورة المرأة بين المنظور الديني، ص 56.

إن الموروث الثقافي يلازمنا في جميع أنماط حياتنا، يقول حسن حنفي: " ما زال التراث القديم بأفكاره وتصوراتهِ ومثله موجهاً لسلوك الجماهير في حياتنا اليومية"<sup>248</sup>

ويتفق الجابري<sup>249</sup> مع حسن حنفي حيث يقول: " إن القارئ العربي متأثر بتراثه، بمعنى أن التراث يحتويه احتواء يفقده استقلاله وحديثه . لقد تلقى القارئ العربي ويتلقى بتراثه منذ ميلاده ككلمات ومفاهيم أو كلغة وتفكير، وكمعارف أو حقائق، كل ذلك بدون نقد، بعيداً عن الروح النقدية. فهو عندما يفكر يفكر بواسطته ومن خلاله فيستمد منه رؤاه واستشراقاته، مما يجعل التفكير هنا عبارة عن تذكر لذلك، فعندما يقرأ القارئ العربي نصاً من نصوص تراثه يقرأه متذكراً لا مستكشفاً ولا مستفهماً، لأنه يجد تطابقاً بين مضامين تراثه وما اكتسبه من معلومات وقيم من العادات والتقاليد في مجتمعه."<sup>250</sup>

ومن ذلك نجد أن الموروث الثقافي المرتبط بالمرأة في مجالين أحدها مكتوب مثل القصص والروايات والشعر، والثاني منطوق نجده في الذاكرة مثل الأمثال والحكايات الشعبية. فالأمثال الشعبية تقوم بدور أساسي وفعال في الثقافة الشعبية لأنها تشكل صوراً تشمل جميع جوانب الحياة، وهما محور من محاور التعبير الذي يمارسه الإنسان ليعبر به عن واقعه، وتنتقل بسهولة من جيل إلى آخر.

إن الأمثال الشعبية ترسم معالم الحياة الاجتماعية وترصد سلوك الإنسان وتقييمه، وتقدم النموذج اللازم إتباعه بهدف تحديد أبعاد النفس الإنسانية في حالاتها المختلفة دون نقد أو تقييم، وتحتل المرأة مجالاً كبيراً في الأمثال الشعبية باعتبارها محور الحياة الأساسي داخل البيت ومكانتها الاجتماعية كأم وزوجة وابنة وأخت وحماة، والمرأة تعتبر صانعة الحياة.

وعادة ما تكون الأمثال الشعبية نتائج تجربة شعبية طويلة تكون ملامح مثل شعبي فتصبح جزءاً مهماً في عيشه ومعتقدهِ ومعاييرهِ الأخلاقية.

<sup>248</sup> حسن حنفي: التراث والتجديد، ص 13 .

<sup>249</sup> الدكتور محمد عابد الجابري، من مواليد المغرب عام 1935م يحمل شهادة الدكتوراه في الدولة في الفلسفة من جامعة محمد الخامس، الرباط، وهو أستاذ الفلسفة والفكر الإسلامي بكلية الآداب، جامعة محمد الخامس، "www.aljabraibed.net"

<sup>250</sup> محمد عابد الجابري: نحن والتراث، المركز الثقافي العربي- بيروت، ط6، 1993م، ص 22.

والمثل الشعبي هو الأسلوب البلاغي القصير الذائع بالرواية الشفهية والمعين لقاعدة الفروق أو السلوك أو الرأي الشعبي، وتنشأ الأمثال الشعبية نتيجة تجارب إنسانية فردية أو جماعية عميقة الجذور في شعب معين. ويميز الأمثال الشعبية العربية إيجاز اللفظ وأصالة المعنى وحسن التشبيه.<sup>251</sup>

ونجد أن الأمثال تحرص على تقديم رؤية واضحة لطبيعة السلوك الإنساني متخذة من المرأة رمزاً لهذا السلوك يرمز إلى شكل العلاقة الإجتماعية القائمة بين المرأة والمجتمع.

خصائص المثل الشعبي:<sup>252</sup>

1. يتميز المثل الشعبي بانتشاره السريع بين جميع فئات المجتمع فهو الوسيلة التعبيرية التي يفهمها الجميع، لأنه سهل الاستيعاب ويهتم بجميع مجالات الحياة.
2. ويتميز أيضاً بالثبات والتعميم لأن سهولة انتقاله من جيل لآخر أدت إلى إستمراره وثبوته، وأصبح وسيلة للتعبير عن رغبات المجتمع النفسية والإجتماعية .
3. يتميز أيضاً المثل الشعبي بنصوص مجازية، لترابط الكلمات بشكل دقيق فيمكن للكلمة أن تحمل أكثر من معنى، ويطرق ملتوية ولفافات اللسان، للتخلص من رقابة وسلطة المجتمع.

ونجد الأمثال الشعبية المرتبطة بالمرأة تتصف بالاختلاف والتعدد ويصعب الربط بينها، ففيها ازدواج وتناقض، فهناك أمثال تضعها في أعلى المراتب، وأخرى تبخسها وتحط من مكانتها وتقل من شأنها. والأمثال الشعبية استطاعت أن تعبر عن كثير من سمات المرأة، ولكن معظمها يغلب عليها الطابع السلبي الذي يبين أن المرأة قادرة على الخيانة والتحايل والحقد والغدر والكيد والنميمة والغيرة، ولكن نجد القليل من الأمثال التي تصف المرأة بصورة إيجابية بالصبر والعمل والجمال والاستقامة.

ونجد أن معظم الأمثال تخاطب الرجال بصورة مباشرة، إما أن تحذره من المرأة، وإما أن ترغبه فيها. والمثل عادة هو موجه من رجل إلى رجل. فيكون المثل صادراً من رجل ذي خبرة إلى رجل مبتدئ

<sup>251</sup> www.islamonline.net/iol-arabic/dowalia/adam

<sup>252</sup> علي افرار: صورة المرأة، ص ص 57—58 .

فيها. لذلك يعتمد المثل على نفسية وواقع ذلك الرجل، فإما أن تكون تجربته مع النساء إيجابية فيكون المثل إيجابياً، وإما أن تكون سلبية فيكون المثل سلبياً في حق المرأة .  
وأيضاً الوسط الاجتماعي ونوعية التربية لها تأثير كبير في تشكيل المثل وانتشاره، والمثل عادة يمثل موقف القائل من المرأة ، فإذا كان سعيداً منها كان المثل إيجابياً يعبر عن هذه السعادة، والعكس صحيح، فإن كان غاضباً منها أصبح المثل سلبياً يعبر عن السخط.

لذلك يجب الرجوع إلى النص الديني والتمسك به، لأنه عبارة عن رسالة من الله -عز وجل- للإنسان على شكل أوامر ونواهٍ وأحكام وعقائد ومعاملات وقيم، وحفظ للمرأة حقوقها، ووصفها إنساناً ذات كرامة وساواها بالرجل في كثير من الأمور. أما المثل الشعبي فهو رسالة من إنسان له تجربة وخبرة في مجال معين إلى إنسان آخر تتقصه تلك الخبرة.

ونجد أن تعاليم القرآن هي أحفظ لكرامة المرأة وهي أرحب وأجمل من التقاليد ولكن الظروف التي مرت بالعالم الإسلامي لم تساعد المرأة على تحررها بسبب التشكيك بالمروروث الثقافي الديني.

وهذه بعض الأمثال التي قيلت وما زالت تقال في المرأة ، ونجد أن غالبية هذه الأمثال أساءت للمرأة والقليل منها كان إيجابياً.

ففي صلاح الأصل والنسب، هناك الكثير من النصوص التي تحث الرجل على اختيار المرأة الصالحة التي ستحافظ على كرامته وبيته وتساعد على تحمل المسؤولية والتأكد من أصلها ونسبها قبل الزواج:

" قبل ما تناسب حاسب".

" قبل ما تلم أسأل عن الأم".

" اقلب الجرة على فمها تطلع البنت لأمها".

" خذ الأصيلة ونام على الحصيرة".

" بنت الرجال عانت واستعانت، وبنت الأندال حطت رأسها ونامت".

" من رفعت ما عريت، ومن دبرت ما جاءت".

" بارك الله في الدار الوسيعة والفرس السريعة والمرءة المطيعة".

" المرأة الشاطرة تقضي حاجتها والخايبة تنده جارتها".

وأيضاً تحت الأمثال على اختيار المرأة المليحة التي تجمع بين جمال الشكل وجمال الطبع فيقول  
المثل:

"خذ المليح واستريح"

"خذ الحلو واقعد قبالة، وإن جعت شاهد جماله"

وهناك أمثال تبين تحمل المرأة للمسؤولية وتدبير الحياة لأسرتها مهما كلفها ذلك من مشقة أو  
معاناة:

"الميه في الزير تحب التدبير"

"قعدتي بين اعتابي ولا قعدتي بين احبابي"

"الأم تعشعش والأب يطفش"

"غناه من مرته وفقره من مرته"

وهناك من الأمثال التي تتناول العلاقات الإجتماعية وبخاصة الزواج، يبدو فيها أن الأفضل للمرأة أن  
يكون لها زوج، أي زوج:

"ظل راجل ولا ظل حيطه"

"حرمه من غير راجل زي الطربوش من غير زر"

"خشته على الباب تحميننا من الكلاب"

"سم الزوج ولا طعم الرمل"

"ستر البنت زواجها"

"البنت إما رجلها وإما قبرها"

ومن الأمثال ما تبين أن البنات هم حتى الممات فيقول المثل:

"هم البنات للممات ولو كانوا عرائس مجليات"

حتى أن همها يبقى بعد الزواج :

"جوزت بنتي لارتاح من بلاها اجتني وأريعة من وراها"

وأنها في بعض الأحيان تجلب العار والمتاعب لأهلها، فيقول المثل:

"البنت بتجيب العار والمعيار والعدو لباب الدار"

ومن الأمثال الشعبية التي تؤكد عدم مشورة المرأة وعدم احترام رأيها:

" شاور المرأة واخلف شورتها"<sup>253</sup>  
"شورة المرة تأخر ميت (مئة) سنة ورا"

وهناك من الأمثال ما يحض على كراهية المرأة ويدعو إلى القسوة معها:

" يا مخلفه البنات يا عايشه في الهم حتى الممات "  
" اكسر للبنت ضلع يطلع لها اثنين "  
" موت البننت ستره "

نجد أن هذه الأمثال جميعها، وهي جزء يسير فيما قيل في المرأة ، وكأنها تدعو بدعوى الجاهلية الأولى، قال تعالى:

"وإذا بشر أحدهم بالأنثى ظل وجهه مسوداً وهو كظيم يتوارى من القوم من سوء ما بشر به أيمسكه على هون أم يدسه في التراب ألا ساء ما يحكمون" النحل: 58-59.

وهذه الأمثال نجد أنها تتناقض مع مبدأ الإسلام في التعامل مع المرأة حيث نجد أن القرآن الكريم ضرب الأمثال من حياة النساء الصالحات قدوة للمؤمنين من الرجال والنساء، قال تعالى:  
"وضرب الله مثلاً للذين آمنوا امرأة فرعون إذ قالت رب ابن لي عندك بيتاً في الجنة... التحريم: 11"  
وقال تعالى في سورة الشورى ( 38): " وأمرهم شورى بينهم " وهذه الآية عامة في الرجال والنساء، وكان الرسول(صلى الله عليه وسلم) يشاور نساءه، مع أن الأمثال الشعبية تبين استبداد الرجل في الرأي، ونقرده به.

لذلك تبين لنا خطورة الأمثال الشعبية التي تدعو إلى تخلف المرأة وإلى استبعاد دورها الحقيقي في تنمية المجتمعات، وهذه الأمثال بدورها تدعو إلى التمييز بين الذكور والإناث وتهضم حق المرأة في المشاركة في الرقي والتقدم، فما لنا لا نعيد النظر في تلك الأمثال التي تسيء إلى المرأة، وإلى الإسلام بشكل خاص، لأنها ضد تعاليم الإسلام الذي كرم المرأة، وجعل لها حقوقاً وعليها واجبات

<sup>253</sup>ومن الواضح أن هذا الحديث له نفس بنية الحديث الموضوع: "شاوروهن وخالفوهن".

كما للرجل، فأسلامنا ذو المنهج الشامل والمبادئ السامية هو الذي يجب الرجوع إليه وإتباع ما فيه والالتزام بتعاليمه.

## المبحث السادس: صورة المرأة في الكتابات العربية المعاصرة

إن كثرة المواقف المتعلقة بالمرأة ، واختلاف صورها، يعبر عن اهتمام العلماء بقضيتها كعضو من أعضاء المجتمع، بدءاً بجسدها وانتهاءً بحقوقها وواجباتها ومتطلباتها المختلفة. ونجد أن العلماء والكتاب الذين اهتموا بقضية المرأة قد كتبوا عنها انطلاقاً من خلفيات معرفية وايدولوجية مختلفة، فهناك الأديب والفقيه والفيلسوف والشاعر وعالم الاجتماع وعالم النفس، وكل يكتب عن المرأة من خلال نظريته تلك، فيوظف معايير حسب اجتهاده وقناعاته وخلفيته المعرفية.

لذلك نجد أن الكتابات عن المرأة في الموروث الثقافي المكتوب فيها اختلاف كبير وتباين، ويرجع ذلك إلى تصورات الكتاب والشعراء والمنظرين، فكل واحد فيهم يرسم للمرأة صورة تكاد تكون خاصة به باعتبار أن تلك الصورة ناتجة عن خبرته وتجربته وتاريخيته وطبيعته تكوينه وتنشئته الإجتماعية داخل الأسرة والمدرسة، ويكفي للمهتم أن يطلع في مجال الرواية على ما كتبه توفيق الحكيم، والعقاد، ونجيب محفوظ، ويوسف إدريس ويوسف السباعي ولطيفة الزيات، وإحسان عبد القدوس وطه حسين وعبد الله العروي وإدريس الشرايبي وغيرهم حتى يدرك الفرق لصورة المرأة لدى كل منهم.<sup>254</sup>

فهناك من الكتابات التي تعبر عن رفض وضع المرأة وتطالب بتغيير وضعها وتسعى إلى تحررها، وأما الفئة الثانية فهي ترفض الاعتراف بتحرير المرأة أو مساواتها بالرجل وهذه نابغة من تصورات معينة لصورة المرأة ودورها في الواقع الاجتماعي.

### المرأة عند أبي حامد الغزالي:

إننا نجد صورة المرأة عند بعض الكتاب المعاصرين كما كان يصورها الكتاب القدماء مثل الإمام أبي حامد الغزالي رحمه الله، على أنها امرأة ملازمة للبيت والعمل فيه، قليلة الكلام والخروج، محافظة على شرفها وشرف زوجها، ملتزمة للتستر أثناء الخروج من البيت، مدبرة لمنزلها، لا تخرج

---

<sup>254</sup> لموضوع المرأة في الكتابات العربية المعاصرة، يمكن الرجوع إلى كتاب ليلي الصباغ: المرأة في التاريخ العربي، وزارة الثقافة - دمشق 1985م ؛ وإلى كتاب طه وادي: صورة المرأة في الرواية المعاصرة، دار المعارف- القاهرة، ط2، 1980م .

بدون إذن الزوج، متدبنة تغار على نفسها وعلى زوجها، تتصف بالقناعة والتضحية والنظافة والحنان والأدب والحشمة وتمتثل لرغبات زوجها.<sup>255</sup>

### المرأة عند هيكل:

إن أول رواية للأدب العربي الحديث هي قصة "زينب" سنة 1914 للكاتب محمد حسين هيكل. وقد صورت المرأة على أنها مجرد مخلوق جميل يثير المشاعر النبيلة والخبيفة على حد سواء، دون أن يكون لها كيان مستقل، فكانت زينب الفلاحة البسيطة التي تنتمي للطبقة الكادحة، تتحدث بركة مفرطة، وبمفردات غريبة على لسانها الأصلي.

### المرأة عند العقاد:

بعد قصة زينب، قدمت معظم الروايات العربية شخصيات نسائية من الريف والمدن، ضعيفة خاضعة للرجل، إما يحميها وإما يستغلها. ونجد العقاد قد صور "سارة" في الرواية التي تحمل اسمها عام 1938 على أنها امرأة مخادعة، كاذبة، فاتنة، على عكس ما كتب محمد عبد الحليم عبد الله، ويوسف السباعي عن نساء مثاليات ملائكيات الطباع.<sup>256</sup>

ونجد أيضاً في كتب العقاد التي بين فيه آراءه اتجاه المرأة بأن الرجل متفوق على المرأة في جميع مناحي الحياة، بما فيها الأمور التي تظهر المرأة أنها من اختصاصها، كالخياطة وتصميم الأزياء والطهي، واعتبر العقاد أن تفوق الرجل باعتبار أن صفة الذكورة تتغلب على صفة الأنوثة، ويعتبر أن الرجل هو المقصود في الخلق وأن المرأة تتبع له.

اعتمد العقاد على الممارسات اليومية في كتاباته عن المرأة، وكان همه ينحصر في إثبات دونية المرأة وتفوق الرجل عليها. ويعتبر العقاد أن المرأة أسيرة لميولها، وحبا للزينة ونسيانها للعواقب، وحتى لو تعلمت لا تتغير وهي أيضاً ضعيفة العقل والجسم.<sup>257</sup>

---

<sup>255</sup> أبو حامد الغزالي: إحياء علوم الدين ، ج4/ص163 دار المعرفة - بيروت ،1404هـ. ويذيله كتاب المغني عن حمل الأسفار في الأسفار في تخريج ما في الإحياء من الأسفار، للعلامة زين الدين أبي الفضل عبد الرحيم بن الحسين العراقي .

<sup>256</sup> www.arabworldbooks.com

<sup>257</sup> لتتعرف على رأى العقاد في المرأة أنظر الكتب التالية : عباس محمود العقاد: رجال عرفتهم، دار الهلال - القاهرة ب.ت ، ومطالعات بين الكتب والحياة دار الكتاب العربي - بيروت ط3، 1966م ، والمرأة في القرآن ، دار النهضة - مصر القاهرة 1976م .

وهناك الكثير من الكتب للعقاد التي تكررت فيها فكرة تفوق الرجل على المرأة مثل هذه الشجرة، وجمع الأحياء، وبين الكتب والناس، الصديقة بنت الصديق، و ردود وحدود .

### المرأة عند نجيب محفوظ:

أما الكاتب نجيب محفوظ، فقد اهتم بالواقع الاجتماعي للمرأة ونجح بنقلها بصدق ودرجة عالية من الفن عن طريق بيان تفاصيل الحياة اليومية الإعتيادية، فاختر شخصيات نسائية عادية من الطبقة المتوسطة يتوفر فيهن الصدق الفني ويمثلن الواقع الاجتماعي، وإن اختلفن من رواية إلى أخرى، مثل (حميدة) في زقاق المدق، (ونفيسة) في البداية والنهاية، وهما شخصيتان شاردتان خرجتا عن التقاليد وانحرفتا.<sup>258</sup>

### المرأة في الحكاية الشعبية:

ويقول الكاتب نمر سرحان في كتابه الحكاية الشعبية الفلسطينية، إن الحكاية الشعبية، مع استثناءات طفيفة جداً، تظل تنظر للمرأة من زاوية واحدة وهي زاوية الجنس. أما الفريق الثاني، فهم الذين كانوا من أنصار المرأة وطالبوا بتحررها من قيود الرجال، أولئك المثقفون العرب الذين درسوا في الغرب وتشبعوا بالثقافة الغربية، وكان ذلك في نهاية القرن التاسع عشر. لقد بدأ الاهتمام بقضية المرأة على يد جمال الدين الأفغاني وتلاميذه، وظهر ذلك في كتاب رفاة الطهطاوي "المرشد الأمين في تعليم البنات والبنين" الذي صدر سنة 1872، وكتاب تخليص الأبريز في تلخيص باريز سنة 1905.<sup>259</sup>

### المرأة عند محمد عبده:

ولا ننسى دور محمد عبده الذي ساهم في انتقاد وضع المرأة وهاجم التعدد - تعدد الزوجات - ، وطالب بالقضاء على ظلم الجواري، وخروج المرأة للتعليم والعمل.

### المرأة عند قاسم أمين:

وكذلك لا ننسى كتب قاسم أمين الذي يعتبر الأب الروحي لحركة تحرير المرأة في العالم العربي في كتابيه "تحرير المرأة"، و"المرأة الجديدة".

إن بعض هؤلاء الكتاب يتهمون الإسلام في معاملته للمرأة وفي عدم اعترافه بكل حقوقها. وهناك مجموعة كبيرة من المثقفين والمفكرين الإسلاميين يرجعون تأخر المرأة ليس إلى الإسلام، ولكن إلى التراكمات الثقافية والخرافية والعادات والتقاليد التي علفت بالإسلام. لذلك أصبح وضع المرأة متأرجحاً بين إيجابية الإسلام وسلبية التاريخ، ونرى أنه على مر التاريخ انحدر وضع المرأة بعد أن

www.arabworldbooks.com <sup>258</sup>

<sup>259</sup> نمر سرحان: الحكاية الشعبية الفلسطينية، منظمة التحرير الفلسطينية، مركز اليمان - بيروت، 1974م .

رفعها الإسلام والرسول (صلى الله عليه وسلم) أيضاً رفعها في حياته، وبدأت بالتراجع تدريجياً، مما يدل على أن المسلمين انصرفوا عن تعاليم الإسلام.<sup>260</sup>

وتقول الكاتبة سلوى خماش أنه مع الزمن تراكمت الفكرة عن المرأة بالخرافات والجهل والخوف إلى درجة أصبحت المرأة فيها شيئاً لا يستحق ذكره في مجالس الرجال، وأصبحت كلمة امرأة تستخدم للنسب والشتم حين يقصد بها إهانة الرجل إهانة بالغة.<sup>261</sup>

لذلك نجد أن المرأة العربية بشكل عام لم تأخذ حقها في الكتابة، وخصوصاً التاريخية، نتيجة تراكم جملة من العادات والأعراف فرضت العزلة على المرأة باعتبار أن المنزل هو عالمها الخاص بها، تولد وتعيش وتموت فيه. ولكن يجب ألا ننسى أن المرأة شاركت، وعلى مر العصور، في كثير من الأمور السياسية والاجتماعية. واليوم هناك الكثير من الحركات النسائية التي تدافع عن حقوق المرأة وتحريرها.

ويعبر الدكتور يوسف القرضاوي عن هذا الوضع بقوله "إن قضية المرأة في مجتمعاتنا الإسلامية مثل بارز يجسد موقفي الغلو والتقصير، أو الإفراط والتفريط".

وقد بين الشيخ محمد الغزالي وضع المرأة في كثير من كتبه، وخصوصاً في كتاب "المرأة بين التقاليد الراكدة والوافدة، وكتابه "السنة النبوية بين أهل الفقه وأهل الحديث" ويعتبر الغزالي "رحمه الله" من أنصار المرأة، ومن الذين بينوا أن الإسلام أنصف المرأة، وذلك في كثير من كتاباته.

أما الشيخ محمد رشيد رضا فقد كتب مؤلفاً حول (حقوق النساء في الإسلام وحظهن من الإصلاح المحمدي العام) اعتبر فيه أن الإسلام قال بمشاركة النساء والرجال في الشعائر الدينية والأعمال الاجتماعية والسياسية. ويرى في الآية (والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض) أن الله قد أثبت للمؤمنات الولاية المطلقة مع المؤمنين. فيدخل فيها ولاية الأخوة والمودة والتعاون المالي والاجتماعي وولاية النصر الحربية والسياسية.<sup>262</sup>

<sup>260</sup> www.rezgar.com / www.islamonline.net

<sup>261</sup> سلوى خماش: المرأة العربية والمجتمع التقليدي المتخلف، دار الحقيقة - بيروت 1981م، ص 74.

<sup>262</sup> www.alrasool.net

أما إذا أخذنا المرأة في الأدبيات الإسلامية<sup>263</sup> فهي كثيرة جداً، ولكن هذه الكتابات:

**أولاً:** يغلب عليها الكثير من الإنفعالية والدفاعية في الرد على الشبهات والإشكاليات، لذلك يجب بلورة الرؤية المعرفية والعملية لقضايا المرأة بعيداً عن حساسيات أي طرف.

**ثانياً:** إن أغلب الكتابات عن المرأة جاءت من الرجل وليس من المرأة، مع أن المرأة أقرب إلى تشخيص أحوالها، ومعرفة كينونتها وبالتالي تحديد حاجاتها، ومتطلباتها.

**ثالثاً:** إن الكتابات الإسلامية عن المرأة تتصف بالتركرار والتقليدية، فلا نرى تجديداً وإبداعاً، فقد صار معروفاً أن الكاتب يبدأ بالحديث عن الظروف السيئة للمرأة عند الأمم والشعوب القديمة، ثم احتقار المرأة في العصر الجاهلي، ثم انحلال المرأة في الغرب، وبعد ذلك يأتي الحديث عن تكريم الإسلام للمرأة الذي أعلى من شأنها واعترف بحقوقها.

**رابعاً:** ركزت الكتابات الإسلامية أيضاً على الجانب الأخلاقي للسفور والحجاب والإختلاط .

**خامساً:** لم نشهد تركيزاً على الكتابات والأبحاث التي تعالج قضايا المرأة التنموية، والارتقاء بمستواها التربوي والعلمي، والنهوض بدورها الاجتماعي واستكشاف مواهبها وتفعيل طاقاتها.

**سادساً:** تفتقر الكتابات الإسلامية إلى قضية المسح الاجتماعي لدور المرأة الفعال في المجتمع، كعمل بحث ميداني توصيفي وإحصائي، حتى يتوفر لدينا أرقام حقيقية عن دور ومكانة المرأة في المجتمع.

**سابعاً:** المشكلة الرئيسية في الكتابات الإسلامية أن هناك فجوة عميقة بين النظرية والتطبيق، فلا زالت الموروثات الشعبية والتقاليد تهيمن على الواقع، وهي أقوى وأكثر تأثيراً من التنظير الإسلامي.

---

<sup>263</sup> اعتمد في هذا المبحث على شبكة المعلومات التقنية ، [www.islamweb.net/family/wemlibration](http://www.islamweb.net/family/wemlibration) ،

، [www.rezgar.com/debat/show.art](http://www.rezgar.com/debat/show.art) ، [www.balagh.com/woman/malaf](http://www.balagh.com/woman/malaf) ،

، [www.arabworldbooks.com/arabicliterature/review](http://www.arabworldbooks.com/arabicliterature/review) ، [www.ialamonline.net/woman](http://www.ialamonline.net/woman)

## الفصل الرابع

### "دور المرأة السياسي"

1. وعي المرأة وأهليتها السياسية و دور الأسرة في ذلك
2. حرية الرأي والعمل في السياسة
3. دور المرأة في الشورى والشأن العام: البيعة، الولاية، الحسبة
4. مشاركة المرأة السياسة زمن الرسول (صلى الله عليه وسلم)

## الفصل الرابع

### "دور المرأة السياسي"

#### تمهيد:

لقد كانت فترة صدر الإسلام في حياة الرسول (صلى الله عليه وسلم)، والصحابه رضوان الله عليهم، العصر الذهبي للمرأة المسلمة فهي التي ساهمت في تربية الأفراد والحفاظ على الأسرة وشاركت في النشاطات العامة وتفاعلت مع كل المعطيات على يد الرسول الكريم، فقد شاركت في كافة نواحي الحياة السياسية والاجتماعية والثقافية والعسكرية.

ولكن هذه المكانة بدأت تتراجع على مر العصور حتى وصلت إلى حافة الانهيار، والسبب في ذلك ضعف العقيدة والإبتعاد عن الدين. لقد ساهمت المرأة في عصر الرسول (صلى الله عليه وسلم) في بناء المجتمع المسلم جنباً إلى جنب مع الرجل، ولكن ضعف العلم بالرؤية الإسلامية للإنسان والكون والحياة، وتفشي العادات والتقاليد مكان التعاليم الإسلامية، وحلت العقلية القبلية محل التربية النبوية، حتى وصلت الأمور إلى التطرف وأصبحت المرأة حبيسة المنزل وألغيت حقوقها المدنية والسياسية والاجتماعية، باسم ضرورة التفريغ للبيت والزوج والأولاد.

ومع أن الكثير من الكتابات الإسلامية أفرت اليوم بحقوق المرأة، ولكنها اقتصرت على أن عمل المرأة هو داخل الأسرة للحفاظ عليها، في حين أن الرجل هو الذي يخرج للعمل ويتحمل كافة الأعباء الاقتصادية والسياسية والمعرفية.

ونسلم الكثير من الادعاءات أن العمل السياسي للمرأة لا يليق بها وقد يؤثر على أنوثتها وإنه من الصعب عليها تحمل أعباء تلك المسؤولية، أو قد يؤثر على حياتها الأسرية سلباً.<sup>264</sup>

لذلك فإن قضية المرأة والسياسة قضية يجب التعرض لها من جميع النواحي، فهي ما تزال موضع بحث من علماء الشريعة وأساتذة القانون الذين ينظرون في مساواتها بالرجل في الحقوق السياسية. **المبحث الأول: وعي المرأة وأهليتها السياسية و دور الأسرة في ذلك**

---

<sup>264</sup> حول موضوع عمل المرأة السياسي أنظر: صلاح فازان ، نحو فكر نسائي منظم، دار البشير - عمان، 1992، ص ص 41- 43 . عمر عبيد حسنة: مراجعات في الفكر والدعوة والحركة، الدار العالمية للكتاب الإسلامي - الرياض ، المعهد العالمي للفكر الإسلامي - فرجينيا ، الولايات المتحدة الأمريكية، ط2، 1992م، ص ص 66-68.

إن أي نشاط سياسي أو اجتماعي على مستوى عالٍ يحتاج إلى قدر كبير من الوعي والثقافة والاهتمام والمؤهلات لذلك، وهذا يقتصر على عدد محدود من الرجال والنساء، فهناك من الرجال من يهتم في الأمور السياسية، ومنهم من يبتعد عنها حسب قدراتهم ومواقفهم، وكذلك النساء فهناك المرأة المتعلمة، والمرأة الأمية، وبعض النساء يكون اهتمامهن متعلقاً بالبيت والأسرة، ولكن هناك المرأة العاملة وذات المسؤوليات الكبيرة كالمعلمة والطبيبة، ومنهن التي تشتغل في الإعلام أو السياسة.

### الأهلية:

الأهلية في اللغة:الصلاحية، يقال:فلان أهل لعمل كذا ، إذا كان صالحاً للعمل به. والأهلية في الإصطلاح: هي صلاحية الإنسان للقيام بالتكاليف الشرعية، والتي يدخل فيها الواجبات المناطة بالإنسان ويندرج تحتها كل الأعمال حتى السياسية منها. وقد عرف الأصوليون الأهلية "بأنها صلاحية الإنسان لوجوب الحقوق المشروعة له أو عليه، ولصدور الأفعال منه على وجه يعتد به شرعاً. وجعلوها أهلية وجوب وهي صلاحية الإنسان لوجوب الحقوق المشروعة له وعليه، وهي تثبيت للإنسان من الولادة حتى الموت".وهذه تعرف بأهلية الوجوب .

وهناك أهلية أداء، وهي صلاحية صدور أفعال من الإنسان يعتد بها شرعاً. وهذه الأهلية الثابتة للبالغ العاقل وهي مناط التكاليف الشرعية.<sup>265</sup>

وعندما جاء الإسلام بالتكاليف الشرعية، كلف بها الرجل والمرأة ، وبين كل الأحكام الشرعية التي تعالج أفعال كل منهما، ولم ينظر إلى قضية المفاضلة بينهما. ولكن نظر الشارع لكل الحقوق والواجبات المناطة بكل منهما، فهناك أحكام شرعية موجودة في التشريع الإسلامي لكل حادثة وقعت من إنسان معين، سواء كان رجلاً أو امرأة.

فالإسلام جعل للمرأة حقوقاً وواجبات، كما جعل للرجل حقوقاً وواجبات، والفقهاء<sup>266</sup> أقرّوا بأهلية المرأة في ذلك، وبأنها ذات أهلية كاملة لممارستها جميع ما لها من حقوق، كالولاية على الأموال والحضانة والوصاية وأنكروا عليها الأهلية السياسية لحديث الرسول (صلى الله عليه وسلم) أنه قال:

<sup>265</sup> عبد الكريم زيدان: الوجيز في أصول الفقه، ص ص 92- 99 . . عبد الوهاب خلاف: علم أصول الفقه، الدار الكويتية ، ط8، 1968م، ص 136 . علي حسب الله : أصول التشريع الإسلامي ، دار الفكر العربي -القاهرة ، ط6، 1982م، ص ص404- 405 .

"يا معشر النساء تصدقن وأكثرن الاستغفار، فإني رأيتكن أكثر أهل النار. فقالت امرأة منهن جَزَلَةٌ<sup>267</sup>: وما لنا يا رسول الله أكثر أهل النار؟ قال تكثرن اللعن، وتكفرن العشير<sup>268</sup> وما رأيت من ناقصات عقل ودين أغلب لذي لب منكن. قلت يا رسول الله: وما نقصان العقل والدين؟ قال: أما نقصان العقل فشهادة امرأتين تعدل شهادة رجل، فهذا نقصان العقل، وتمكث الليالي ما تصلي، وتفطر في رمضان، فهذا نقصان الدين".<sup>269</sup>

وهذا الحديث ألحقوا به آية الدين التي تتضمن نصاب الشهادة<sup>270</sup> في قوله تعالى:

"واستشهدوا شهيدين من رجالكم فإن لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان ممن ترضون من الشهداء أن تضل إحداهما فتذكر إحداهما الأخرى" البقرة: 282.

وأن الله عز وجل رفع عنها بعض التكاليف<sup>271</sup> مثل الجمع والجماعة والجهاد. واعتبر البعض أن طبيعة المرأة تختلف عما طبع عليه الرجل، فالرجل يستطيع أن يتفوق عليها بطبيعته وهي ضعيفة ميالة لإتباع الهوى، وأن الله سبحانه وتعالى أحل لها بعض ما حرم على الرجال بما تقتضيه طبيعة الأنثى كالتحلي بالذهب ولبس الحرير، فإن الله عز وجل يعلم حب النساء للترتيب وهو الذي فطرهن على ذلك قال تعالى: "أومن ينشأ في الحلية وهو في الخصام غير مبين" الزخرف: 18 وبين الشيخ محمود شلتوت في كتابه الإسلام عقيدة وشريعة ما المقصود بتلك الآية قائلاً:

<sup>266</sup> أنظر: د.مصطفى السباعي، المرأة بين الفقه والقانون، ص156 .

<sup>267</sup> الجزلة : أي ذات العقل والرأى والوقار . معجم مقاييس اللغة لابن فارس .

<sup>268</sup> تكفرن العشير : أي تتكرن حق الزوج .

<sup>269</sup> مسلم : باب الايمان ج1/ 65 ؛ البخاري : كتاب الحيض ، ج1/ 304 .

<sup>270</sup> شهادة إمرأتين مساوية لشهادة رجل لم ترد إلا في سورة البقرة في آية الدين، أما باقي الشهادات فلم يرد فيها نص بشأن ارتباطها بشرط الرجولة لصحة الشهادة ، إنما قام الشرط في حدود العدالة. حول اختلاف العلماء في شهادة المرأة ، أنظر عبد الحليم أبو شقة: تحرير المرأة في عصر الرسالة ، ج 1 ص ص 275- 280 . ومحمد البوطي: المرأة بين طغيان النظام الغربي ، ص ص 147- 152 .

<sup>271</sup> إن كثيراً من علماء المسلمين يفرقون في التكاليف بين الرجل والمرأة، والشيخ عبد المجيد الزنداني يبين ذلك في كتابه المرأة وحقوقها السياسية في الإسلام ، ص83.

"إن قول الله تعالى: "فإن لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان" ليس وارداً في مقام الشهادة التي يقضي بها القاضي ويحكم، وإنما هو وارد في مقام الإرشاد إلى طرق الاستيثاق والاطمئنان على الحقوق، بين المتعاملين وقت التعامل، فالمقام مقام استيثاق على الحقوق، لا مقام قضاء بها، والآية ترشد إلى أفضل أنواع الاستيثاق الذي تطمئن به نفوس المتعاملين على حقوقه.<sup>272</sup>

وقال ابن القيم: المرأة العدل كالرجل في الصدق والأمانة والديانة.<sup>273</sup>

وقد نص القرآن على أن شهادة المرأة كالرجل في الشهادة العامة، وهو ما يجري بين الزوجين حينما يقذف الرجل زوجته، وليس له على ما يقول شهود. قال تعالى:

"والذين يرمون أزواجهم...الآيات " سورة النور: 6-9

وهناك قضايا تقبل فيها شهادة المرأة وحدها، كالولادة، والبركة، وعيوب النساء الباطنة.

إن الشهادة في حقيقتها هي إخبار بفعل حدث أو بواقعة أو بحق من الحقوق على أحد من البشر، وهي تكون بما وقع تحت البصر بما شاهده الشاهد من فعل أو سمعه من قول، والشهادة هي أقوى أدلة الثبوت التي يعترف بها أمام القضاء، ونحتاج إلى إقرار على النفس واليمين، فإذا تحققت العدالة قبلت الشهادة وإذا لم تتحقق ردت الشهادة، سواء كان رجلاً أو امرأة.

فلو كان النقص في العقل عند المرأة نقصاً فطرياً لما جعل الله - عز وجل - التكاليف الشرعية واحدة للرجل والمرأة، ولما أوقع العقوبات في الحدود والجنايات والتعزير على الرجل والمرأة دون تفريق، وأوجب التعليم والعلم على المسلمين، لا فرق بين رجل وامرأة في ذلك. وإيضاً كيف تقبل رواية المرأة فلو كانت ناقصة العقل، فكثير من العلماء أخذوا برواية المرأة . فعائشة (رضي الله عنها) حفظت عن الرسول (صلى الله عليه وسلم) أكثر مما حفظ الصحابة من الرجال.

<sup>272</sup> محمود شلتوت: الإسلام عقيدة وشريعة، ص 239 . مرج سابق .

<sup>273</sup> ابن القيم: الطرق الحكمية، تحقيق محمد جميل غازي، طبعة دار المدني - جدة ، ص ص161-171 .

فكيف تقبل رواية المرأة ولا تقبل شهادتها، وتحرم من الأهلية السياسية والرسول (صلى الله عليه وسلم) أقر في كثير من أعماله بأهلية المرأة السياسية حين أخذ بمشورة أم سلمة (رضي الله عنها) ، وقبل حماية الرجل الذي أجارته أم هانئ، ولم يمنع النساء للخروج للجهاد، ودعا لأم حرام أن يجعلها الله من الشهداء الذين يغزون البحر ، والمبايعة، والهجرة . فتلك الأمور دليل على أهلية المرأة السياسية.<sup>274</sup>

أما الوعي السياسي للمرأة فهو يعتمد على تنشئة المرأة وطبيعة المجتمع الذي تعيش فيه، وحسب اهتمامات المرأة وثقافتها . والسياسة لا تتفصل عن الحياة الاجتماعية، والنظر إلى نشاط المرأة السياسي يقتضي أمرين أساسيين، وهما تعليم المرأة ودور الأسرة في التنشئة. إن التمييز الأسري بين الذكر والأنثى في الأداء الاجتماعي ومنع المرأة من الخروج ومن التعليم والعمل من باب سد الذرائع لمنع اختلاطها مع الرجال خوفا من ارتكاب المعاصي، قد أدى إلى انسحاب المرأة من المجتمع وفرض العزلة عليها، وهذا بدوره أدى إلى جهل المرأة بكثير من القضايا، منها ما يتعلق بالحياة السياسية .

وهذا على الرغم من أن الرسول (صلى الله عليه وسلم) أمر النساء بالخروج لصلاة العيد، فعن أم عطية (رضي الله عنها) قالت: "كنا نوامر أن نخرج يوم العيد ، حتى تخرج البكر من خدرها وحتى تخرج الحيض فيكن خلف الناس فيكبرن بتكبيرهم ويدعون بدعائهم يرجون بركة هذا اليوم وطهرته".<sup>275</sup>

فلا تأتي توعية المرأة إلا إذا خرجت من بيتها وشاركت في صلاة العيد والجمعة والجماعات وفي مجالس العلم، وهذا يرجع إلى مسؤولية الأسرة وتنشئتها لتلك المرأة ، فقد كان المسجد زمن الرسول (صلى الله عليه وسلم) هو المكان الذي يجتمع فيه الرجال والنساء لمتابعة أمور الحياة والمجتمع، وكأنه مجلس الشعب، أو دار الحكومة، وهذا يساعد على إيجاد الوعي السياسي عند المرأة .

واليوم تعد قضية تعليم المرأة من أهم القضايا التي تساعد على توعيتها، ورفع المستوى الفكري عندها. فيجب أن يكون التعليم متساويا بين الذكر والأنثى، وألا يفضل الذكر عليها بالتعليم. ويجب فتح جميع المجالات لها ، لأن التعليم بحاجة إلى ممارسة، وهذا يرجع إلى دور الأسرة في ذلك،

<sup>274</sup> عبد الحليم أبو شقة : ج1، ص 422- 438 . .

<sup>275</sup> سبق تخريجه، ص73 .

فحين تكون الأسرة هي قاعدة المجتمع تكون رعاية الأبناء من أهم الوظائف لها، ويجب توفير التعليم المناسب للمرأة والرجل حتى تكون المرأة منتجاً مفيداً للمجتمع.

والتوعية السياسية في أي مجتمع تأتي من عدة مؤسسات أولها الأسرة ثم المؤسسات التعليمية ثم المجتمع. ووسائل الإعلام والأسرة هي الوحدة المشتركة بين كل ذلك وهي التي تشكل شخصية الطفل فينعكس ذلك على تصرفاته. فمن ذلك ينطلق الطفل حسب تشكيل تلك الشخصية عنده ويساعد في ذلك المجتمع الذي يعيش فيه، فمن الأسرة يمكن أن ينطلق للقيادة أو الانقياد.

إن جدلية العلاقة بين الأسرة والواقع يلعب دوراً مهماً في تشكيل الوعي عند المرأة، وهذا يمكن أن يؤدي إلى ازدواجية في الفكر عندها، ونقصد بالازدواجية أن التعايش داخل الأسرة مع الاتجاهات الفكرية المختلفة في المجتمع يؤدي إلى التناقض بين الفكر الذي تحمله المرأة وبين الممارسة التي تكون نابعة من التربية والعادات والتقاليد.

إن التعايش ما بين أنماط سلوك متناقضة داخل الأسرة وخارجها يؤدي إلى سمات تخلف في المجتمع. فمن ناحية، تقوم العصبية القبلية ذات الثقافة الذكورية بمنعها من الخروج وممارسة حقوقها، ومن ناحية أخرى يقوم وكلاء الإستعمار والتغريب بفتح باب الحرية لها على مصراعيه. ومع أن الإطار الديني لا زال المركب الأساس في تشكيل شخصية الفرد المسلم، إلا أنه مع الإستعمار الثقافي أصبحت أنماط التفكير والتعليم والثقافة وسلوك الأفراد، تعكس حالة أشبه بالإنفصام، فخرج من المسلمين من يشد الحبل ومنهم يترك الحبل على الغارب، ومنهم من يطلق للمرأة العنان، ومنهم من يبقيها من خلف بوابة سد الذرائع!<sup>276</sup>

إن الجدلية بين الفكر والواقع لعبت دوراً مهماً في تشكيل الوعي عند المرأة المسلمة. فهناك من يدعو إلى تحرير المرأة من استغلال الرجل، ومن يقول بالإننتقال من عصر الحريم إلى الخروج والسفور والتعليم المختلط، ومن يؤكد على أهمية خروج المرأة للمجتمع ومشاركتها في مختلف مجالات الحياة الاقتصادية والسياسية والاجتماعية.

---

<sup>276</sup> لموضوع المرأة والتعليم والأسرة أنظر الكتب التالية: عبد الرحمن الرفاعي: عصر محمد علي، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة ط3، 1951، ص465-467؛ أحمد عزت عبد الكريم: تاريخ التعليم في عصر محمد علي، مكتبة النهضة المصرية - القاهرة 1938، ص53؛ محمد عمارة: قاسم أمين وتحرير المرأة، المؤسسة العربية للدراسات والنشر.

ولكن هذا الأداء والمؤلفات "التحريرية" والمواقف التي تناقض الدين، دقت جرس الخطر، وأثارت ردود فعل قوية ومقاومة عنيفة وخاصة من الرجال المحافظين، وحتى بعض رجال السياسة والفكر.<sup>277</sup>

إن عملية التقسيم الإجتماعي بين المرأة والرجل، والأبعاد الإجتماعية للتمييز بينهما في العلم والعمل والأسرة، تقلل من الوعي عند المرأة . وأيضاً هنالك تقسيم العمل داخل الأسرة بين الذكر والأنثى، والذي لا يعود إلى فروق بيولوجية(حيوية) بينهما، وإنما السبب الرئيس هو الأدوار التقليدية للعائلة التي تفرض على المرأة الإضطهاد الإجتماعي والتمييز داخل الأسرة، وكل ذلك يقوم على السلطة الأبوية، والتي تستمر عن طريق تقليد الذكر لوالده، أو للرجال من حوله.

على المرأة أن تدرك أبعاد الصراع واستغلال المجتمع لها، وهذا ينعكس على قدرتها ووضعها في الأسرة وخارجها. ويجب أن تدرك طبيعة المجتمع والنظام القائم عليه والتحديات السياسية والإجتماعية، فالوعي لا يأتي دون المؤثرات الخارجية والفكر السائد، فعلى المرأة أن تفتتح بذاتها وبقدراتها والتعامل مع عقلها دون الإحساس بالدونية بينها وبين الرجل.

إن الأوضاع السائدة في المجتمعات العربية قللت من دور المرأة ، وانحسرت مشاركتها في مختلف جوانب الحياة. واجتمع عليها سيطرة الرجل وتزايد حركات القمع والقهر السياسي وظهور ايديولوجيات(عقائدية) مزدوجة، منها دعاة تحرير المرأة وخروجها عن الدين، ومنها تيار يدعو المرأة إلى العودة إلى المنزل والبقاء فيه، فهناك إفراط وتفريط في قضية المرأة ، وبعد عن الوسطية التي ينادي بها الإسلام، قال تعالى:

**"وكذلك جعلناكم أمة وسطاً" البقرة: 143.**

وحتى يتم الوعي السياسي وإدراك المرأة لمقدرتها السياسية يجب أن يكون هناك توازن في الأسرة وتعاون، وأن تعتمد الأسرة على مبدأ الشورى، وتكون مبنية على القيم والأخلاق الإسلامية، وإتباع منهج الوسطية، والابتعاد عن التمييز بين الذكر والأنثى، وتكون اهتمامات الأسرة بأعضائها ليس في

<sup>277</sup> محمد عمارة: قاسم أمين وتحرير المرأة ، ص111-113

مرحلة الطفولة فقط، وإنما مراعاة قدرات كل فرد منهم والتواصل معه إلى أن يصل إلى الهدف المنشود.<sup>278</sup>

إن دور المرأة في الأسرة يعبر عنه حديث رسول الله (صلى الله عليه وسلم):

"كلكم راعٍ وكلكم مسؤول عن رعيته"<sup>279</sup>

وهذه الرعاية لا يمكن أن تختزل إلى المستوى المادي من طعام وشراب ونظافة شخصية... الخ. إن من أهم القضايا، بعد الإنتهاء من البعد المادي، هي قضايا الروح، وإعداد أفراد الأسرة لأدوار إجتماعية نافعة ورائدة.

أما قضية منع المرأة من الخروج سدا للذريعة<sup>280</sup>، فهل هذه ملامح المجتمع الذي ننشده؟ هل سنبنينا مجتمعنا أحسن وأفضل وأطهر من مجتمع الرسول (صلى الله عليه وسلم) والصحابة (رضوان الله عليهم)؟ فبعد الاعتراف بحقوق المرأة وبأهليتها وتوفر المطلوب في كل ما لا يخالف الشرع، فسد الذريعة لا يحرم حلالاً ولا يحل حراماً، وهل سد الذريعة أقوى من الأدلة الشرعية القطعية؟ ولكنها عادات وتقاليد لا ترى للمرأة إلا البيت والطبخ والمتعة الجنسية!

السياسة والدين:

**تعريف السياسة:**

**السياسة في اللغة:** من ساس يسوس سياسة، تولى رياسة وقيادة ، وقال في المحيط: "وسست الرعية سياسة أمرتها ونهيتها".

---

<sup>278</sup> لموضوع علاقة الأسرة مع المرأة أنظر الكتب التالية : محمد الجوهري: الأخوات المسلمات وبناء الأسرة القرآنية ، ص 15- 86 ؛ هبة رؤوف عزت: المرأة والعمل السياسي رؤية إسلامية ، ص 185- 236 . مرجع سابق .  
<sup>279</sup> أخرجه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي وأحمد من طرق عن عبد الله بن عمر وله تنمة.

<sup>280</sup> إن التشريع الإلهي جعل هنالك توازناً بين المقاصد والقواعد ، فمن المقاصد إخلاص العبادة لله سبحانه وتعالى والتعاون بين المسلمين على الخير لعمارة هذا الكون ، وفي نفس الوقت جعل هناك قوانين وقواعد منها سد الذرائع أمناً للفتنة لذلك الإسلام لم يمنع المرأة من الخروج والإنخراط في المجتمع ولكن من باب سد الذرائع وضع آداباً تكفل أمن الفتنة قال تعالى: " ولا يبدين زينتهن إلا ما ظهر منها وليضربن بخمرهن على جيوبهن " النور: 31. وقال تعالى " فلا تخضعن بالقول فيطمع الذي في قلبه مرض " الأحزاب: 32 . وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، " لا يخلون رجل بامرأة ولا تسافرن امرأة إلا ومعها محرم ... متفق عليه

وفي الإصطلاح : هي تدبير شؤون الأمة ورعاية مصالحهم الدينية والدنيوية، وقد شرعها الله تعالى وأمر بها وجعلها من مهام الرسل.<sup>281</sup> قال تعالى:

"لقد أرسلنا رسلنا بالبينات وأنزلنا معهم الكتاب والميزان ليقوم الناس بالقسط" الحديد: 25

وعن أبي هريرة (رضى الله عنه) عن الرسول "صلى الله عليه وسلم" قال: (كانت بنو اسرائيل تسوسهم الأنبياء ، كلما هلك نبي خلفه نبي ، وأنه لا نبي بعدي ، وستكون خلفاء فيكثرون ، قالوا: فما تأمرنا؟ قال: فوا ببيعة الأول فالأول ، وأعطوهم حقهم فإن الله سائلهم عما استرعاهم )

282

ونجد أن مبايعة المرأة للنبي (صلى الله عليه وسلم) مبايعة تتصل بالحكم والدولة، فقد بايعت المرأة النبي (صلى الله عليه وسلم) في العقبة الأولى والثانية، واستمرت مبايعة النساء له طيلة حياته، وكانت صيغة البيعة في العقبة الثانية واحدة للرجال والنساء فبايعهم رسول الله (صلى الله عليه وسلم) على حرب الأحمر والأسود، وأخذ لنفسه واشترط على القوم لربه، وجعل لهم على الوفاء بذلك الجنة.

قال عبادة بن الصامت: "بايعنا رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ببيعة الحرب على السمع والطاعة في عسرتنا ويسرنا ومنشطنا ومكرهنا وأثره علينا وألا ننازع الأمر أهله، وأن نقول الحق أينما كنا، لا نخاف في الله لومة لائم".<sup>283</sup>

وكانت بيعة العقبة الأولى ببيعة على الالتزام بالإسلام والابتعاد عن الفواحش، وهذه هي السياسة.<sup>284</sup> ويقول ابن خلدون في المقدمة : إعلم أن البيعة هي العهد على الطاعة، كأن المبايع يعاهد أميره على أن يسلم له النظر في أمر نفسه وأمور المسلمين لا ينازعه في شيء من ذلك وبطيعة فيما يكلفه من الامر على المنشط والمكروه.<sup>285</sup>

<sup>281</sup> الدكتور أمير عبد العزيز : نظام الإسلام، ص 93 مطبعة الأنصار، ب.ت.

<sup>282</sup> البخاري:كتاب أحاديث الأنبياء برقم 3196 ؛ مسلم:كتاب الإمارة برقم 3429 ؛ أحمد في المسند ، برقم 7619.

<sup>283</sup> البخاري:كتاب الأحكام برقم 6673.

<sup>284</sup> الدكتور محمد عبد القادر أبو فارس: النظام السياسي في الإسلام ، ص299 ، ب.ت .

<sup>285</sup> ابن خلدون: المقدمة ، دار القلم- بيروت، ط5 ، 1984، ص 209 .

## المبحث الثاني: حرية الرأي والعمل في السياسة

المقصود بحرية الرأي للمرأة هو أن تكون المرأة حرة في تفكيرها وبكل ما يصدر عنها من آراء في إبداء رأيها في أي قضية من القضايا، سواء كانت تلك الآراء توافق الرجال أو تعارضهم، ولكن يجب أن يكون هذا الرأي بما يوافق الشرع ولا يخالفه في شيء فيؤدي إلى الكفر. فالحرية المطلقة للإنسان غير موجودة حتى في القوانين الوضعية، فإن الله سبحانه وتعالى شرع لنا شرائع علينا الالتزام بها.

إن النصوص الشرعية التي جاءت في القرآن الكريم والسنة النبوية تحت الإنسان على فعل الخير وقول الحق وهذا عام للرجال والنساء وقد جاءت بعض الأحداث زمن الرسول (صلى الله عليه وسلم) تبين فيها مدى قوة رأي المرأة وعلاقته بالأحكام الشرعية.

فهذه خولة بنت ثعلبة تجادل الرسول (صلى الله عليه وسلم) بأن زوجها أوس بن الصامت قال لها "أنت علي كظهر أمي" بعد أن أكل مالها وأفنى شبابها وتركها إلى غير أحد وقالت: إن لي صبية صغاراً إن ضمنتهم إليه ضاعوا، وإن ضمنتهم إلي جاعوا، فأنزل الله تعالى فيها قرآناً يتلى إلى يوم القيامة، قال تعالى:

"قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها وتشتكي إلى الله ... الآيات" المجادلة:1-4

فانظر كيف أن الله -سبحانه وتعالى- سمع رأي المرأة، وأنزل فيه قرآناً، وجعله تشريعاً عاماً، وجعل الظهار<sup>286</sup> تحريماً مؤقتاً للوطىء، وليس بطلاق، وكفارته عتق رقبة أو صيام شهرين متتابعين أو إطعام ستين مسكيناً.<sup>287</sup>

وهذه أم سلمة (رضي الله عنها) تبدي رأيها يوم الحديبية عندما امتنع المسلمون عن النحر والحلق.<sup>288</sup>

<sup>286</sup> الظهار وهو قول الرجل لزوجته أنت علي كظهر أمي "وهو أن يشبه الرجل زوجته بامرأة محرمة عليه مثل أمه. لهذا الموضوع أنظر: وهبة الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته، ج7/ص585-623. م. س

<sup>287</sup> أنظر ابن كثير: تفسير القرآن العظيم (تفسير سورة المجادلة) المجلد الرابع.

<sup>288</sup> البخاري، برقم 2529.

وقد أشارت على الرسول (صلى الله عليه وسلم) حين أراد أبو سفيان، وعبد الله بن أمية بن المغيرة أن يدخلوا على رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وهو في طريقه إلى فتح مكة فقالت له: يا رسول الله: ابن عمك وابن عمتك وصهرتك، فقال لا حاجة لي بهما أما ابن عمي فهتك عرضي وأما ابن عمتي وصهري فهو الذي قال لي بمكة ما قال، ثم رق لهما فدخلا عليه.<sup>289</sup>

وهذه الجارية التي أبدت رأيها في عائشة (رضي الله عنها) في حادثة الإفك قالت: "والذي بعثك بالحق إن رأيت عليها أمراً أغمضه عليها أكثر من أنها جارية حديثة السن، تنام عن عجين أهلها فتأتي الداجن فتأكله".<sup>290</sup>

وهذه أم سليم تشير على رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يوم حنين بقتل الطلقاء ، وهي تحمل خنجراً، فسألها عنه فقالت أنها تحمله لتبقر بطون الأعداء إذا اقتربوا منها.<sup>291</sup>

وهذا عمر بن الخطاب يحترم رأي المرأة وهو يخطب الناس ويحذرهم من غلاء المهور، فهي تذكره بقول الله - عز وجل -:

"وإن أردتم استبدال زوج مكان زوج وآتيتهم إحداهن قنطاراً فلا تأخذوا منه شيئاً" النساء: 20-21

فقال مقولته المأثورة: "أصابته امرأة وأخطأ عمر".

وقال عمر (رضي الله عنه):

"والله ما كنا في الجاهلية نعد للنساء أمراً حتى أنزل الله فيهن ما أنزل، وقسم لهن ما قسم: فبينما أنا في أمر أتأمره إذ قالت لي امرأتي: لو صنعت كذا وكذا، قال: فقلت لها: مالك هنا فيما تكلفك<sup>292</sup> في أمر أريده؟ فقالت: عجباً لك يا ابن

<sup>289</sup> ابن هشام: السيرة النبوية ج2/400.

<sup>290</sup> البخاري: كتاب الشهادات برقم 2443.

<sup>291</sup> ابن هشام: السيرة النبوية ج2/446.

<sup>292</sup> تكافلك : تعرضك فيما لا يعينك .

الخطاب. ما تريد أن تراجع أنت، وإن ابنتك لتراجع رسول الله (صلى الله عليه وسلم) حتى يظل يومه غضبان.<sup>293</sup>

وهذه عائشة (رضي الله عنها) تطلب من علي (رضي الله عنه) بأن يقتل قتلة عثمان (رضي الله عنه)، فكان رأيها وجوب الإسراع في معاقبة الثائرين، قامت خطيبة بالناس عند الكعبة مطالبة الناس ألا يتهاونوا في ذلك".<sup>294</sup>

وهذه خولة بنت ثعلبة تقول لعمر بن الخطاب:

"هيه يا عمر، عهدتك وأنت تسمى عميراً وأنت بسوق عكاظ ترعى القيان بعصاك، فلم تذهب الأيام حتى سميت عمراً، ثم لم تذهب الأيام حتى سميت أمير المؤمنين، فاتق الله في الرعية، واعلم أنه من فاق الوعيد قرب عليه البعيد، من أيقن بالموت خشي الفوت، ومن أيقن بالحساب خشي العذاب"، وهو واقف يسمع كلامها، فقبل له يا أمير المؤمنين أتقف لهذه العجوز هذا الموقف؟ فقال: والله لو حبستني من أول النهار إلى آخره لازلت، إلا للصلاة المكتوبة، أتدرون من هذه العجوز؟ هي خولة بنت ثعلبة، سمع الله قولها، من فوق سبع سموات، أسمع رب العالمين ولا يسمع عمر؟<sup>295</sup>

وفي رواية: " فقال لها الجارود قد أكثرت أيتها المرأة على أمير المؤمنين. فقال عمر دعها أفلا يسمعها ابن الخطاب وقد سمع الله مجادلتها للرسول (صلى الله عليه وسلم) من فوق سبع سموات".<sup>296</sup>

<sup>293</sup> البخاري: كتاب التفسير ج10/283؛ ومسلم: كتاب الطلاق ج4/192.

<sup>294</sup> الطبري: تاريخ الطبري، ج4/448؛ الجزري: الكامل، دار الكتاب العربي- بيروت، ط2، 1351هـ. ج3/105.

<sup>295</sup> القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، دار الكتب المصرية- القاهرة، ط3، 1967م، ج17/269-270.

<sup>296</sup> العسقلاني: الإصابة في تمييز الصحابة، ج4/392، .

ثم ها هي عائشة رضي الله عنها تخالف معاوية في الرأي في تصرفاته السياسية حيث كانت معالجته للأمور بالعنف والقسوة، وكانت تريد منه أن يتحلى بالصبر ويعالج الأمور بالكياسة، والسياسة لأن إراقة الدماء لا تنتج إلا الحقد.<sup>297</sup>

و المرأة المسلمة تعارض الحاكم، وتقرعه بكلمات قوية جارحة، كما فعلت أسماء بنت أبي بكر مع الحجاج وهي تواجه طغيانه بعد أن قتل ابنها عبد الله بن الزبير، حين دخل عليها الحجاج فقال:

"كيف رأيتني صنعت بعدو الله؟

قالت: رأيتك أفسدت عليه دنياه وأفسد عليك آخرتك، وإني لأشهد أنه صوام قوام، وبلغني أنك تقول له يا ابن ذات النطاقين، أنا والله ذات النطاقين، أما أحدهما فكنت أرفع به طعام رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وطعام أبي بكر من الدواب، وأما الآخر فنطاق المرأة التي لا تستغني عنه . ولكني سمعت رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يقول: أن في ثقيف كذاباً ومبيرا<sup>298</sup> أما الكذاب فرأيناه وأما المبير فلا أخالك إلا أنت، فقام عنها ولم يراجعها".<sup>299</sup>

وهذه أم الدرداء تتصدى للخليفة عبد الملك بن مروان وتنهاه عن منكر صدر عنه ، فعن زيد بن أسامة أن عبد الملك بن مروان بعث إلى أم الدرداء بأنجاد<sup>300</sup> من عنده، فلما أن كان ذات ليلة قام عبد الملك من الليل فدعا خادمه فكأنه أبطأ عليه فلعنه، فلما أصبح قالت له أم الدرداء: سمعتك الليلة لعنت خادمك حين دعوته. فقالت: سمعت أبا الدرداء يقول: قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) لا يكون للعانون شفعاء ولا شهداء يوم القيامة".<sup>301</sup>

إن الإسلام فتح للمرأة أبواب المشاركة السياسية وإبداء الرأي، واليوم نرى المرأة غائبة عن السلطة، وبعيدة عن الوظائف الحكومية العالية، ولا يؤخذ برأيها، وإنما هي مركزية الرجل. فعلى المرأة أن تدرك دورها والقيام به، ولكن المرأة (وطبعا الرجل) تجهل مهمتها في الحياة إذا ابتعدت عن دينها

<sup>297</sup> ابن جرير الطبري: تاريخ الطبري ، تحقيق أبي الفضل إبراهيم ، دار المعارف- مصر ، ب.ت. 279/5 ؛ ابن

الأثير الجزري : الكامل ، دار الكتاب العربي- بيروت ، ط2 ، 1387هـ ، 251/3 .

<sup>298</sup> المبير : المهلك ، دليل على كثرة قتله .

<sup>299</sup> مسلم : كتاب فضائل الصحابة برقم 4617.

<sup>300</sup> أنجاد : جمع نجد وهو متاع البيت الذي يزينه من فرش ونمارق وستور .

<sup>301</sup> مسلم : كتاب البر والصلة ، رقم 4702.

ولم تحط بالدور الحقيقي الذي تفصله الرؤية الإسلامية للإنسان والكون والحياة. والأحاديث التي ذكرتها من خلال البحث عن مشاركة المرأة في العمل السياسي زمن الرسول (صلى الله عليه وسلم) والصحابة (رضوان الله عليهم)، تبين الدور الحقيقي التي كانت تقوم به المرأة في تلك الحقبة الزمنية القصيرة حين ذلك، فعلى المرأة اليوم أن تأخذ دورها في المجتمع المعاصر، وتتحدى التقاليد التي جعلتها تشعر بأنها أقل حظاً من الرجل، وجعلت عملها محدوداً ومقيداً باسم العلاقات الغريزية، وباسم المحافظة على الأسرة والمسؤولية في تربية النشئ.

وأما المجالات التي يسمح بها للمرأة فهي ليست نفس المجالات المتوفرة للرجل، والتي يستخدمها لتفجير طاقاته الإنتاجية والإبداعية. إن الله سبحانه وتعالى جعل التفاضل بين العباد على أساس العمل وليس الجنس أو النوع أو النسب، وجعل لأفعال العباد أحكاماً شرعية، والحكم الشرعي هو خطاب الله المتعلق بأفعال المكلفين طلباً أو تخييراً أو وضعاً، وينقسم الحكم التكليفي إلى الواجب، والحرام والمندوب، والمكروه والمباح.<sup>302</sup>

وينقسم الواجب إلى واجب عيني وواجب كفائي. فالواجب العيني هو واجب على الفرد ولا يجزىء قيام مكلف به عن آخر، أما الواجب الكفائي إذا قام به البعض سقط عن الباقي.<sup>303</sup>

ويدخل العمل السياسي في ذلك، فإما أن يكون فرض عين كالبيعة أو فرض كفاية كالجهاد والولايات العامة والقضاء والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.<sup>304</sup>

والعمل السياسي واجب شرعي، فهو فريضة شرعية تقوم على مفهوم الخلافة على الأرض والتكليف من الله عز وجل.

والعمل السياسي هو عمل متعلق بتشكيل السلطة التشريعية والقضائية والتنفيذية، ووضع الدستور والقوانين، والسياسات الداخلية والخارجية. ويرجع العمل السياسي إلى اهتمام الفرد بهذا النشاط مما

---

<sup>302</sup> عبد الكريم زيدان: الوجيز في أصل الفقه، ص 23—30 ؛ عبدالله خلاف: علم أصول الفقه، ص 100—104 .

<sup>303</sup> الإمام الشافعي: الرسالة، تحقيق وشرح أحمد محمد شاكر، المكتبة العلمية- بيروت، ب.ت، ص 363 ؛ عبد الكريم زيدان: الوجيز، ص 30—35 ؛ عبدالله خلاف، علم أصول الفقه، ص 105—108.

<sup>304</sup> أبو حامد الغزالي: إحياء علوم الدين، ج1/ ص 20—21.

يدفعه إلى الدراسة والمتابعة، وبذلك تتوفر الثقافة والوعي السياسي للرجل والمرأة ، وهذا يتفاوت حسب اهتماماتهم وقدراتهم ومؤهلاتهم.

وعلى المرأة أن تهتم بالسياسة مثل الرجل لتحقيق التضامن والترابط والتناصح بين أفراد المجتمع الواحد، ولتطبيق مطلب المواواة على أرض الواقع، قال تعالى:  
"والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ويقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة ويطيعون الله ورسوله...". التوبة:71

### الحقوق السياسية:

والحقوق السياسية هي الحقوق التي يكتسبها الشخص باعتباره عضواً في المجتمع مثل 1- حق الانتخاب-2 والترشيح-3 وتولي الوظائف العامة في الدولة، والتي يساهم بواسطتها في إدارة شؤون الدولة أو حكمها.<sup>305</sup> ويمكن أن يكون هذا من العمل الصالح، قال تعالى:  
"من عمل عملاً صالحاً من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فلنحيينه حياة طيبة ولنجزينهم أجرهم بأحسن ما كانوا يعملون". النحل: 97

فالمرأة مساوية للرجل في تكليفها بالمسئولية الاجتماعية، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ويقتضي ذلك الدخول في معترك العمل السياسي.

والمساواة هي الأساس بين الرجل والمرأة والتي تتمثل بالرابطة الإيمانية بين الاثنين، لأن الله سبحانه وتعالى جعل التكاليف مناهة بالرجل والمرأة ، وهذه تتمثل في الحقوق والواجبات. والمساواة في الجزاء والحساب هي التي تقوم على وحدة الأصل والرجوع إلى يوم البعث مع أن الشريعة الإسلامية خصت المرأة ببعض الأحكام مثل اختلاف نصيب الميراث وإعفائها من الأعباء الاقتصادية وإعفائها من الصوم والصلاة وقت الحيض والنفاس.<sup>306</sup>

<sup>305</sup> عبد الرازق أحمد السنهوري: أصول القانون ، القاهرة، 1941م ، دون دار نشر، ص 268 .

<sup>306</sup> لقضية المساواة في التكاليف أنظر : البهي الخولي: الإسلام وقضايا المرأة المعاصرة ، دار القرآن الكريم-

بيروت، ص ص 23- 37.

ورابطة العقيدة هي التي تجعل المساواة مطلقة بين الرجل والمرأة ، فالخطاب العام في القرآن الكريم موجه إلى الرجل والمرأة، إلا إذا كان هناك قرينة تخرج النساء من هذا الخطاب، فهن يدخلن في خطاب الناس والقوم والمؤمنين والإنسان والبشر. قال تعالى:

"يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو على أنفسكم أو الوالدين والأقربين".

النساء:135

"يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود" المائدة:1

"يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة" النساء:1

يقول ابن حزم في تضمن الخطاب القرآني للرجال والنساء: "لما كان الرسول (صلى الله عليه وسلم) مبعوثاً إلى الرجال والنساء بعثاً سوياً وكان خطاب الله تعالى إلى نبيه (صلى الله عليه وسلم) للرجال والنساء خطاباً واحداً لم يجزأ أو يخص بشيء من ذلك الرجال دون النساء إلا بنص جلي أو إجماع لأن ذلك تخصيص للظاهر وهذا غير جائز".<sup>307</sup>

إن على المرأة المسلمة الاهتمام بالشؤون السياسية قدر طاقتها والإسهام في بناء المجتمع المسلم لتحقيق العدل والخير فيه، فعليها أن تبدي رأيها في الشؤون العامة، وتنتشر الوعي السياسي، وتأمّر بالمعروف وتتهى عن المنكر، وتصوت في الانتخابات، وتشارك في الأدوار والوظائف السياسية سواء كانت حكومية أو من خلال منظمات غيرحكومية، وأن تسير على مبادئ الإسلام فيها. وهذه كلها من فروض الكفاية إذا قام بها البعض سقطت عن البعض الآخر، ولكننا نجد أن كثيراً من أفراد المجتمع يؤثرون الراحة ويبتعدون عن العمل السياسي، ويتركونه للأخريين للقيام به، ليسقط فرض الكفاية عنهم. وهذه ظاهرة عامة في الرجال والنساء، ولكنها عند الأخريات أكثر. لذلك يجب نشر الوعي السياسي بين الرجال والنساء وحثهم على عدم التقاعس في أداء الواجب، فكل فرد عليه أن

---

<sup>307</sup> ابن حزم الأندلسي: الأحكام في أصول الأحكام ، دار الحديث - القاهرة 1984م، المجلد الأول ج 3، ص 337. حول خطاب الشارع في جمع المذكر السالم هل هو عام في الرجال والنساء، أم خاص بالرجال، أنظر: أبو حامد الغزالي: المستصفى في علم الأصول، دار صادر- مصر، 1322هـ، 2/ص ص 79-80؛ وإمام الحرمين الجويني: البرهان في أصول الفقه ، تحقيق د.عبد العظيم الديب، ط 2 1400هـ دار الأنصار - القاهرة، ص 358-359 . وحول الخطاب القرآني العام أنظر : الزركشي: البرهان في علوم القرآن، دار الفكر - بيروت، ط 3، 1980م، 3/ص ص 302 - 303 ؛ السيوطي : الإتيان في علوم القرآن، دار المعرفة - بيروت لبنان ، ب.ت، ج2/ص ص 32-33.

يبدل جهداً في المشاركة في الأعمال السياسية لتصحيح مسيرة المجتمع، فإذا استقامت الأوضاع السياسية في البلد استقامت الحياة فيها.

يقول عبد الحليم أبو شقة: "ينبغي أن يكون ضمن أهداف تعليم بنات المسلمين تزويدهن بالمعلومات الأساسية عن أحوال المجتمع السياسية مع تنمية اهتمامهن. هذا مع توعيتهن بالدور الواجب عليهن في المجال السياسي فعليها:

1. المشاركة في التعبير عن الرأي سواءً بالكتابة أو باللسان.
2. ممارسة واجب النصيحة.
3. تدعيم الحزب أو التيار السياسي الأقرب إلى مبادئ الإسلام لتحقيق خير المجتمع
4. المشاركة في الإنتخابات
5. الترشيح للمجالس النيابية عند توفير القدرة
6. تعليم البنات ضرورة استثمار الوقت.<sup>308</sup>

---

<sup>308</sup> عبد الحليم أبو شقة، تحرير: المرأة في عصر الرسالة ، ج1/ص441-446 ، .

## المبحث الثالث: دور المرأة في الشورى والشأن العام

بيننا فيما سبق أن المرأة مكلفة كالرجل في إحقاق الحق وإنكار المنكر وإبداء الرأي ومجاهدة الظالمين، وقد ساهمت المرأة زمن الرسول (صلى الله عليه وسلم) في الأحداث السياسية وفي الجهاد وكان لها دور كبير في نشر الدعوة الإسلامية.

وقد أعطى الإسلام للمرأة من الحقوق ما لم يعطها أي قانون على مر العصور قديماً وحديثاً، وأن الله سبحانه وتعالى خلقها ويعلم ما ينفعها وما يضرها وأعطاهما من التكريم بعد أن كانت مظلومة في الجاهلية. وكما قلنا عمل المرأة في السياسة هو من باب التكليف الشرعي وهو تكريم من الله عز وجل لها. وسمح لها الدخول في المجالات السياسية الكثيرة. ولا شك أن مشاركة المرأة تحتاج دائماً إلى دعم اجتماعي وأسري ودعم من الفقهاء والمجتهدين ورد العرف إلى الأصول الشرعية لأن العرف يلعب دوراً مهماً في حياة المرأة ففي ظل هذه الأوضاع تتغير الظروف من زمان إلى زمان وحتى من مكان إلى مكان.<sup>309</sup>

والعمل السياسي يجب أن يدور مع الشريعة وأحكامها ومصصلحة الأمة، والمؤسسات السياسية هي لتحقيق أهداف هذه الأمة، وفيها كثير من المجالات، ومن هذه المجالات الشورى، والبيعة والجهاد والولاية، فالعمل السياسي في الإسلام مرتبط بالشريعة والمصالح العامة.

إن مبدأ اعتماد الدولة على الشورى في كل ما يصدر من أحكام وقرارات هو واجب شرعي، وهي عمل إنساني وأخلاقي حتى يكون هناك قاعدة للحكم يرتكز عليها. وإن الله سبحانه وتعالى طالب الرسول (صلى الله عليه وسلم) بمشاورة أصحابه، قال تعالى:

"قبما رحمة من الله لنت لهم، ولو كنت فظاً غليظ القلب لانفضوا من حولك فاعف عنهم واستغفب لهم وشاورهم في الأمر، فإذا عزمتم فتوكل على الله إن الله يحب المتوكلين". آل عمران: 159

وإن الله سبحانه وتعالى جعل الشورى أساس الحكم، وهي السبيل إلى معرفة رضى الناس وسخطهم ومعرفة آرائهم وهناك سورة في القرآن الكريم اسمها الشورى.

<sup>309</sup> لقضية الإجتهد والأوضاع الراهنة أنظر: يوسف القرضاوي: الإجتهد في ظل الشريعة الإسلامية، دار القلم-

قال تعالى: " والذين استجابوا لربهم وأقاموا الصلاة، وأمرهم شورى بينهم ومما رزقناهم ينفقون " الشورى: 38.

لذلك ذهب البعض أن الشورى واجبة وجعلها البعض الآخر غير واجبة ولكنها جائزة وغير ملزم الحاكم بها.<sup>310</sup>

والذين جعلوا الشورى للمرأة غير جائزة فلحديث أخرجه الترمذي عن أبي هريرة قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) إذا كان أمراؤكم خياركم وأغنياؤكم سمحاءكم وأمركم شورى بينكم فظاهر الأرض خير لكم من باطنها، وإذا كان أمراؤكم شراركم وأغنياؤكم بخلاءكم وأمركم إلى نسائكم فباطن الأرض خير لكم من ظهرها.<sup>311</sup>

**ومعنى الشورى في اللغة:** الشورة بضم الشين وفتح الراء المهملة حسن الهيئة ، وشارها يشورها شورا وشيارا، وشورها وأشارها أي راض الدابة وعرضها، وتشور الدابة تنظر كيف مشوارها أي : كيف سيرتها، واشتار الفحل الناقة: اختبرها ليعرف أحائل أم لا .وأشار إليه وشور : أوماً<sup>312</sup> وفي الاصطلاح: كما عرفها ابن العربي هي الاجتماع على الأمر يستشير كل واحد منهم صاحبه ويستخرج ما عنده".<sup>313</sup>

وقد ثبت عن الرسول (صلى الله عليه وسلم) أنه قال في حديث الإفك حين خطب في أصحابه: "أشيروا عليّ في أناس أنبوا<sup>314</sup> أهلي والله ما علمت على أهلي إلا خيرا"<sup>315</sup>

<sup>310</sup> للمزيد عن حكم الشورى في الإسلام أنظر: علي بن سعيد الغامدي: فقه الشورى، دار طيبة- الرياض 2001م، ص ص 49-61. إبن قدامة، المغني 14/26 القرطبي، تفسير الجامع لأحكام القرآن 4/249-250 .

<sup>311</sup> الطبري، تفسير الطبري، ج16/ص37 الحديث رواه الترمذي ،كتاب الفتن عن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) رقم 2192 وقال هذا حديث غريب لا نعرفه. هذا الحديث يبين أنه لا يجوز مشاوره المرأة

<sup>312</sup> الغامدي: فقه الشورى، ص 27

<sup>313</sup> أبو بكر بن العربي: أحكام القرآن، ج1/ص389

<sup>314</sup> أنبوا أهلي : من أنبه أي ويخه وعنفه ولامه ، المعجم الوسيط

<sup>315</sup> أحمد في المسند ج6/ص56 ؛ إبن كثير: تفسير إبن كثير ،3/ص260.

وشاور الرسول (صلى الله عليه وسلم) أصحابه في أسرى بدر وفي غزوة بدر قال الرسول (صلى الله عليه وسلم) لأصحابه "أشيروا علي في المنزل". فقال له الحباب بن المنذر: رأيت هذا المنزل، أمنزل أنزلكه الله، فليس لنا أن نتقدمه، ولا نتأخره أم هو الرأي والحرب والمكيدة؟ فقال (صلى الله عليه وسلم): بل هو الرأي والحرب والمكيدة، قال: فإن هذا ليس بمنزل، انطلق بنا أدنى ماء القوم".<sup>316</sup>

والله سبحانه وتعالى طلب من رسوله أن يشاور أصحابه فهي واجبة والله أعلم، وهو حق من حقوق الأمة أن تستشار. والأمة مكونة من الرجال والنساء ما دامت الشورى أصلاً في إدارة الجماعة والنظر في شؤونهم لتحري الحق والعمل بما يوافق مصالح الأمة.

إن الله سبحانه وتعالى لم يضع نظاماً معيناً للشورى، ولا حتى الرسول (صلى الله عليه وسلم) لم يخص الشورى بأي قانون والله سبحانه وتعالى جعلها نظاماً فطرياً يجمع الحاكم أو الخليفة والأمة. والشورى تلغي مبدأ الاستبداد في الحكم.<sup>317</sup>

والمرأة من هذه الأمة، فإن من حقها أن تكون في مجلس الشورى ومن المسلم به أن يكون هناك عدة نساء يشاركن في مجلس الشورى حتى يتم التواصل بين النساء في المجتمع والحاكم، فتستطيع المرأة أن تصل إلى الحاكم عن طريق هؤلاء النساء.

فهذا الرسول (صلى الله عليه وسلم) يستشير خديجة رضي الله عنها بعد نزول الوحي عليه في غار حراء بعد أن أخبرها الخبر قال: لقد خشيت علي نفسي" فقالت: كلا والله ما يخزيك الله أبداً وإنك لتصل الرحم وتحمل الكل<sup>318</sup>، وتكسب المعدوم<sup>319</sup> وتقري<sup>320</sup> الضيف، وتعين على نوائب الحق". فانطلقت به إلى ورقة بن نوفل ابن عمها.<sup>321</sup>

---

<sup>316</sup> ابن كثير: التفسير ، ج/2ص284 تفسير سورة الأنفال؛ الترمذي برقم 1714؛ أحمد ج/1ص383

<sup>317</sup> محمود شلتوت: الإسلام عقيدة وشريعة، ص ص 438-441.

<sup>318</sup> الكل : من لا يستقل بأمره

<sup>319</sup> المعدوم : الفقير

<sup>320</sup> تقري : تحسن، تكرم

<sup>321</sup> البخاري: كتاب بدء الوحي ج/1 ص 24؛ مسلم: كتاب الايمان ج/1 ص 97.

وأيضاً استشارة الرسول (صلى الله عليه وسلم) لأم سلمة يوم الحديبية فقالت أم سلمة: "يا نبي الله أحب ذلك؟ أخرج ثم لا تكلم أحداً منهم كلمة حتى تتحر بدنك وتدعو حالك فيحلقك. فخرج فلم يكلم أحداً منهم حتى فعل ذلك فلما رأوا ذلك قاموا فنحروا وجعل بعضهم يحلق لبعض<sup>322</sup>

وبين الشافعي رحمه الله في كتابه الأم أن النبي (صلى الله عليه وسلم) كان يمكن أن يستغني عن مشاورتهم ولكنه أراد أن يقتدي الناس والحكام بذلك من بعده وأن لا يشعر الرجل بضيق أو معرة في مشاورته للمرأة.<sup>323</sup>

وكان الصحابة يستشيرون النساء، وهذا أبو بكر يستشير عائشة رضي الله عنها، وعمر أيضاً يستشيرها وحفصة، وكان الصحابة (رضي الله عنهم) ما أشكل عليهم أمر إلا وجدوه عند عائشة.<sup>324</sup>

فالمراة باعتبارها فرداً من هذه الأمة فعليها مسؤولية للمشاركة في مجلس الشورى لممارسة حقها السياسي في المسائل التالية:

1. مسائل تتعلق بشؤون المرأة والأولاد.
  2. مسائل عامة كمشاركة في مجلس النواب وإتاحة الفرصة لها لتمثيل بنات جنسها فيه
  3. المشاركة في الانتخابات
  4. المشاركة في النقابات
  5. الدفاع عن حقوق المرأة
- وهكذا نقول أن حكم البعض بعدم أهلية المرأة للشورى والمشاركة في مجلسها هو هضم لحق من حقوقها، فلم نجد لا في كتاب الله عز وجل ولا سنة المصطفى (صلى الله عليه وسلم) ما يدل صراحة على منع المرأة من المشاركة أو أنه لا حق لها في الأمور السياسية وها هو الرسول (صلى الله عليه وسلم) والصحابة (رضي الله عنهم) أكبر مثل لنا. والأصل في الأشياء الإباحة إلا ما استثناه الدليل .

## 1. الإنتخاب والبيعة

<sup>322</sup> البخاري: كتاب الشروط ج6/ص 274.

<sup>323</sup> الإمام الشافعي: كتاب الأم، دار الفكر - بيروت 1990م، المجلد الرابع / ج7، ص 100.

<sup>324</sup> ابن حجر العسقلاني: الإصابة في تمييز الصحابة، دار إحياء التراث- بيروت 1328هـ، ج4/ص 392 .

إن الانتخاب والبيعة حق من الحقوق السياسية لكل فرد في المجتمع سواء كان رجلاً أو امرأة، فكل إنسان يجوز له التعبير عن رأيه وأن له أن يوكل وينيب عنه عن طريق الانتخاب.

**البيعة في اللغة:** هي عبارة عن المعاهدة والمعاهدة وكان كل واحد منهم باع ما عنده من صاحبه وأعطاه خالصة نفسه وطاعته ودخيلة أمره.<sup>325</sup>

**اصطلاحاً:** هي العهد على الطاعة كأن المبايع يعاهد أميره على أن يسلم له النظر في أمر نفسه وأمور المسلمين لا ينازعه في شيء من ذلك ويعطيه فيما يكلفه به الأمر على المنشط والمكروه.<sup>326</sup> والبيعة هي ميثاق الولاء للنظام السياسي الإسلامي أو الخلافة الإسلامية والإلتزام بجماعة المسلمين والطاعة لإمامهم".<sup>327</sup>

وهذه عامة لكل الناس رجال ونساء: وقال (صلى الله عليه وسلم) "من مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية".<sup>328</sup>

والمبايعة عبارة عن المعاهدة وسميت بذلك تشبيهاً بالمعارضة المالية كما في قوله تعالى " إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة" التوبة: 111

ذهب بعض المفكرين المسلمين في العصر الحديث إلى منع المرأة من حق الانتخاب سواء كانت ناخبة أو منتخبة، ومنهم أبو الأعلى المودودي<sup>329</sup>، أما الدكتور محمد أبو فارس فقد بين في كتاب "النظام السياسي" أنه لا يجوز للمرأة الانتخاب أما في كتابه "حقوق المرأة" فقال: "إن ممارسة الانتخاب يقع ضمن الولاية الخاصة، وليس ضمن الولاية العامة، إذا هو توكيل من المنتخب للذي انتخبه، وترك المرأة ممارسة هذا الحق يؤدي إلى ضعف التوجيه الإسلامي والتأثير في المجال التشريعي الذي يخدم الإسلام. فالمرأة المسلمة لا ضير عليها إن هي شاركت في التصويت وهي توجر على ذلك، إذا أحسنت اختيار الوكيل".<sup>330</sup>

<sup>325</sup> إبن منظور: لسان العرب مادة بيع دار إحياء التراث العربي بيروت الطبعة الأولى ب.ت ، ج8/ص26.

<sup>326</sup> مقدمة إبن خلدون: ص209.

<sup>327</sup> أحمد صديق عبد الرحمن: البيعة في النظام الإسلامي ، مكتبة وهبة القاهرة ، 1988م، ص 35 .

<sup>328</sup> مسلم: كتاب الإمارة ، رقم 3441 .

<sup>329</sup> أبو الأعلى المودودي، نحو دستور إسلامي ،ص84-85 دار الفكر بيروت.

<sup>330</sup> محمد أبو فارس: حقوق المرأة، ص ص 152—153.

أما الدكتور مصطفى السباعي والدكتور قحطان الدوري فقد أجازا للمرأة أن تكون ناخبة وليست منتخبة.<sup>331</sup>

وفرق هؤلاء العلماء بين الولاية العامة والولاية الخاصة وجعلوا عضوية الهيئات النيابية تتضمن نوعاً من ولاية التصرف في الشؤون عامة والتي يدخل فيها قضية الانتخابات، ودليلهم على ذلك قول الله تعالى:

"الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما أنفقوا من أموالهم" النساء:34.  
"ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف وللرجال عليهن درجة" البقرة: 228

وحق المرأة في الانتخابات واضح في قوله تعالى:

"يا أيها النبي إذا جاءك المؤمنات يبائعنك على أن لا يشركن بالله شيئاً ولا يسرقن ولا يزنين ولا يقتلن أولادهن ولا يأتين ببهتان يفترينه بين أيديهن وأرجلهن ولا يعصينك في معروف فبايعهن واستغفر لهن الله إن الله غفور رحيم". الممتحنة: 12.

وقوله تعالى: "والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر" التوبة:71.

فهذه الأدلة واضحة الدلالة على مشروعية مشاركة المرأة وإبداء رأيها وتقديم التوجيه والنصح للحكام، ولا تخرج الانتخابات في عصرنا عن هذا النطاق.

أما من السنة :

وأيضاً اشتراك المرأة في بيعة العقبة الأولى والثانية وبيعة الرضوان وهذه نسيبة بنت كعب المازنية بايعت الرسول (صلى الله عليه وسلم) على الجهاد في بيعة العقبة الثانية وقاتلت في أحد واليامة وخيبر<sup>332</sup>. وبايعت في بيعة الرضوان على الموت في سبيل الله فما دام الإسلام قد أقر بيعة النساء،

<sup>331</sup> د. مصطفى السباعي: المرأة بين الفقه والقانون، ص 155 ؛ قحطان الدوري ، الشورى بين النظرية والتطبيق، بغداد، 1974، ص ص 128 - 205. ولموضوع حق المرأة في الانتخاب ورأى العلماء في ذلك أنظر: أبو الأعلى المودودي: نحو دستور إسلامي ، ص ص 84 - 85 دار الفكر - بيروت ، ب.ت ؛ د. فؤاد عبد المنعم : مبدأ المساواة في الإسلام، مؤسسة الثقافة الجامعية، 1972م، ص 187؛ عبد الكريم زيدان : أصول الدعوة، مطبعة سلمان الأعظمي - بغداد، 1972م، ط2، ص 126 . محمد أبو فارس: النظام السياسي في الإسلام، ص120.

<sup>332</sup> ابن هشام ، السيرة النبوية، ج2/ص73 م س .

ومشاركتهم الرجال في المبايعات زمن الرسول ( صلى الله عليه وسلم )، لذلك يجوز بيعة النساء لقوله تعالى: "...أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم" النساء: 59.

فهذا دليل على صحة بيعة النساء والتي يسبقها الانتخاب لأن الحاكم أولاً ينتخب وبعد ذلك يبايع وليس من الحق ولا من المعقول أن تتطور الحياة الإجتماعية والسياسية مع حفظ الأصول الشرعية ويكون هناك تقصير في حق المرأة واقتصار حق الانتخاب والبيعة على الرجال دون النساء والرسول (صلى الله عليه وسلم) يقول: " النساء شقائق الرجال"<sup>333</sup>

وأما البعض فيرى أن القرآن الكريم كلف المرأة البقاء في البيت وألا تخرج إلى المجتمع إلا عند الضرورة، لقوله تعالى: "وقرن في بيوتكن ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى" الأحزاب: 33.

لذلك عليها الإحتجاب من الرجال وعدم الإختلاط بهم فلا يمكن لها الاشتراك في الانتخابات والحياة النيابية لأنها مدعاة إلى الإختلاط مع الرجال وربما تحتاج إلى كشف وجهها أو السفر وحدها دون محرم.

واعتبروا أن ما جرى زمن الرسول (صلى الله عليه وسلم) وعهد الخلفاء الراشدين وما لحقه من العصور الذهبية الإسلامية إلى ما قبل الضعف الذي أصاب المسلمين نتيجة للاستعمار الأجنبي وتدخله في شؤون المسلمين، وذلك في عدم إسناد شيء من الولاية للمرأة رغم وجود عدد كبير من الصحابيات الفضليات وكان بعضهن يفضل على الرجال أمثال عائشة رضي الله عنها .

ومع ذلك ذهب الكثير من المفكرين المسلمين المعاصرين إلى جواز إعطاء المرأة حق الانتخاب والبيعة ومن هؤلاء المفكرين محمد رشيد رضا ، محمد عزة دروزة، والبهى الخولي، والشيخ الدكتور محمود شلتوت، والدكتور يوسف القرضاوي، وهؤلاء أجازوا لها أن تكون ناخبة ومنتخبة، أي يجوز لها ترشيح نفسها بشرط الابتعاد عن الإختلاط والاشتراك في الحملات الدعائية التي ترافق الانتخابات وعن كل ما يخالف الإسلام وإلا فلا يجوز لها.<sup>334</sup>

<sup>333</sup> أبو داود في السنن: الطهارة برقم 204.

<sup>334</sup> انظر: محمد رشيد رضا : تفسير المنار ، دار المعارف - بيروت، ط2 ، ج2/ ص 372 ؛ محمد عزت دروزة : المرأة في القرآن والسنة، المكتبة العصرية - بيروت ، ط 2 1967م، ص ص38- 40 . البهي الخولي: الإسلام

وهكذا فالإسلام لا يحرم المرأة من حق الانتخاب فهو اختيار الأمة لوكلاء ينوبون عنها في التشريع والحكومة فعملية الانتخاب هي عبارة عن عملية توكيل المرأة المسلمة ليست ممنوعة أن توكل إنساناً بالدفاع عنها وعن حقوقها ووكالة المرأة ووصيتها جائزة في الإسلام وإذا كانت المرأة المسلمة عالمة ومطلعة على العلوم الإسلامية يجوز لها الاجتهاد والإفتاء والتصويت، والانتخاب أقل خطورة من الافتاء والاجتهاد.<sup>335</sup>

إذا قامت المرأة المسلمة بانتخاب من تراه أهلاً لتمثيل الجماعة ومحل الأمانة فالمسألة ليس فيها أي ضرر ولا تحد يصعب على المرأة تحمله، فهناك من النساء من يعجز الرجال عن مجاراتهن.

والمرأة مساوية للرجل في النشأة والخلق والتكاليف، وكذلك الحدود، قال تعالى:

**"والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما" المائدة:38**

**"الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مئة جلدة" النور:2**

إن للمرأة المسلمة أن تشارك في الانتخابات ولا حرج في ذلك وعلى المرأة أن تفهم دورها وتشارك المشاركة الفعلية في كل ما تجد فيه قدرة على العطاء وتواصل طريق التغيير في المجتمع المعاصر وتشارك في الحركات النسائية لتحقيق المعروف الأكبر في المجتمع الإسلامي المعاصر.

## 2. الولاية العامة

**الولاية في اللغة** : بالكسر الإمارة ومن مشتقاتها الولي، كولي الأمر وبالفتح النصر والنسب والعنف.<sup>336</sup>

---

والمرأة المعاصرة ، دار القلم - الكويت ، ط 3 ، ص 32 ؛ محمود شلتوت ، القرآن والمرأة، طبع مجموعة البحوث الإسلامية، 1968م، ص3، وقد بين القرضاوي في كتابه فتاوي معاصرة المجلد الثاني ص372-389 أن المرأة مكلفة مثل الرجل وفصل في ادلة المجيزين والمانعين .

<sup>335</sup> إبن قدامة: المغني ج3/ص183 ؛ عبد الكريم زيدان: الوجيز في أصول الفقة ، ص407.

<sup>336</sup> إبن منظور: لسان العرب ، ج15/ص401.

اصطلاحاً: هي السلطة الملزمة في شأن من شؤون الجماعة لولاية الحكم، وسن القوانين والفصل في الخصومات وتنفيذ الأحكام وهي القيام بعمل من أعمال السلطات الثلاث (التشريعية، والتنفيذية، والقضائية).<sup>337</sup>

أما الولاية الخاصة فهي السلطة التي يملك فيها صاحبها التصرف في شأن من الشؤون الخاصة لغيره، كالوصاية على الصغار والولاية على المال والنظارة على الأوقاف. وقد ساوت الشريعة بين المرأة والرجل فيما يتعلق بالولايات الخاصة وأعطيت المرأة حق التصرف في شؤونها الخاصة كالبيع والإجارة والهبة والرهن.<sup>338</sup>

أما الولاية العامة مثل رئاسة الدولة والوزارة والقضاء والحسبة وكل الأمور التي تدخل في الواجبات الكفائية. والولاية العامة هي مسؤولية كبرى وأمانة وفي ذلك قال (صلى الله عليه وسلم) لأحد أصحابه: "يا عبد الرحمن بن سمره! لا تسأل الإمارة فإنك إن أوتيتها عن مسألة وكلت إليها وإن أوتيتها من غير مسألة أعنت عليها..."<sup>339</sup>

وقول الرسول (صلى الله عليه وسلم) لأبي ذر حين سأله الإمارة، فقال له: " يا أبا ذر إنك ضعيف وإنها أمانة وإنها يوم القيامة خزي وندامة إلا من أخذها بحقها وأدى الذي عليه فيها".<sup>340</sup>

وابن تيمية رحمه الله جعل من شروط الولاية العامة الأهلية الخاصة والتي تقوم على القوة والأمانة وترجع إلى العلم بالعدل بين الناس والقدرة على تنفيذ الأحكام وخشية الله والإعتماد على الكتاب والسنة فهم ملزمون بالشريعة وأحكامه.<sup>341</sup>

---

<sup>337</sup> عبد المجيد الزنداني: المرأة وحقوقها السياسية في الإسلام ، ص75 ، مكتبة المنار الإسلامية، مؤسسة الريان

بيروت 2000م

<sup>338</sup> صلاح عبد الغني محمد: الحقوق العامة للمرأة ، ج1/ص 253

<sup>339</sup> متفق عليه، البخاري كتاب الأيمان والنذور رقم 6132 ، مسلم، كتاب الأيمان 3120. ولموضوع الولاية العامة أنظر: أبو الأعلى المودودي: الأحكام السلطانية والولايات الدينية، ط2، 1966، مكتبة مصطفى الحلبي - القاهرة، ص ص 5- 23.

<sup>340</sup> مسلم: كتاب الإمارة، رقم 3404 ج12/ص 206 .

<sup>341</sup> ابن تيمية: السياسية الشرعية في إصلاح الراعي والرعية، دار الكتب العلمية- بيروت، 1988،

ص ص 15-21

لذلك قضية الولاية منوطة بالأهلية والقدرة على القيام بهذه المهمة ولا فرق بين الرجل والمرأة في ذلك ، ولكن اختلفت الآراء حول أهلية المرأة للقيام بالولايات العامة، فذهب جمهور من العلماء المسلمين قديماً وحديثاً إلى أنه لا يجوز تولي المرأة الولايات العامة كافة، وذهب فريق آخر إلى جواز تولي المرأة الولايات العامة ما عدا رئاسة الدولة.<sup>342</sup>

### رئاسة الدولة:

اتفق العلماء على أنه لا يجوز للمرأة المسلمة أن تلي الإمامة العظمى، ورأوا أن هذا ينسحب على رئاسة الدولة القطرية الحديثة، وذلك لقوله تعالى: "الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض" النساء: 32. فهذه الآية تجعل السلطة في يد الرجل فهو المخول لرئاسة الأسرة فهو الأولى برئاسة الدولة. وقوله تعالى: "وللرجال عليهن درجة". البقرة: 228.<sup>343</sup> وقال البعض إذا كانت المرأة عاجزة عن إدارة أسرة تتكون من مجموعة أفراد لا تعدوا أصابع اليدين فمن باب أولى أن تكون أكثر عجزاً في إدارة شؤون الناس والفصل في أمورهم.<sup>344</sup>

وبين العلماء بأن من الصعب على المرأة ممارسة مهامها السياسية دون انتهاك حرمة الواجبات وتجاوز المحرمات، وهكذا يظهر كأن مضار اشتراك المرأة في البرلمان(المجلس التشريعي) أكثر من منافعها إذا قورنت بالمصلحة العامة التي تتطلب الإبتعاد عن المهام النيابية مما يؤدي إلى إهمال البيت والزوج والأولاد ولا يعني ابتعاد المرأة عن المهام النيابية خطأً من مكانتها الإجتماعية أو تقليلاً من شأنها لأن المرأة بحد ذاتها تميل إلى المهن الأدبية والفنون والخدمات الإجتماعية وليست السياسية من رغباتها وهؤلاء العلماء اعتبروا أن عمل المرأة في السياسة من المحرمات الشرعية عملاً بسد الذرائع ودرء الأخطار والأضرار.<sup>345</sup>

<sup>342</sup> هبة رؤوف عزت ، المرأة والعمل السياسي، ص130 ، عبد المجيد الزنداني، المرأة وحقوقها السياسية في الإسلام، ص 77 ، م س .  
<sup>343</sup> ابن قدامة: المغني ، ج10/ص 36 . ابن العربي: أحكام القرآن ، تحقيق عبد القادر محمد عطا ، دار الكتب العلمية- بيروت ، 1988م، ج 3/ 1445 ؛ الفخر الرازي: التفسير الكبير ، دار الكتب العلمية - طهران، ب.ت.، ج10/ص88 ؛ القرطبي : الجامع لأحكام القرآن، دار إحياء التراث العربي- بيروت، ب.ت.، ج 5/ص168 ؛ محمد أبو فارس: النظام السياسي في الإسلام ، ص ص 120،138؛ الزنداني: المرأة وحقوقها السياسية في الإسلام، ص83.

<sup>344</sup> الماوردي: الأحكام السلطانية والولايات الدينية، ص 72.

<sup>345</sup> مصطفى السباعي: المرأة بين الفقه والقانون ، ص ص 156 - 157 ؛ قحطان الدوري: الشورى بين النظرية والتطبيق ، مطبعة الأمة - بغداد، 1974م، ص 205 .

وذكر العلماء في إسناد الرئاسة إلى امرأة أن فيه منافاة كبيرة لمفهوم الآيتين فلا تمنح إياها وإذا استولت فلا تقر عليها".<sup>346</sup>

واستدلوا أيضاً بحديث الرسول (صلى الله عليه وسلم) الذي رواه أبو بكر قال: "لما بلغ رسول الله (صلى الله عليه وسلم) أن فارساً ملكوا ابنه كسرى الحكم قال: "لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة".<sup>347</sup> وقد أجاب البعض عن الإستدلال بهذا الحديث بما يأتي:

إن هذا الحديث خاص بقوم فارس لأنه ورد في سياق حادثة معينة عندما ملك أهل فارس عليهم ابنة كسرى، وبين العسقلاني أن الحديث كان تنمة لقصة كسرى الذي مزق كتاب رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فسלט عليه ابنه فقتله ثم قتل إخوته فلما مات مسموماً انتهى الأمر إلى يوران فأذهب الله ملكهم ومزقه".<sup>348</sup>

وبالنسبة للحديث هناك من قال أن الحديث يشمل جميع الولايات والبعض الآخر جعله خاصاً بالخلافة وهناك من أنكر الحديث ومنعه ومنهم من قال أن الحديث آحاد ولا يجوز العمل به.<sup>349</sup> وحول خطورة تضعيف الأحاديث وردّها استدلل جمهور العلماء لهذا الحديث على أن البيعة لا يمكن أن تتعد للمرأة شرعاً.<sup>350</sup>

وبذلك انقسم العلماء في هذا الحديث إلى ثلاث فرق

- 1- الفريق الأول قالوا هو خاص بقوم فارس ، "فلو أخذ هذا الحديث على عمومه لعارض ضاهر القرآن ، لأن القرآن قص علينا قصة بلقيس ملكة سبأ التي قادت قومها أفضل ماتكون القيادة".<sup>351</sup>
- 2- أما الفريق الثاني قالوا أنه خاص بالولاية العظمى ، واتفقوا على منع المرأة من الولاية الكبرى (والمقصود فيها الملك أو رئاسة الدولة) لأن الحديث ورد في شأن الولاية العظمى، كما دل عليه

<sup>346</sup> القرطبي: الجامع لأحكام القرآن تفسير سورة البقرة آية 228 ، وتفسير سورة النساء: آية 34 .

<sup>347</sup> البخاري: كتاب المغازي برقم 4073 والفتن برقم 6570 .

<sup>348</sup> العسقلاني: فتح الباري ، 7/735 .

<sup>349</sup> لهذا الموضوع أنظر الكتب التالية : عبد الحليم أبو شقة : تحرير المرأة ج2/ص449-450 ؛

الماوردي: الأحكام السلطانية ، ص21 ؛ عبد الحميد متولي : بحوث إسلامية، دار المعارف- القاهرة ، 1979 ، ص 60 - 61 .

<sup>350</sup> ابن قدامة : المغني ، 8/525؛ العسقلاني: فتح الباري، 13/43. وحول خطورة تضعيف الأحاديث أنظر :

يوسف القرضاوي: كيف نتعامل مع السنة ، ص 40 - 47.

<sup>351</sup> قصة سبأ سورة النمل الآيات 28-44 ولهذا الموضوع أنظر: محمد الغزالي، السنة النبوية بين أهل الفقه وأهل الحديث، ص48-50 دار الشروق بيروت ن1989م القرضاوي، فتاوي معاصرة، ص387-388، م س .

اللفظ "ولو أمرهم" فهذا ينطبق على المرأة إذا أصبحت ملكة أو رئيسة، أما ما عدا ذلك فيمكن للمرأة أن تكون وزيرة أو قاضية أو محتسبة.<sup>352</sup>

أما دليلهم الفعلي فقالوا أن هذا المنصب يتطلب القيام بأعمال خطيرة وأعباء جسيمة مثل قيادة الجيش، والإشتراك في القتال، وهذا فوق ما تتحمله المرأة، والإمامة تتطلب حفظ الدين وتنفيذ الأحكام ومباشرة الأمور، وإمامة المسلمين في الصلاة (لأن الجمهور اتفقوا على عدم إمامة المرأة في الصلاة بحكم الشرع ومن مهام الخليفة جمع الناس على صلاة الجمعة والأعياد والاستسقاء وإلقاء الخطب).<sup>353</sup>

3- أما الفريق الثالث قالوا أن هذا الحديث عام في جميع الولايات حتى إدارة الجامعات والمستشفيات والشركات واشتراطوا الذكورة لأي منصب فيه ولاية لقوله تعالى: "الرجال قوامون على النساء" **34** فهذه الآية نزلت بخصوص القوامة في الأسرة، فحجتهم أنه إذا كانت المرأة أقل كفاءة من الرجل في إدارة شؤون الأسرة، فمن باب أولى أن تكون أقل منه كفاءة وقدرة في إدارة شؤون المسلمين.<sup>354</sup>

والبعض الآخر قالوا أن الأنوثة هي السبب، لذلك اعتبروا أن الذكورة فيمن يتولى الإمامة العظمى فقط.<sup>355</sup>

وهناك رأي شاذ للطبري أجاز فيه ولاية المرأة للرئاسة على الإطلاق، واستدل بحديث أم ورقة التي أمرها الرسول (صلى الله عليه وسلم) أن تؤم أهل بيتها وجعل لها مؤذنا يؤذن لها، وكان غلاما، وهذا ما أورده عنه الشوكاني، وابن رشد.<sup>356</sup>

وبناء على ذلك قال البعض أنه لا يوجد إجماع من المسلمين على عدم تولي المرأة الولاية العامة (الرئاسة).

وفي هذا تقول هبة رؤوف عزت:

"أن الولايات العامة تستلزم أهلية خاصة، وأن من النساء من يملكن تلك الأهلية ويصلحن لتحمل مسؤولية هذا الواجب الكفائي، ولا حجة للرأي الذي يعارض ذلك، وإن كنا نظن أن عدد النساء اللاتي يمكنهن في الواقع العملي الجمع بين أعباء الولاية ومسؤوليات الأسرة

<sup>352</sup>الدكتور القرضاوي، فتاوي معاصرة، ص388 .

<sup>353</sup> محمد أبو فارس: حقوق المرأة المدنية والسياسية، صص155-156؛ ابن رشد، بداية المجتهد، 1/124؛ ابن قدامة: المغني، 2/532؛ الشافعي: الأم، 1/245. محمد ضياء الدين الرئيس: النظريات السياسية في الإسلام، دار المعرفة - القاهرة، 1969م، ط5، ص253.

<sup>354</sup>د.محمد عبد القادر أبو فارس، النظام السياسي في الإسلام، ص183 الجامعة الأردنية 1980م

<sup>355</sup> ابن قدامة: المغني، 11/380؛ ابن رشد: بداية المجتهد، 2/395 .

<sup>356</sup> الشوكاني: نيل الأوطار، 3/201 دار الكتاب العربي بيروت، ب.ت؛ ابن رشد: بداية المجتهد، 1/124 .

قليل، مع ملاحظة أن قلته المتمثلة في المجتمع الإسلامي لا تمثل بحال مؤشراً على ضعف مشاركة المرأة الإجتماعية والسياسية، إذ أن مجالات فاعليتها في الرؤية الإسلامية متنوعة ومتعددة".<sup>357</sup>

والذي تحاول أن تبينه الدكتورة هبة رؤوف عزت أنه يحق للمرأة تولي رئاسة الدولة طالما أنه لا يوجد إجماع على ذلك، (وفي الواقع أنه يوجد إجماع على عدم تولي رئاسة الدولة). ولا ننكر أن هناك عدداً من النساء تولوا منصب الرئاسة العامة كبلقيس ملكة سبأ، وشجرة الدر ملكة مصر، وحتى لو تأملنا النظر اليوم في عدد النساء اللاتي تقلدن منصب رئاسة الدولة فلا يكاد يتعدى أصابع اليد الواحدة. وقد خلا التاريخ الإسلامي من عهد الرسول (صلى الله عليه وسلم) إلى سقوط الدولة العثمانية عن اسم امرأة تولت رئاسة الدولة وحتى خارج المجتمعات غير الإسلامية فهذا يدل دلالة واضحة على أن رئاسة الدولة منوطة بالرجل دون المرأة ولو نظرنا إلى الولايات المتحدة الأمريكية فلم يكن هناك أي امرأة تولت الرئاسة فيها أو حتى رشحت نفسها لهذا المنصب، وهي الدولة التي تهيب بالنساء في جميع أنحاء العالم وتحضهن على نيل حقوقهن السياسية في جميع المجالات.

### 3. الحسبة

**الحسبة لغة:** (بكسر الحاء) ، وتطلق على معنيين، الأول الأجر، والثاني الإنكار. قال ابن منظور (اللسان 314/1): الحسبة: مصدر احتسابك الأجر على الله ، وأيضاً في المرجع السابق 317/1: احتسب فلان على فلان: أي أنكرك عليه قبيح عمله.<sup>358</sup>

**أما اصطلاحاً:**، فهي الأمر بالمعروف إذا ظهر تركه، والنهي عن المنكر إذا ظهر فعله، وهي وظيفة دينية لازمة في المجتمعات الإسلامية، وهي فرض على القائم بأمر المسلمين تعيين من يراه أهلاً لذلك.<sup>359</sup> قال تعالى:

"ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر..." آل عمران:104  
أدلة المجيزين: من الكتاب

<sup>357</sup> هبة رؤوف عزت: المرأة والعمل السياسي ، ص142 .

<sup>358</sup> ابن منظور: لسان العرب، ج1، ص ص 314-317. المعجم الوسيط

<sup>359</sup> الماوردي: الأحكام السلطانية ، ص240.

ولكن ذهب العلماء قديماً وحديثاً إلى الاختلاف في تولي المرأة قضية الحسبة، فمنهم من أجاز ذلك مستدلين بقوله تعالى: "والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر" التوبة: 71.

فيشمل ذلك الرجال والنساء، وقوله تعالى: "كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله" آل عمران: 110.<sup>360</sup>

قال سيد قطب، رحمه الله، في تفسير "بعضهم أولياء بعض"، أي يهجون بهذه الولاية إلى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وإعلاء كلمة الله وتحقيق الوصاية لهذه الأمة".<sup>361</sup>

قال ابن كثير: "أي يتناصرون ويتعاضدون كما جاء في الصحيح "المؤمن للمؤمن كالبنيان المرصوص يشد بعضه بعضاً"<sup>362</sup> والأدلة من السنة:

1- وقال الرسول (صلى الله عليه وسلم): "من رأى منكم منكراً فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وهذا أضعف الإيمان".<sup>363</sup>

2- واستدلوا أيضاً بما ورد عن أن عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) ولى الشفاء بنت عبد الله أمر السوق (الحسبة). 3- وأيضاً ما ورد في الاستيعاب أن سمراء بنت نهيك الأسدية أدركت النبي (صلى الله عليه وسلم) وعمرت وكانت تمر في السوق تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر وتضرب الناس على ذلك بسوط كان معها.<sup>364</sup>

قال ابن حزم: "جائز أن تلي المرأة الحكم وهو قول أبي حنيفة وما روي عن عمر بن الخطاب في تولية الشفاء، وقد أجاز المالكية أن تكون المرأة وصية ووكيلة ولم يأت نص يمنعها أن تلي بعض الأمور مثل الحسبة وكان عمر يقدم الشفاء في الرأي".<sup>365</sup>

<sup>360</sup> أنظر: ابن حزم: المحلى، تصحيح حسن زيدان، مكتبة الجمهورية العربية - القاهرة، 1970م، 429/9؛ ابن رشد: بداية المجتهد، 295/2.

<sup>361</sup> سيد قطب: في ظلال القرآن، 1675/3 دار الشروق - بيروت، ط12، 1986م.

<sup>362</sup> ابن كثير: تفسير القرآن، 309/2.

<sup>363</sup> مسلم: كتاب الإيمان، برقم 70؛ الترمذي: الفتن، 2098؛ أبوداود، 963؛ أحمد: باقي مسند المكثرين، برقم 11068. النسائي: الاي مان، برقم 4922؛ ابن ماجه: الصلاة، برقم 1265. موسوعة الحديث الشريف

<sup>364</sup> ابن عبد البر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب، 1830/4؛ العسقلاني: الإصا بة في تمييز الصحابة، 333/5

<sup>365</sup> ابن حزم، المحلى 429/9 تصحيح حسن زيدان، مكتبة الجمهورية-القاهرة 1970م (خبر الشفاء ذكره ابن حزم ولم يذكر له سند أو درجة قال ابن العربي في أحكام القرآن 1457/3 في ذلك الحديث لم يصح، فلا تلتفتوا إليه فإنما هو من دسائس المبتدعة. وقال الدكتور أبو فارس في كتاب حقوق المرأة ص165 "وأما ما ذكره ابن حزم رحمه الله من أن عمر بن الخطاب ولى الشفاء -فلا يصلح حجة في هذا المقام فالخبر لم يثبت، فقد ساقه غير مسند وبصيغة التمريض، وهذه الصيغة لا تؤهل النص ليحتج به"

والبعض ذهب إلى منع المرأة من الحسبة، واعتبروها من الولايات العامة التي لا يجوز للمرأة توليها مستدلين بقوله تعالى: "الرجال قوامون على النساء" واشتروا الذكورة لذلك، وذهب القرطبي وابن العربي إلى عدم صحة تولية عمر (رضي الله عنه) للشفاء واعتبروه من دسائس في الأحاديث.<sup>366</sup>

يقول الدكتور مصطفى السباعي:

"ليس في نصوص الإسلام ما يسلب المرأة أهليتها للعمل النيابي في التشريع أو المراقبة، ولكننا نجد مبادئ الإسلام وقواعده تحول بيننا وبين استعمال هذا الحق، لا لعدم أهلية المرأة، بل لأمر تتعلق بالمصلحة الاجتماعية، كراعية الأسرة، واختلاط المرأة بالأجانب، وكشفها عن غير ما سمح الله به، وسفرها لوحدها خارج بلدها. هذه الأمور تؤكد نصوص الإسلام وتجعل المرأة غير قادرة على ممارسة العمل النيابي.<sup>367</sup>

أما الأسرة، فهب أن المرأة لم تتزوج أصلاً ولا أسرة لها، أو أنها أرملة وقد كبر الأولاد واستقلوا، أو أنها مطلقة وعافر أصلاً... إلى آخر الافتراضات التي تجعلها في حل من هذه العقبة! يقول الدكتور القرضاوي في هذه المسألة:

"يستند المانعون للنساء من الترشيح بأن المرأة تعرض لها عوارض طبيعية من الدورة الشهرية وآلامها، والحمل وأوجاعه، والولادة وأسقامها، والإرضاع ومتاعبه، والأمومة وأعبائها..."

ولكن المرأة التي لم ترزق الأطفال وعندها فضل قوة ووقت وعلم وذكاء، والمرأة التي بلغت الخمسين أو قاربت، ولم تعد تعرض لها العوارض الطبيعية المذكورة، وتزوج أبناؤها وبناتها، وبلغت من سن النضج والتجربة ما بلغت، وعندها من الفراغ ما يمكن أن تشغله في عمل عام، ما الذي يمنع من انتخاب مثلها في مجلس نيابي، إذا توفرت الشروط الأخرى التي يجب أن تتوفر في كل مرشح، رجلاً كان أو امرأة؟<sup>368</sup>

<sup>366</sup> ابن العربي: احكام القرآن، 3/1446؛ القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، 3/183 .

<sup>367</sup> مصطفى السباعي: المرأة بين الفقه والقانون، ص151.

<sup>368</sup> الدكتور يوسف القرضاوي: فتاوى معاصرة، دار الوفاء - المنصورة، ط2، 1993م، ج2، ص386.

وبالإضافة إلى ذلك، فإنه يمكن مناقشة إشغال المرأة بأعمال الأسرة من باب آخر، وهو أن عقد النكاح لا ينص على الخدمة، فقد ذهب "مالك وأبو حنيفة والشافعي إلى عدم وجوب خدمة المرأة لزوجها، وقالوا: إن عقد الزواج إنما اقتضى الإستمتاع لا الإستخدام وبذل المنافع".<sup>369</sup>

وما معنى الإختلاط هنا؟ هل كان مجتمع المدينة منقسما إلى فضاءين، أحدهما للذكور والآخر للإناث؟ ألم تشارك المرأة التي اعترضت على محاولة أمير المؤمنين عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) تحديد المهور، وماذا يمكن تسمية ذلك اللقاء سوى جلسة تشريعية؟

ولست أدري، كيف يتم الربط ما بين العمل النيابي وكشف العورة؟ هل يكشف الرجل، النائب في البرلمان، عن عورته؟

وأما السفر، فقد قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) في الحديث الصحيح:

"لا تسافر المرأة ثلاثا إلا ومعها ذو محرم"<sup>370</sup>

فلو أخذنا بظاهر النص الذي يعتمد المدة الزمنية، فيصح لها أن تسافر المدة المذكورة بلا محرم، وإذا أخذنا بعلّة التحريم وهي أمن المسافرة، فلها أن تسافر، فقد قال عطاء وسعيد بن جبير وابن سيرين ومالك والأوزاعي والشافعي في المشهور عنه: لا يشترط المحرم، بل يشترط الأمن على نفسها. وقد يكثر الأمن ولا تحتاج إلى أحد، بل تسير وحدها في جملة القافلة<sup>371</sup> وتكون آمنة. وقال القاضي عياض: قال الباجي: "وأما الكبيرة غير المشتبهة فتسافر كيف شاءت في كل الأسفار بلا زوج ولا محرم".<sup>372</sup>

إن النصوص في القرآن والسنة واضحة بأن مهمة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر تشمل الرجل والمرأة، فالخطاب في قوله تعالى "كنتم خير أمة..." النصوص يعم الرجال والنساء على حد سواء، فالرقابة والمحاسبة حق للمرأة تمارسه في إطار من الضوابط الشرعية.

<sup>369</sup> سيد سابق: فقه السنة، دار الفكر - بيروت، ط4، 1983، ج 2، ص176. د. وهبة الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته

، 334/7، م س .

<sup>370</sup> مسلم: كتاب الحج، برقم 2381.

<sup>371</sup> القافلة اليوم، قياسا، يدخل فيها الباص، و الطائرة، و القطار.

<sup>372</sup> صحيح مسلم بشرح النووي في التعليق على "لا تسافر المرأة... الحديث". <http://hadith.al-islam.com>

## الوزارة:

**الوزارة في اللغة:** حال الوزير ومنصبه، والوزارة من الوزرة وهي الكساء وأيضا السلاح والحمل الثقيل والذنب ، والجمع أوزار ويقال ووضعت الحرب أوزارها أي انقضى أمرها وخفت وخفت أثقالها .<sup>373</sup>  
**في الإصطلاح:** هي هيئة حكومية تلتزم بالأهداف العامة للسلطة وتؤدي دورا تخصصيا في إطار تكاملي مع الحكومة لتحقيق أهداف اقتصادية أو اجتماعية أو سياسية للدولة .وهي أيضا أن يستوزر الإمام من يفوض إليه تدبير الأمور برأيه وإمضاءها على اجتهاده .<sup>374</sup>

إن مفهوم الوزارة اليوم يختلف عن مفهوم الوزارة قديماً، فقد كانت عبارة عن نوعين:

الأول: وزارة تفويض، وهي أن يجعل الإمام وزيرا يفوض إليه تدبير الأمور برأيه و اجتهاده .  
والثاني: وزارة تنفيذ، وهي أن يعين الإمام من ينوب عنه في تنفيذ الأمور دون أن يكون له سلطة استقلالية ويكون وسيطاً بين الإمام والرعية.<sup>375</sup>  
وذهب كثير من الفقهاء إلى عدم جواز تولي المرأة منصب الوزارة بنوعيتها باعتبار الذكورة شرطاً لذلك واستدلوا بنفس الأدلة للولاية العامة.<sup>376</sup>  
أما الوزارة بمفهومها الحديث، فلا يعدو منصب الوزارة بشكله الحاضر، والخاضع حسب الهيكلية الوزارية لتعليمات رئيس الوزراء، ورئيس الدولة، كونه مجرد وظيفة حكومية يعين فيها شخص وفق مؤهلات معينة ، ويكون هذا الوزير مسؤولاً أمام الرئيس عن سير الأعمال والخطط الجاري تنفيذها من قبل وزارته وحل مشاكلها، فالوزارة هي جهاز تنفيذي ضمن أجهزة عديدة متنوعة يشرف عليها رئيس الدولة. فالوزراء بهذه المسؤولية لا يمثلون الولاية الكبرى التي تمنع المرأة بنص نبوي من أن تمارسه، فيكون حكم العمل في هذه الوزارة جائز للمرأة.<sup>377</sup>

<sup>373</sup> المعجم الوسيط الجزء الثاني .

<sup>374</sup> [www.khilafah.net/subajhisa.php](http://www.khilafah.net/subajhisa.php) [http://www.mosa.gov.ps/arabic\\_page/main/id\\_ministry.htm](http://www.mosa.gov.ps/arabic_page/main/id_ministry.htm)

<sup>375</sup> الماوردي: الأحكام السلطانية، ص 21 ؛ محمد ضياء الدين الرئيس: النظريات السياسية في الإسلام، دار

المعرفة - القاهرة ، ط5، 1969 ، ص22

<sup>376</sup> تم الحديث عن ذلك في الولاية العامة . وقد بين كثير من الكتاب والفقهاء رأي المانع لتولي المرأة أي

منصب سياسي، أنظر الكتب التالية : مصطفى السباعي: المرأة بين الفقه والقانون، ص ص 151- 161 ؛ عبد الكريم زيدان: أصول الدعوة، ص ص 145-146؛ محمد الرئيس: النظريات السياسية في الإسلام، ص ص 245-253.

<sup>377</sup> محمد الرئيس: النظريات السياسية ، ص22.

يناقش الدكتور يوسف القرضاوي فتوى لجنة الفتوى في الأزهر التي جاء فيها تحريم العمل السياسي للمرأة، ويرد عليهم أدلتهم التي اعتمدها، ثم يقول:

"إن علماء الأمة إتفقوا على منع المرأة من الولاية الكبرى... أما ما عدا الإمامة والخلافة وما في معناها من رئاسة الدولة، فهو مما اختلف فيه. فيمكن بهذا أن تكون وزيرة، و يمكن أن تكون قاضية، و يمكن أن تكون محتسبة إحتسابا عاما... حتى أن المجتمع المعاصر في ظل النظم الديمقراطية حين يولي المرأة منصبا عاما كالوزارة أو الإدارة أو النيابة، أو نحو ذلك، فلا يعني هذا أنه ولاها أمره بالفعل، وقلدها المسؤولية عنه كاملة. فالواقع المشاهد أن المسؤولية جماعية والولاية مشتركة، تقوم بأعبائها مجموعة من المؤسسات والأجهزة، والمرأة إنما تحمل جزءا منها مع من يحملها".<sup>378</sup>

---

<sup>378</sup>الدكتور يوسف القرضاوي: فتاوى معاصرة ، ج2، ص388.

## المبحث الرابع: دور المرأة السياسي في عهد الرسول (صلى الله عليه وسلم)

لقد كان دور المرأة في النشاط السياسي في عهد الرسول (صلى الله عليه وسلم) مهماً، سواء في بداية الإسلام في مكة المكرمة أو بعد الهجرة إلى المدينة المنورة.<sup>379</sup> ومع اتساع الدولة الإسلامية اتسع نشاط المرأة السياسي.

أما في مكة المكرمة، فهذه خديجة بنت خويلد (رضي الله عنها) تثبت قلب النبي (صلى الله عليه وسلم) بكلمات تدل على كمال عقلها و صدقها و كلمات يفوح منها الحنان والثناء بقولها بعد ان قال الرسول (صلى الله عليه وسلم) لقد خشيت على نفسي فقالت: (كلا والله ما يخزيك الله أبداً، انك لتصل الرحم، وتحمل الكل، وتكسب المعدوم و تقري الضيف و تعين على نوائب الحق)<sup>380</sup> وهي أول من صدقه وآمن به، وهنالك إحياءات سياسية لدورها الداعم له (صلى الله عليه وسلم)، فقد بين ورقة بن نوفل أن قومه سيخرجونه وأن هذه هي سيرة الأنبياء في أقوامهم، ولم يعرف في السياق من السيدة خديجة (رضي الله عنها) إلا الثبات والدعم.

وكل امرأة كانت سبابة إلى الإيمان، إنما كانت تعرف ما قد يحصل لها من قومها، وخصيصاً بعد أن عذب في سبيل الإسلام ومنهن سمية أم عمار بن ياسر، وهي أول شهيدة في الإسلام طعنها أبو جهل بحريته فماتت.<sup>381</sup>

وبعضهن كن سببا في إسلام أقاربهن، فهذه فاطمة بنت الخطاب تسبق اخاها عمر بالإسلام، و كان أول باعث له على دخوله في الإسلام ما سمع في بيتها من القرآن.<sup>382</sup>

وهذه زوجة العباس تسبق زوجها إلى الإسلام وقال عبد الله بن عباس: كنا انا وامي من المستضعفين.<sup>383</sup>

---

<sup>379</sup> بين الدكتور عبد الحليم أبوشقة دور المرأة السياسي في عهد الرسول (صلى الله عليه وسلم) في كتابه "تحرير

المرأة في عصر الرسالة" المجلد الأول، ج2، ص ص 411- 439 .

<sup>380</sup> البخاري: كتاب بدء الوحي، 25/1؛ مسلم: كتاب الايمان، 97/1 .

<sup>381</sup> العسقلاني: فتح الباري، 20/8 .

<sup>382</sup> العسقلاني: فتح الباري، 176/8 .

<sup>383</sup> نفس المصدر 462/3 .

وهذه أم سليم تسلم، وزوجها مالك بن النضر لم يسلم، وعلمت ابنها أنس بن مالك الإسلام.<sup>384</sup>

وشاركت النساء في الهجرة الأولى إلى الحبشة، وهن رقية بنت الرسول (صلى الله عليه وسلم) وسهلة امرأة أبي حذيفة، و أم سلمة، و أم حبيبة بنت أبي سفيان، و أسماء بنت عميس، وحمينة بنت خلف الخزاعية.<sup>385</sup>

وكذلك خرجت النساء مهاجرات إلى المدينة المنورة منهن أم الفضل، و أم سلمة، أميمة بنت عبد المطلب، وزينب بنت جحش، وحمنة بنت جحش، وأم حبيبة بنت جحش، وحفصة بنت عمر، وفاطمة بنت قيس، وسبعية الإسلامية، وأم رومان، وغيرهن الكثير من الصحابيات.<sup>386</sup>

وتدل مبايعة النساء للرسول (صلى الله عليه وسلم) في بيعة العقبة الأولى والثانية مع الرجال، وأيضاً وهو إمام المسلمين في المدينة المنورة، على استقلال شخصية المرأة السياسية، و هي بيعة على الطاعة لإمام المسلمين، قال تعالى:

"يا أيها النبي إذا جاءك المؤمنات يبأيعنك على أن لا يشركن بالله شيئاً ولا يسرقن ولا يزنين ولا يقتلن أولادهن ولا يأتين ببهتان يفترينه بين أيديهن وأرجلهن ولا يعصينك في معروف فبأيعهن واستغفر لهن الله إن الله غفور رحيم" الممتحنة:12

وشاركت المرأة في نشر الدعوة الإسلامية، فهذه أم شريك تسلم وكانت تدخل على نساء قريش وتدعوهم إلى الإسلام.<sup>387</sup>

وهذه أم سلمة تلبية نداء الرسول (صلى الله عليه وسلم) عندما سمعته يقول يا أيها الناس، فقالت لماشطتها: إستأخري عني. قالت: إنما دعا الرجال ولم يدع النساء! فقالت: إنني من الناس.<sup>388</sup>

<sup>384</sup> ابن سعد: الطبقات الكبرى: دار صابر - بيروت، 1967، ج8، ص425.

<sup>385</sup> ابن عبد البر: الدرر في اختصار المغازي والسير، الكتب العلمية - بيروت، 1984م، ص ص 19 - 25؛ ابن كثير: الفصول في اختصار سيرة الرسول، مؤسسة علوم القرآن - دمشق، 1400هـ، ص87.

<sup>386</sup> ابن عبد البر: ص ص 45 - 76؛ ابن سعد: الطبقات، ج8، ص276.

<sup>387</sup> ابن حجر العسقلاني: الإصابة في تمييز الصحابة، مطبعة السعادة - القاهرة، 1328هـ، ج4، ص466.

وهذه أيضا فاطمة بنت قيس، عندما انقضت عدتها، سمعت النداء ينادي (الصلاة جامعة) فخرجت فصلت مع الرسول (صلى الله عليه وسلم)، قالت: فانطلقت فيمن انطلق من الناس فكنت في الصف المقدم من النساء وهو يلي المؤخر من الرجال.<sup>389</sup> ففاطمة بنت قيس تتباهى بأنها كانت في الصف الأول من النساء، و دليل على عدم تأخرها على النداء، وهو موقف سياسي يدل على إحساسها بأنها جزء لا يتجزأ من المجتمع.

وهذه وافدة النساء أسماء بنت يزيد بن السكن، ابنة عم معاذ بن جبل، ومن المبايعات للنبي (صلى الله عليه وسلم)، ومن ذوات المعرفة والدين، أتت الرسول (صلى الله عليه وسلم) فقالت:

"إني رسول من ورائي جماعة نساء المسلمين كلهن يقطن بقولي، وعلى مثل رأيي:  
إن الله تعالى بعثك إلى الرجال والنساء، آما بك واتبعاك، ونحن معشر النساء مقصورات مخدرات<sup>390</sup> قواعد بيوت، ومواضع شهوات الرجال وحاملات أولادهم، وإن الرجال فضلوا علينا بالجمع والجماعات و شهود الجنائز والجهاد، وإذا خرجوا للجهاد حفظنا لهم اموالهم وربينا أولادهم أفنشاركهم في الأجر يا رسول الله؟  
فالتفت الرسول (صلى الله عليه وسلم) بوجهه إلى أصحابه فقال: "هل سمعتم مقالة امرأة أحسن سؤالا عن دينها من هذه؟"  
فقالوا: لا والله يا رسول الله.

فقال (صلى الله عليه وسلم): "إنصرفي يا أسماء، وأعلمي من وراءك من النساء أن تبعل إحداكن لزوجها وطلبها مرضاته واتباعها لموافقته يعدل كل ما ذكرت للرجال."<sup>391</sup>

وأسماء بنت يزيد لم يقتصر عملها على بيتها وحسن تبعلها لزوجها وتربية أولادها ورعايتهم، بل كانت من المجاهدات، فقتلت يوم اليرموك بعمود خبائها تسعه من الروم، وهي من اللاتي حضرن بيعة الرضوان.<sup>392</sup>

<sup>388</sup> مسلم: كتاب الفضائل ، 67/7 .

<sup>389</sup> نفس المصدر: كتاب الفتن، 203/8 .

<sup>390</sup> مخدرات : اللواتي في الخدور، اي البيوت.

<sup>391</sup> أنظر: ابن عبد البر: الإستيعاب في معرفة الأصحاب، دار صادر- بيروت، 1328هـ، 4/1787؛ الذهبي :

سير أعلام النبلاء، مؤسسة الرسالة - بيروت، 1982، 3/532.

ولقد شاركت المرأة في الجهاد جنباً الى جنب مع الرجال في عصر الرسول (صلى الله عليه وسلم)، وعصر الصحابة (رضي الله عنهم)، ومنهن أم عطية الأنصارية حيث تقول: "غزوت مع رسول الله (صلى الله عليه وسلم) سبع غزوات".<sup>393</sup>

وكان الرسول (صلى الله عليه وسلم) يغزو بأمر سليم ونسوة من الأنصار معه اذا غزا، فيسقين الماء ويداوين الجرحى.<sup>394</sup> وهذه الربيع بنت معوذ قالت: كنا نغزو مع النبي (صلى الله عليه وسلم) فنسقي القوم ونخدمهم، ونداوي الجرحى و نرد القتلى إلى المدينة. وكانت رفيدة الأنصارية امرأة تداوي الجرحى و تحتسب بنفسها على خدمة المسلمين يوم الخندق.<sup>395</sup>

وعن أنس (رضي الله عنه) قال: ولقد رأيت عائشة وأم سليم وإنهما لمشمرتان يوم أحد- أرى خدم سوقهما- تنقلان القرب على متونهما ثم تفرغانه في أفواه القوم، ثم ترجعان فتملأنها، ثم تجثيان تفرغانها في أفواه القوم.<sup>396</sup>

وهذه أم عمارة (نسيبة بنت كعب المازنية) تجاهد (أي تقاثل) في سبيل الله للدفاع عن الدولة الإسلامية. ومن ينكر جهاد خوله بنت الازور، وأسماء بنت يزيد (كما ذكر سابقاً)، وقاتلت جويرية بنت أبي سفيان الأعداء قتالاً شرساً يوم اليرموك، و قد حكى ابن كثير عن شجاعة النساء في معركة اليرموك.<sup>397</sup>

---

<sup>392</sup> نفس المصدر

<sup>393</sup> مسلم: كتاب الجهاد ، 194/12 ؛ ابن سعد: الطبقات ، ج8، ص 455.

<sup>394</sup> مسلم : كتاب الجهاد ، 188/8.

<sup>395</sup> ابن القيم: زاد المعاد ، 185/2- 186 ، .ابن هشام: السيرة النبوية ، 144/3؛ العسقلاني: الإصابة في

تمييز الصحابة، 302/4 ؛ الذهبي: سير أعلام النبلاء ، 532/3.

<sup>396</sup>العسقلاني: فتح الباري ، كتاب المغازي ، 361/7؛ مسلم ، كتاب الجهاد والسير ، 189/12.

<sup>397</sup> لموضوع جهاد الصحابييات أنظر الكتب التالية: مجدي فتحي السيد: الصحابييات والصالحات حول الرسول (صلى الله عليه وسلم)، المكتبة التوفيقية - القاهرة ، ب.ت، ص ص 168 - 283 ؛ ابن كثير: البداية والنهاية، دار الفكر - بيروت ، ط 2، 1977، 13/7؛ الذهبي: سير أعلام النبلاء ، ج 3، ص ص 520 - 523 ؛ ابن سعد: الطبقات ، ج8، ص ص 412- 415 ؛ العسقلاني : الإصابة في تمييز الصحابة ، ج4، ص ص 418.

ومن المواقف السياسية المتميزة للمرأة المسلمة إعطاء الأمان للرجال من الكفار، فقد أعطى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) موافقته على أمان ابنته زينب لزوجها أبي العاص، وكذلك استئمان أم حكيم بنت الحارث بنت هشام لزوجها عكرمه بن أبي جهل، وكذلك على أمان أم هاني لرجلين من أحمائها من الكفار من بني مخزوم وقول الرسول لها: "قد أجرنا من أجزت يا أم هاني".<sup>398</sup>

ومن العمل السياسي تقديم النصح والمشورة، فقد أشارت أم سلمة للرسول (صلى الله عليه وسلم) يوم الحديبية.

ومن المواقف السياسية المتميزة، مواقف أم المؤمنين عائشة "رضي الله عنها" ودورها السياسي في عهد الرسول (صلى الله عليه وسلم) وعهد الخلفاء الراشدين، فمنها أنها كانت تهيئ للرسول (صلى الله عليه وسلم) الاستقرار النفسي، وتساعد به بما تستطيعه في السلم والحرب. وبرز دورها أيضا في عهد الخلفاء الراشدين، فكانوا يرجعون اليها في الأمور الشرعية، وكانت قد استقلت بالفتوى في عهدهم إلى أن ماتت.<sup>399</sup>

وقد برز أيضا دورها السياسي في خلافة علي بن ابي طالب (رضي الله عنه) ، فقد طالبت (رضي الله عنها) علي بن ابي طالب بإقامة القصاص على قتلة عثمان بن عفان (رضي الله عنه)، ورأى علي التريث في الأمر حتى تستقر الأمور، ولكن البعض استغل غضب عائشة فكانت الفتنة.<sup>400</sup>

هكذا برز دور المرأة السياسي في عهد الرسول (صلى الله عليه وسلم) وفي عهد الخلفاء الراشدين، فشاركت في الجهاد والقتال والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، حتى ولو أنها لم تتقلد مناصباً سياسياً رسمياً.

ويركز كثير من المعارضين لعمل المرأة السياسي الوظيفي الرسمي على أن الرسول (صلى الله عليه وسلم) والصحابة لم يولوا امرأة أي منصب سياسي، مع أن دواعي مشاركة المرأة السياسي كما بينا كثيرة في عهدهم. ولكن طبيعة الحياة في عهد الرسول (صلى الله عليه وسلم) والصحابة (رضي الله عنهم) تختلف عما نحن عليه الآن، لذلك لم تول أي منصب سياسي في ذلك الوقت. وحديث عمر

<sup>398</sup> البخاري، الجزية رقم 2935 ، مسلم صلاة المسافرين رقم 1179 .

<sup>399</sup> الذهبي: سير أعلام النبلاء ، ج2، ص187؛ ابن سعد: الطبقات الكبرى ، ج2، ص375 .

<sup>400</sup> ابن كثير: البداية والنهاية، ج7، ص 228-240 ؛ ابن سعد: الطبقات ، ج5، ص16 .

بن الخطاب (رضي الله عنه) يبين طبيعة تلك الحياة إذ قال: "كنا لا نعد للنساء شيئاً قبل الإسلام، فلما جاء الإسلام وذكرهن الله رأينا لهن بذلك حقاً من غير أن ندخلهن في شيء من أمورنا".<sup>401</sup>

فالأمر يعود الى العرف الاجتماعي السائد في ذلك الوقت، فكيف يولون المرأة من بعد أن كانت لا تعد شيئاً في تلك الفترة، أما بعد الهجرة إلى المدينة فتغيرت طبيعة الحياة الاجتماعية هناك، وبرز دور المرأة السياسي بصورة أكبر.

أما اليوم، فالظواهر الاجتماعية والسياسية والاقتصادية فتختلف، فظاهرة الاستعمار التي عمت الأقطار العربية جعلت المرأة تشارك في السياسة والجهاد، وخرجت المرأة للعمل و توسيع دائرة الإعلام مكن المرأة من متابعة الأمور السياسية، مما زاد الوعي السياسي عندها. والحياة الاجتماعية في المجتمع الحديث تعقدت وبرزت قضايا مثيرة تتعلق بالمرأة، وحتى تكون أكثر إدراكاً ووعياً بتلك القضايا وطرق علاج المشكلات المترتبة على ذلك، كان عليها المشاركة في المجالس المحلية والانتخابات والمجالس التشريعية، وذلك لإبداء رأيها ووجهة نظرها.

فالمرأة المسلمة عليها الإهتمام بالشؤون السياسية في حدود معرفتها وعلمها ووعيتها السياسي، فالنشاط السياسي يحتاج الى قدر كبير من الوعي والثقافة، وإهتمامات واسعة في الأمور الاجتماعية و السياسية وقدر كبير من المؤهلات التي تؤهل المرأة للقيام بهذه المهمة، ولا يعني الاختلاف في الآراء ترك الامر والسكوت عنه، ولا أن تختار بين الآراء بما يناسب العادات والتقاليد، أو بحسب الهوى، فيجب أن يكون هناك معايير للأخذ بأي رأي على شرط أن تتناسب هذه المعايير مع الشريعة الإسلامية، وهذا يتطلب من المرأة الخروج والإنخراط في صروح العلم.

وصلت المرأة اليوم إلى مجالات عمل كثيرة في العالم العربي والإسلامي، ومنها منصب مديرة جامعة. أما في المجالات السياسية فقليل جداً من النساء من وصلت إلى وزيرة أو منصب وكيلة وزارة. إن من حق المرأة العمل في السياسة كما الرجل، فهي مساوية للرجل في الحقوق والكيونونه، وهي قادرة على أن تتجح في البرلمان(المجلس التشريعي) وفي المناصب العليا في الدولة كما نجحت في التعليم و الطب و الإدارة حينما أعطيت الفرصة كالرجل، قال تعالى:

"من عمل صالحاً من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فلنحيينه حياة طيبة ولنجزينهم أجرهم بأحسن ما كانوا يعملون" النحل:97

<sup>401</sup> البخاري ، كتاب اللباس ، 8/944 .

وعلينا ألا نقول أن على المرأة ألا تعمل بالسياسية من باب سد الذرائع خوفا من الإختلاط بالرجال ووقوع الفتنة. فهل قاعدة سد الذرائع تمنع الحقوق وتلغيها؟ لقد أعطى الإسلام المرأة حقوقها واعترف بأهليتها، وقاعدة سد الذرائع لا يمكن ان تحرم حلالا أو تحل حراما، وهي ليست بقوة النصوص القطعية. ولكن هي عاداتنا و تقاليدنا التي لا ترى في المرأة إلا المكوث في البيت والطبخ والإعتناء بالزوج والأولاد. وأما الأمور المحظورة في الشرع فهي التبرج والخضوع بالقول، والخلوة بالرجل، وما عدا ذلك مباح، فإذا انتقت المرأة كل ذلك، وسارت على مبادئ الشريعة والأخلاق الإسلامية، فلا حرج عليها من الخروج والعمل في أي مجال لا يتعارض مع الشريعة الإسلامية.<sup>402</sup>

لقد أوجد الإسلام، في صدره الأول، شخصيات نسائية مؤمنة أعطتنا النموذج المتميز للمرأة المسلمة، فعلينا أن نعيد سيرتهن، وأن نحيي هذه النماذج في حياة الأمة الإسلامية، مما سيكون له بالغ الأثر على دور المرأة في المجتمع المعاصر .

إن المجتمع الإسلامي ليس مجتمع رجال وحدهم، وإنما هو مجتمع قائم على التعاون بين الرجال والنساء معا، كل له وظيفته ومهمته، فالإسلام يشرك المرأة مع الرجل في أداء الواجب.

## الفصل الخامس

### الإعلام والدعوة ودور المرأة

- 1) دور الإعلام وأهميته في المجتمع المعاصر
- 2) حقيقة واقع المرأة في الإعلام المعاصر
- 3) الدور الإيجابي والسلبي للمرأة في الإعلام
- 4) عمل المرأة في الإعلام وموقف الشريعة منه

<sup>402</sup> انظر :عبد الحلیم أبو شقة: تحرير المرأة في عصر الرسالة، المجلد الأول ج3/ 182- 185.

5) دور المرأة في الصحوة الإسلامية (الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر)

### "الإعلام والدعوة ودور المرأة"

#### تمهيد

إن للإعلام أهمية كبرى في حياة الإنسان، فلا يمكن للإنسان أن يستغني عن الآخرين في فهم الكثير من مجريات الأمور، ويعتبر الإعلام الأداة الرئيسة في عملية الاتصال بين الناس، والإعلام أصبح الشريك في جميع المجالات والتي تشمل الأمور السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية بعد هذه الثورة المعلوماتية عن طريق شبكات المعلومات (الانترنت) التي دخلت كل مؤسسة وبيت.

الإعلام في اللغة: اشتق لغة من العلم ومن إيصال المعلومات الصحيحة للناس.<sup>403</sup>

الإعلام في الإصطلاح: هو عملية الإتصال<sup>404</sup> التي تشمل جميع أنشطة الإعلام في المجتمع ووسائله المرئية والسمعية والكتابية التي تؤدي الوظائف الإخبارية والإرشادية والترجيحية والتعليمية والرياضية على المستوى الدولي والمحلي.<sup>405</sup>

نجد أن غطرسة الإعلام الغربي، وسيطرته على وسائل الإعلام بجميع أنواعها أدى إلى نشر الفساد بجميع أنواعه، فأصبحت قضية الإعلام من القضايا المصيرية فعلى المسلمين السعي لإيجاد صوت يصدح بالحق حتى يسمعوا صوتهم لكل العالم.

يقول الشيخ عمر التلمساني إن انفجار الصحوة الإسلامية في كافة أرجاء العالم، بحاجة إلى إعلام صادق، يتحدث بلسان هذه الصحوة، ويعبر عن آمها، الأمر الذي جعل للحركة الإسلامية المعاصرة، صولات وجولات في كافة المجالات.<sup>406</sup>

---

<sup>403</sup> عبدالله قاسم الوشلي: الإعلام الإسلامي في مواجهة الإعلام المعاصر، دار البشير للثقافة والعلوم الإسلامية- طنطا، ط2، ص9.

<sup>404</sup> الإتصال: هو بث المعلومات وتلقيها وهضمها. زين العابدين الركابي: نحو إعلام إسلامي هادف، النظرية الإسلامية في الإعلام والعلاقات الإنسانية، مؤسسة الاعتصام للطباعة والنشر - الخليل، 1989، ط2، ص6.

<sup>405</sup> نفس المرجع، ص ص7 - 14

<sup>406</sup> عمر التلمساني: "الإعلام الإسلامي في العهد المكي"، نحو إعلام إسلامي هادف، مؤسسة الاعتصام للطباعة والنشر - الخليل، ط2، 1989، ص3.

والإعلام عملية تفاعل واستجابة بين المرسل والمستقبل، قال تعالى: "إن الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بأنفسهم". الرعد:11 .

وقوله تعالى: "للذين استجابوا لربهم الحسنى والذين لم يستجيبوا له لو أن لهم ما في الأرض جميعاً ومثله معه لافتدوا به أولئك لهم سوء الحساب ومأواهم جهنم وبئس المهاد". الرعد: 18.

والإعلام الإسلامي يجب أن لا يكون مجرد دروس ومواعظ، ولكن يجب أن يكون شاملاً لكل المواد التي يحتاجها المجتمع من رسائل وأخبار وندوات وبرامج إقتصادية وإجتماعية وسياسية وترويحية وثقافية ويكون موجهاً إلى الناس كافة، وتزويد العالم بالإعلام الصادق. والذي يعبر عن علم وثقة وحقيقة، بعيداً عن العبارات الجارحة والمواقف الخليعة والدعايات المتهافتة. ويجب على الدول العربية والإسلامية أن تكون لديهم القدرات التي تمكنهم من إقامة إعلام بالغ القوة شديد الأثر، عندها يتحقق لنا ما نصبوا إليه من إعلام هادف، وعندها يرسم دور للمرأة المسلمة في هذا الإعلام بمختلف أشكاله بما يتوافق مع الدين والشريعة.

وهناك تداخل بين مفهوم الإعلام والدعوة، فالبعض يرون أن الإعلام الإسلامي هو دعوة إسلامية، والبعض الآخر يرون أن الإعلام يختلف عن الدعوة، وذلك نتيجة وسائل الإعلام المسيطرة اليوم.

### معنى الدعوة:

والحقيقة أن الدعوة ليست إعلاماً، والإعلام ليس دعوة. فالدعوة هي التبليغ والإعلام هو الوسيلة الأساسية للدعوة التي يتم عن طريقها تبليغ الدعوة. والدعوة بمفهومها الشرعي أوسع من الإعلام، لأن هناك دولاً، مثل إندونيسيا، دخلت الإسلام دون إعلام كما نعرفه اليوم، بل عن طريق القدوة الحسنة.

### الفرق بين الدعوة والإعلام:

لذلك يجب التمييز بين الدعوة والإعلام، فالدعوة تتميز بالثبات والديمومة، أما الإعلام فهو أسلوب يتغير حسب الزمان والمكان، والدعوة عمل وقول، أما الإعلام فهو قول. فتبليغ الدعوة وإيصال كلمة الإسلام إلى العالم أجمع يتم عن طريق الوسائل الإعلامية.<sup>407</sup>

---

<sup>407</sup> أنظر : نصر محمد عارف (محرر): قضايا إشكالية في الفكر الإسلامي المعاصر - سلسلة قضايا الفكر الإسلامي -، المعهد العالمي للفكر الإسلامي - القاهرة، 1997م، ص 327-335.

## المبحث الأول: دور الإعلام وأهميته في المجتمع المعاصر

إن الإعلام في وقتنا الحاضر يعتبر المصدر الرئيس في التأثير على الناس والتعامل معهم صغاراً وكباراً، رجالاً ونساءً، لأن وسائل الإعلام أصبحت متعددة وموجودة في كل بيت تقريباً، ولا يكاد يخلو بيت من أحدها.

والإعلام كما بينا هو عملية الإتصال بين المرسل والمستقبل. والمسيطر، بل الذي يكاد يحتكر وسائل الإعلام، هو من يعتمد على العلامات المسجلة المشهورة (مثلاً: CNN) في بث المعلومات والصور والآراء، وقد يؤثر في سلوك المستقبل وهذا هو الهدف الرئيس للإعلام، والإستجابة هي إحدى التغيرات التي تحدث لذهن المستقبل للمعلومات التي يزوده بها الإعلام.

فالإعلام على مر العصور يهدف إلى تزويد الناس بالمعلومات، ويمكن أن تكون تلك المعلومات حقائق أو خيالاً بمختلف الوسائل، ابتداء بقرع الطبول ونفخ الأبواق وحتى وسائل الإعلام الحديثة كالذياع والتلفاز والصحف والمجلات، و الشبكة الإلكترونية (الإنترنت) التي أصبحت أكبر وسيلة إعلام لسهولة التعامل معها، وانتشار المحطات الفضائية على مستوى العالم، والتي أصبحت أكبر مؤثر على كل شرائح المجتمع، وخصوصاً على جيل الشباب من ذكور وإناث، فمئات المحطات الفضائية، عبر الأقمار الصناعية، تكاد تقتحم كل بيت ومنزل، ودون أي ضوابط شرعية، إلا من رحم ربي، سواء من المحطات الملتزمة أو من الناس.

والذين يقومون على الإعلام لهم أهداف كثيرة، منها الجلي الواضح، ومنها الخفي المغرض، ومهما يكن الهدف فإن أثر الإعلام أصبح كبيراً وخطيراً وخاصة على الأجيال الصغيرة، فإن عرض أفلام الرعب والإباحة على الشاشات الصغيرة، يولد العنف ويحرك الغرائز، فلا نستغرب من تصرفات الأطفال لأنهم يقلدون. والآن هنالك في الغرب من ينادي بمنع عرض تلك البرامج في الوقت الذي يشاهد فيه الأطفال الشاشة، فلماذا لا يقوم المسلمون بمنع البرامج الإباحية والإعلانات الخليعة التي لا تخلو واحدة منها من إمراة تكاد تكون عارية.

ولقد أصبحت المحطات التلفزيونية تستغل فتيات في مقتبل العمر، مندفعات وراء الشهرة والكسب المادي، للإشتراك في الغناء أو التمثيل أو الإعلانات أو البرامج الهابطة.

وأكثر ما يؤثر على المرأة الصحافة والإذاعة والتلفاز وكثرة الإهتمام بأمورها، فأصبحت تردد ما يقوله رواد تحرير المرأة اقتداءً بالغربيين بالهجوم الخبيث على المرأة المسلمة للمطالبة بحريتها ومساواتها بالرجل للتخلص من بعض الواجبات الدينية.

فالإعلام هو أكبر سلاح فتاك لتقويض المجتمعات الإسلامية ونقل الأوبئة الإجتماعية الغربية إلى العالم الإسلامي، ويرى محمد إسماعيل<sup>408</sup> المقدم أنه كان لليهود دور كبير في هذا المضمار، فأول سينما أنشئت في مصر كانت تعود إلى اليهود، بالإضافة إلى الكتابات الإباحية التي تم نشرها في الأوساط والمجتمعات الإسلامية، وبالمقابل تم تقويض صناعة الأفلام الإسلامية، وروقت أصحابها للعمل على إفساد المرأة المسلمة في ميادين مختلفة.<sup>409</sup>

أقول، ألم يتقدم أولئك الذين أرادوا إنشاء السينما إلى السلطات المصرية - ومصر بلد إسلامي - بطلب ترخيص؟ وهل المشكلة هي في دار السينما أم فيما يعرض؟ أوليس نصيب الأسد اليوم من المؤسسات الإعلامية الهابطة ملكاً للمسلمين؟ فلماذا لا نتحمل نحن مسؤولية ما يجري داخل مجتمعاتنا ونبحث عن جذور المشكلة، بدلا من إلقاء اللوم على الغير دائما؟

إن الصحافة تعمل جاهدة لتحقيق أهداف خطيرة في إفساد المجتمعات عن طريق المرأة بجعلها تتمرد على الفطرة التي فطرت عليها، وذلك بإشاعة حق التبجح والسفور والإختلاط، وتدعو الصحافة إلى الملابس الضيقة والعري وإيقاظ الشهوات. ذلك بينما يدعو الإسلام إلى إغمد سلاح الفتنة في كافة الأوساط والمجتمعات.

إن من أخطر الأمور الإعلامية التتكر للأعراف والقيم الإسلامية السامية، وذلك بالاهتمام بالمثلثات والمغنيات والراقصات وعارضات الأزياء والمذيعات المتبرجات في جميع الدول العربية والإسلامية حتى أصبحت الفتيات في سن المراهقة، ينظرن إلى هؤلاء على أنهن مثلهن الأعلى في الملابس والمأكل والعادات والتقاليد، وأصبح حلم الفتاة العربية أن تكون كهذه الممثلة أو تلك المغنية.

<sup>408</sup> محمد إسماعيل المقدم، هو الداعية الإسلامي مولود في مصر عام 1952م، ويحمل شهادة البكالوريوس في الطب من جامعة الإسكندرية، ولسانتس الشريعة الإسلامية من جامعة الأزهر، وهو من أنصار السنة ويعمل بالدعوة السلفية، وله الكثير من المحاضرات والدروس في الدعوة إلى الله عز وجل. [www.islamway.com](http://www.islamway.com) (الدعوة والدعاة)

<sup>409</sup> محمد إسماعيل المقدم: عودة الحجاب، دار الطيبة - الرياض ط12 1999، ص ص 138-142؛ عمر

الأشقر: محاضرات إسلامية هادفة، دار النفائس - عمان، 1997، ص ص 316-317.

ويتمثل دور الإعلام في المجتمع بالأمر التالية:<sup>410</sup>

أولاً: ضرورة توعية الأمة بأهمية الإعلام والتذكير بأننا أمة قام تاريخها من خلال وسائل الإعلام المقروءة مثل الكتب والمسموعة مثل المنابر.

ثانياً: الإحتفاء بالبحوث والدراسات والممارسات الإعلامية على اختلاف هويتها وتوجهاتها والاستفادة منها مع تحفيز الإسلاميين من ذوي الخبرات لتقديم آرائهم ومعالجتهم.

ثالثاً: إيجاد البدائل الإسلامية في مجال الإعلام بمختلف فنونه، على أن تكون ملتزمة بالرؤية الإسلامية.

رابعاً: عدم حصر الإعلام بالبحث الديني، ويجب أن تكون الرؤية شاملة للإعلام الإسلامي في جميع الأمور السياسية والاجتماعية والثقافية والترفيهية والاقتصادية.

خامساً: الإعلام بالواقع المعاصر، بحيث يستند في مضامينه إلى تصور موضوعي لواقع متلقيه والمستفيدين منه واحتياجاتهم الحقيقية.

سادساً: أن يكون للإعلام الإسلامي هدف رئيس ينشده ويسعى إلى تحقيقه، لا يكون جل نتاجه ردود أفعال لأطروحات الآخرين، أو تفنيد آراء وهجمات، بل تقديم مادة ذات مهمة "وقائية بنائية" بحيث تبين شخصية المرأة والرجل المتميزة والمستقلة.

ومع هذا كله، فالإعلام يؤدي رسالة كبيرة، وتقع المسؤولية الكبيرة على من يتولون التخطيط والتنفيذ لوسائل الإعلام بكافة أشكالها وأساليبها وأنواعها. والمرأة، كما الرجل، لها دور كبير في ذلك، لأنها تحتل الجزء الأكبر في وسائل الإعلام المختلفة.

---

<sup>410</sup> انظر الكتب التالية: محمود كرم سليمان: التخطيط الإعلامي في ضوء الإسلام، دار الوفاء للطباعة والنشر - بيروت، ص ص 18-19؛ وقضايا إشكالية في الفكر الإسلامي المعاصر، ص ص 327-335.

## المبحث الثاني: حقيقة واقع المرأة في الإعلام المعاصر

إن وسائل الإعلام اليوم تسهم بشكل كبير في حقيقة واقع المرأة المعاصر وتشكل وجهات نظر الناس إزاء قضاياها ويرجع ذلك إلى الآثار الاجتماعية والواقع الاجتماعي المعاش لأن قضايا المرأة مجتمعية وتنموية.

هل استفادت المرأة من التطور الهائل في وسائل الإعلام وتكنولوجيا المعلومات؟ وهل ساعدت على تحسين أوضاعها في العالم الإسلامي؟ وهل ظهرت بوادر تغيير لجوانب عدم المساواة بين الرجل والمرأة؟ وهل عولجت الفجوة في العلاقة بين الرجل والمرأة؟

إن التطور التكنولوجي المعلوماتي وتطور الإتصال لم يغير أو يحسن من واقع المرأة في العالم الإسلامي، فصورة المرأة في وسائل الإعلام ما زالت تؤكد على " الأدوار التقليدية للمرأة، ومنها بقاء المرأة في البيت إلا في حالة الاحتياج المادي حين فقدان العائل الاقتصادي للأسرة. وهذا يرجع إلى المورثات التقليدية لصورة المرأة في المجتمع والتي تحتاج إلى دراسة من أجل التغيير، فتصبح مسؤولية وسائل الإعلام مزدوجة من ناحية توعية النساء بحقوقهن والدور المنوط بهن وواجباتهن، والناحية الأخرى هي الإسهام في تغيير فكر الرجال في المجتمع بأهمية دور المرأة .

إن وسائل الإعلام في المعالجات التقليدية لقضايا المرأة تتمثل فقط في المواسم، كأيام معينة من السنة، كالأحتفال باليوم العالمي للمرأة، والتركيز على بعض القضايا الثانوية أو التقليدية، وعادة تركز وسائل الإعلام على قطاعات خاصة من النساء في العواصم والمدن، وهن العاملات في مناصب عليا في السلطة، أو على مشكلات المرأة في مرحلة الخصوبة والإنجاب، بين سن 13-40، دون الاهتمام بمشكلات المسنات أو الطفلة الأنثى. وتتجاهل القطاعات النسائية من القرية والريف، وحتى الإهتمام بالمرأة البدوية يكاد يكون معدوماً.

وأكثر ما تهتم وسائل الإعلام غالباً وبصورة بالغة بتلك الفنانات والرياضيات وسيدات الأعمال، وتتسى المعلمات والباحثات والطبيبات والفلاحات، وترفع قدر الممثلات والراقصات والمغنيات وتجعلن المثل الأعلى للفتيات في أمور الملابس والمأكول والمظهر والعادات والتقاليد. ونجد دور الرجل في التحدث عن المرأة والتعبير عنها هو من المشكلات الرئيسية في وسائل الإعلام الإسلامية، فلا يوجد مجال للإستماع لصوت المرأة، والرجل يتحدث عنها لأنها في نظر المجتمع

صامتة لا تحسن التعبير عن نفسها، والرجل الشرقي لا يطبق أن يكون له منافس من الجنس الآخر، وذلك لعدم اهتمام الإعلام بالثقافة الدينية ومعرفة العلاقة والروابط بين الرجل والمرأة في الإسلام.

وإذا نظرنا إلى الصحف اليومية، نجد أنها تخصص للمرأة صفحة تحت عنوان (شؤون الأسرة) أو (المرأة والأسرة) أو (المرأة والطفل) أو (شؤون نسائية)، فهذه الصحف لا تنظر إلى المرأة إلا على أنها مسألة تتعلق بالماكياج والطبخ وتربية الطفل، والمجلات النسائية، ولا تخرج عن تصوير المرأة في صورة الأنموذج الذي يهتم بالشكل أكثر مما يهتم بالجوهر. فالمرأة كما تقدمها وسائل الإعلام مشغولة بجمالها ومسرفة في أنقتها وزينتها، وأن اهتمامها ينحصر في الحياة الأسرية، ويتركز اهتمامها في رعاية الزوج والأولاد، بعيدة عن الاهتمام بالقضايا المجتمعية أو الشؤون السياسية أو الاقتصادية أو حتى الثقافية أو العالم الخارجي. فالمجلات النسائية تهتم بالجوانب الجمالية والمظهرية للمرأة كالأزياء والماكياج والنحافة وبرامج التغذية، بالإضافة إلى المشاكل العاطفية.

ولا ننسى أن المجلات وجهاز التلفاز تعد من أكبر المجالات لنشر الإعلانات التجارية، والتي عادة ما تستخدم المرأة فيها لترويج تلك السلع وتوزيع المنتجات عن طريقها. فتظهر المرأة وهي تتراقص عارية لا يستر بدنها سوى القليل من الثياب. دون الاعتبار لآدميتها فهي أصبحت وسيلة لتسويق المنتجات وجذب القوة الشرائية. فأى سلعة كانت، أصبحت لا تصلح إلا إذا ظهرت امرأة، تكاد تكون عارية، بحركات مبتذلة تروج لهذه السلعة، حتى لو كانت شفرة حلاقة أو عطرًا للرجال، أو سيارة، ولا ننسى المنتجات النسائية. وأما الأغاني التي تصور بما يقال له (الفيديو كليب) فتعتمد على الرقصات المثيرة والحركات الجنسية والعري والخلاعة بما يسمى الرقص العصري ولا "تصلح" أغنية اليوم بدون تلك المشاهد التي يشاهدها الأطفال كل يوم على شاشات التلفاز وترويجها عن طريق الأشرطة والأقراص المغناطيسية مما يعد إهدارا لبراءة هؤلاء الأطفال.

إن هذه المجلات والإعلانات التجارية والأغاني تؤكد على أن المسؤولين في الصحافة النسائية - وهم رجال عادة - يقتنعون بأن القضية الأولى بالنسبة للمرأة العربية هي تنمية اهتمامها بأنوثتها وإغفال قدراتها الأخرى كإنسان وكمواطن.

ولكن هناك من الصحف والمجلات القليلة تهتم بأبرز المشكلات التي تعاني منها المرأة في كثير من المجالات كالعمل والعادات والتقاليد وبعض التشريعات والقوانين الوضعية.

أما المسلسلات التلفزيونية فغالباً ما تركز على صورة المرأة التي هي بحاجة إلى سند وعون وحماية ورعاية من الرجل، وتصور المرأة في القطب السلبي، والرجل في القطب الإيجابي، وتبرز قدرته على التصدي، كحل المشكلات دون الاستناد إلى مساعدات، أما المرأة فضعيفة لا تستطيع أن تواصل ركب الحياة دون هذا الرجل المسؤول عنها، وتبين أن قيمة الرجل تبرز في العمل خارج البيت، في حين أن قيمة المرأة تبرز في الزواج والحياة العائلية الأسرية ورعاية الزوج والأبناء، وتبين تلك المسلسلات أن القرارات دائماً يجب أن تكون دائماً بيد الرجل في حين أن المرأة إذا أخذت قراراً في حياة الأسرة انتهى الأمر بتدمير تلك الأسرة.<sup>411</sup>

وهذا تجاوز لقدرات تلك المرأة مع أن الشريعة السمحاء حين أسندت القوامة للرجل منحت المرأة هذه المسؤولية في غياب الرجل فحديث الرسول (صلى الله عليه وسلم) : "كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته، فالإمام راع وهو مسئول عن رعيته، والرجل في أهله راع وهو مسئول عن رعيته، والمرأة في بيت زوجها راعية وهي مسؤولة عن رعيته".<sup>412</sup>

وقد حمل القرآن العظيم المرأة أعظم المسؤوليات في الحياة الإسلامية في الدعوة إلى جانب الرجل، وهي مسؤولية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لقوله تعالى: "والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر- الآية" التوبة:71.

وهذه أم سلمة يوم الحديبية تشير على الرسول (صلى الله عليه وسلم) وكان رأيها صائباً في تلك الموقعة، وقد أنقذت الموقف، كما تقدم. والمسلسلات أيضاً تسعى لأن تظهر صورة المرأة التقليدية على أنها دائماً تضحى وتتنازل، أما المرأة العصرية المتقدمة فذات طموحات عالية.

وإذا نظرنا إلى الإستقلال المادي فإن المسلسلات تبين أن المرأة المستقلة مادياً عن الرجل، وذات مال، تصبح مستهجنة في المجتمع، وأنها بحاجة إلى رجل ليدير أمورها المالية وعادة ما تفشل المرأة في إدارتها المالية لأن هذا الاستقلال يؤدي إلى طمع الرجال بها وفشلها.

وتقول سامية الخليلي في جريدة "صوت الحق والحرية" (الجمعة 2002/4/26):

<sup>411</sup> www.alresala.net/ALRESALA/2000

<sup>412</sup> البخاري: برقم 844 ؛ مسلم برقم 3908 ؛ احمد برقم 5635 ، أبو داود برقم 2539، الترمذي برقم 1627.

"لقد رسم صناع الموضة منهاجاً تسلك فيه الفتاة مسالك عديدة وسبلاً شتى بغية الوصول الى عالم الجمال، وأي جمال ومجال وضعوا له معايير وسنوا له القوانين، وهي عملية غسل دماغ كاملة للفتاة من خلال وسائل الإعلام بكافة وسائلها التي هي أشبه بالبحار العاتية، حيث تقدم عارضة الأزياء على أنها القدوة في الجمال والأناقة، وجعلها الأنموذج الجميل لكل فتاة. فحرص هؤلاء أن يجعلوا أهداف المرأة الاهتمام بالرشاقة من أنظمة الغذاء والبرامج الرياضية والاهتمام بالملابس والماكياج والأحذية والحقائب، فيصبح جل اهتمامها في مظهرها حيث تبحث عن الإعجاب في عيون الرجال. فأصبحت المرأة مجرد دمية تحركها أنامل خفية تستهدف تغيرات خطيرة في المجتمعات الإسلامية وأنسوها مكانتها الحقيقية في المجتمع."

#### أثر الإعلام على المرأة العربية؟<sup>413</sup>

ليس هناك من ينكر أثر الإعلام في حياتنا اليومية ، فقلّ ما يخلو بيت من جهاز التلفازحتى ولو كان في رؤوس الجبال ، فهذا الجهاز السحري يعطي كل فرد ما يريد ، العلم ، الرياضة، الفن، المتعة، الدين. وليس الإعلام يقتصر على هذا الجهاز، ولكن هناك الجرائد والمجلات وشبكة المعلومات فالإعلام دخل في حياتنا وتدخل فيها، والسؤال هو كيف أثر الإعلام على المرأة، فالإعلام أثر على المرأة في عدة أمور منها :

(1) فقدان المرأة المسلمة لهويتها الإسلامية وسحب قدر كبير من انتمائها لدينها وتراثها وعاداتها وتقاليدها.

(2) إن التقليد والتبعية للغرب جعل من الصحافة في البلدان العربية الإسلامية الترويج لأنموذج المرأة الغربية التي هي بعيدة كل البعد عن المضامين الإسلامية، وتظهر بصورة على أنها الأنموذج القدوة.

(3) تهميش المرأة في فكرها والتعامل معها على أنها جسد، حتى أصبحت المرأة المعاصرة تعاني من فراغ فكري وانحراف.

وتقول فاطمة البطاح في نفس مجلة البيان: "أما دور الإعلام الإسلامي في التصدي للهجمة فقالت: إن ثمة حقيقة يفترض أن يعترف بها، ونعتي بجوانبها وهي اقتصار الصحوة الإسلامية ذات الرصيد الجماهيري الكبير إلى الإعلام الشامل والفاعل، وهذه الحقيقة المرة ستظل معضلة حقيقية تعاني منها

<sup>413</sup> مجلة البيان: العدد149 ص 76-81 السنة15 محرم 1421 هـ .

حتى إيجاد الإعلام الإسلامي القادر على المنافسة، فالواقع أن المسلم المعاصر غير راضٍ عن الأوضاع القائمة في الإعلام المعاصر ويرفض كل الاتجاهات والقيم والأسس السائدة المنبثقة منه دون محاولة لإيجاد بدائل واتخاذها خطوة أولى على طريق الحل الطويل.

لذلك يجب تحسين صورة المرأة في الإعلام المعاصر عن طريق:<sup>414</sup>

- (1) أن تتعامل وسائل الإعلام مع قضايا المرأة بشكل أكثر شجاعة وجرأة.
- (2) أن تبين الدور الحقيقي للمرأة وأن لا تكون مجرد صدى للواقع بل الدور القيادي.
- (3) الاهتمام بنشر الوعي القانوني والإجتماعي الكفيل بالقضاء على أشكال العنف ضد المرأة .
- (4) الاهتمام بالموضوعات التي تهتم بقطاعات عريضة من النساء في الريف والمدن والأحياء الشعبية والفقيرة.
- (5) الاهتمام بقضايا كبار السن والعاملات في مجال الزراعة وتشجيع عمل المرأة جنباً إلى جنب مع الرجل.
- (6) تعديل البرامج والنصوص لتجاوز الصورة السلبية التي تميز ضد المرأة .
- (7) إبراز الدور الفعال للمرأة العربية والمشاركة في معركة البناء والتعمير .
- (8) تخصيص برامج على الكمبيوتر والانترنت (شبكة المعلومات) لتكون بمثابة بنك معلومات تضم كل ما يتعلق بصورة المرأة ومشاركتها في وسائل الإعلام.
- (9) المحافظة على صورة المرأة بمنع الإعلانات التلفزيونية للمحافظة على صورتها وعدم إهدار كرامتها.
- (10) تشجيع كل الأقسام النسوية على الكتابة والنشر مع بعض الحوافز المادية والمعنوية.
- (11) تخصيص جوائز لأفضل الروايات والقصص التي تتناول المرأة وفي تعزيز دورها الإجتماعي إلى جانب الرجل.
- (12) طرح المواضيع الفكرية في شأن المرأة والتي تتعلق بالأمور الإجتماعية والثقافية والسياحية والدينية ودور المرأة فيها من خلال الرؤية الإسلامية
- (13) إقامة مؤتمرات نسوية يناقش فيها كل الأفكار التي تتعلق بالمنهاج الأصل الخاص بأمور المرأة .

<sup>414</sup> مجلة البيان : المنتدى الإسلامي، العدد 149.

وهناك وسائل اتصال جماهيري أخرى منها خطباء المساجد وصناع الشرائط والمنتديات والمؤتمرات غير الحكومية التي تصنع رسائلها الإعلامية الخاصة عن طريق المشافهة أو الشرائط أو شبكة المعلومات (الانترنت).

يجب أن يكون هناك اعتدال في نقل صورة المرأة ، يقتضي ذلك السعي لصياغة هذه الصورة في الواقع الاجتماعي والثقافي والسياسي والاقتصادي وليس المطلوب إعطاء صورة مثالية وليس صورة منحدره ولكن صورة متوازنة تعكس نماذج المرأة في نجاحها وفي إخفاقها ويكون الحديث عن المرأة من خلال المواد الإعلامية وبطريقة غير مباشرة وليس تخصيص برامج خاصة عن المرأة فإننا لا نرى برامج خاصة بالرجال.

فإعلامنا يحتاج إلى تحقيق هذا التوازن بين دقة المعلومات وفهم خلفية الموضوع، ولا يكون ذلك بردود الأفعال كما تعودنا، ولكن بالبدء بالفعل، فالنساء يمكن أن يساهمن في الرد على الصورة السيئة للمرأة إذا شاركن بمتابعة ودون إحجام، ولا بد من وجود النساء المتخصصات في الكثير من المجالات العلمية والاقتصادية والسياسية.

### ثالثاً: الدور الإيجابي و السلبي للمرأة في الإعلام

سبقت ال 'شارة إلى أن المرأة جزءاً هاماً في أي مجتمع، و لها دور بارز و حضور كبير في وسائل الإعلام على المستوى العالمي، سواء كان هذا الدور بجهد منها أو من الرجل، ويمكن أن يكون هذا الدور إما سلبياً أو إيجابياً. و لكن يبدو أن الواقع الإعلامي المعاصر يظهر دوراً سلبياً أكبر!

#### الدور الإيجابي للمرأة في الإعلام المعاصر:

إن تطور وسائل الإعلام المختلفة أدى إلى انخراط المرأة في العمل الإعلامي وأصبح هناك توجهات إيجابية في عرض موضوعات تهتم المرأة بشكل عام، والمرأة المسلمة بشكل خاص، من خلال تلك المحطات الفضائية التي تهتم بأمر المسلمين. وهناك بعض المجالات المفيدة، مع ندرتها، وأيضاً وجد بعض الإعلاميات الجادات في أداء أدوارهن. و نرى اليوم كثيراً من النساء يعملن في مجال الإعلام و يبرز دور المرأة في الإعلام في المواضيع التي نقدمها فالبعض منهن يبدع في الصحافة المكتوبة و البعض الآخر في الإذاعة أو التلفاز. وكذلك تستطيع المرأة أن تؤدي الدور الإيجابي عبر الصحافة المقروءة أو المسموعة أو المشاهدة و تكون مثلاً للفتيات في المجتمع ففي برنامج للنساء فقط الموضوع كان عن المرأة و الفن وخاصة أن الفن هو أكبر مؤثر لعرض صورة المرأة المشوهة في الإعلام. إن هناك الكثير من الممثلات اللواتي التزمن الحجاب الشرعي و ما زلن يؤديين أدواراً تمثيلية محتشمة مثل الفنانة عفاف شعيب التي تقول أنها كانت ملتزمة من البداية و لم تؤد أدواراً تسيء لها كإنسانة ولا لأهلها أو تمس حياء الناس، ثم التزمت الحجاب واعتزلت الفن ولكن رجعت لتقوم بأدوار فيها كلام طيب يذكر الناس بالله سبحانه وتعالى.<sup>415</sup>

وهذه صورته إيجابية عن دور المرأة في التمثيل، وهو توجيه المرأة نحو الصواب. وهناك أمثلة كثيرة لأدوار إيجابية للمذيعات في محطة المنار ومحطة إقرأ<sup>416</sup> التي أعطت للمرأة المحجبة دوراً بارزاً فيها، والتي تبين الصورة الحقيقية التي يجب أن تكون عليها المرأة المسلمة في أي مجال تعمل فيه. إن الحجاب لا يمنع من العمل في الإعلام، فالمرأة عند ظهورها على شاشات التلفاز بالحجاب

<sup>415</sup> www.mafhoum.com/press/2/84523

. www.al-resala.net/alresala/10/8/2000

<sup>416</sup> محطة إقرأ كانت من أفضل المحطات في نشر الدعوة، ولكنها للأسف الشديد أصبحت محطة لنشر السموم عبر الدروس الدينية لإرضاء الشباب وإرضاء الغرب.

وتحدثها بصوت عادي طبيعي دون أي تكلف أو تصنع تعطي الصورة الحقيقية للمرأة المسلمة. وفي المقابل، تقوم معظم المحطات بتقديم صورة للمرأة وقد ظهرت فيها في إطار ذي بعد أحادي جنسي فاضح، يستبعد عقلها وشخصيتها الإنسانية، ويسلط عدسة آلة التصوير على مفاتها.

إن الأنموذج الذي يجب أن تظهر فيه المرأة عبر القنوات الفضائية يجب أن يكون ذات صبغة إسلامية ونابع من ثقافة المجتمع وراثته، وبعيدا عن تقليد الغرب المهووس بثقافة العري والجنس والتحرر الشكلي.

إن على وسائل إعلامنا العربية والإسلامية أن تتوقف عن التمييز ضد المحجبات في التوظيف، فاللباس الشرعي يمنع المشاهد من رؤية جسمها، ولكنه لا يمنعها من أداء دور إعلامي متميز. إن المرأة المحجبة لا تقل شأنًا عن سواها، فمقياس التعيين يجب أن يعتمد على المؤهلات العلمية والثقافية ومهارات الإتصال، لا على الصفات الجسدية للمتقدمة للوظيفة. وهناك دور إيجابي للمرأة في الصحافة المكتوبة، وقد أبدعت النساء فيها وهناك مجلات ودوريات هادفة تخاطب المرأة في جميع المجالات، ومن مجلات المحلية الفلسطينية: "الشقائق"، "واحة المرأة"، "تحت العشرين" و "إشراقة".

#### الدور السلبي للمرأة في الإعلام المعاصر :

أما الدور السلبي للمرأة فإذا نظرنا إليه فإننا نجد واقعا مرأً يندى له الجبين، حيث نرى أن هناك منافسة كبيرة بين وسائل الإعلام في عرض كل ما يسيء إلى المرأة بهدف تحقيق الريح والشهرة و الإنتشار لجذب أكبر عدد من المشاهدين، أو الإقبال على شراء المجلات والجرائد التي تروج للمرأة بهذه الصورة المبتذلة، ويقع جزء كبير من المسؤولية على عاتق المرأة لأنها هي التي تسمح للعدسات بعرض جسدها الذي أصبح رخيصة عندها، وخاصة من خلال الإعلانات التجارية التي تشوه صورة المرأة وتنتقص من قيمتها كإنسان فاعل له دور في المجتمع.

و تساهم هذه الإعلانات أيضاً في تعزيز النزعة الاستهلاكية لدى المرأة على حساب الروح الإنتاجية، وأيضاً تقدم القدوة السيئة للمراهقات في المجتمع فتصبح الفتاة تتمنى أن تكون كذلك المرأة ليتحقق لها الشهرة والمال، وحتى الشباب يألفون هذه الصورة المبتذلة للمرأة وينجذبون إليها، وهو نوع من التطبيع مع الحرام.

ولا شك أن الفن وانتشاره الواسع في مجتمعنا المعاصر يعتبر من أهم الوسائل التي تسيء للمرأة، 1- فانتشار الفضائيات، 2- والإنتفاخ على الغرب، 3- وبث البرامج الغربية عبر المحطات الفضائية العربية، 4- ووجود محطات فضائية أجنبية، كل ذلك أدى إلى سيل عارم من البرامج والمشاهد الفاضحة والعنيفة، وأصبح من الصعب السيطرة عليها وإيقافها، فقد أصبح المشاهد العربي يرى البرامج التي تبث في أمريكا وأوروبا، على سبيل المثال، دون حواجز.

ومن مصادر الإعلام المؤثرة اليوم الشبكات المعلوماتية (الإنترنت)، فقد أصبحت اليوم من أسهل وسائل الإعلام رواجاً، ويكاد لا يخلو بيت منها، ولمن لا يملك الحاسوب أو الإنترنت الخاص، هناك أماكن تيسر الحصول على تلك الخدمة مثل المقاهي الخاصة بالإنترنت، وبأسعار زهيدة يستطيع الشاب أو الفتاة، وبضغطة زر، أن يرى صوراً لا هدف لها إلا استثارة الغرائز والشهوات.

إن سعة انتقال المعلومة على هذه الشبكة ليس سيئاً في حد ذاته، فيمكن استخدامها لأغراض خيرة مثل المواقع الإسلامية، وفي المقابل هنالك من لا هم له إلا الإفساد في الأرض، فالعولمة المادية القادمة من الغرب، والتي تفنقذ إلى الخير، تريد من الشباب والبنات أن يبتعدوا عن الأمور المهمة والأساسية في الحياة، وأن ينشغلوا بالأمور السطحية التافهة. والشهوات بدورها تؤدي إلى إفساد الشباب وحتى تنحل الأسرة و ينحل المجتمع، تماماً كما حصل في العالم الغربي من التشتت الأسري، فقد أصبح من الصعب عليهم لم شتات الأسرة مرة أخرى، فعلى المسلمين التنبيه لذلك، ويتعين عليهم أن يفتحوا أعينهم على هذه الحقائق، وأن يحاولوا علاج هذا الجرح النازف قبل أن يستفحل الأمر، ويفضي إلى الموت، موت الأخلاق.

إن ازدياد تنافس وسائل الإعلام في استغلال جسد المرأة أدى الى وجود معارضين ومستنكرين لهذا الاستغلال، حيث بدأت ترتفع أصوات هؤلاء المعارضين في مختلف المجتمعات العربية والإسلامية والدولية، ومنها:

- 1) معارضة الدين الإسلامي الحنيف، ويتمثل ذلك بدور الدعاة رجالاً ونساءً، وجماعات وجمعيات، كلها تتادي بكل ما أوتيت من وسيلة وقدرة لمنع استغلال المرأة .
- 2) إنعقاد مؤتمر في الإمارات العربية حول المرأة والإعلام بتاريخ 2000\2\2 طالب المشاركون فيه بوقف هذا الاستغلال لجسد المرأة، وحملت السيدات المشاركات على وسائل الإعلام العربية واتهمتها بنشويه صورة المرأة، والتعامل معها كجسد يخاطب غرائز الرجال.

3) في الغرب، ومن خلال مجلة التجديد (العدد 438\11\8\2002) ورد تحت عنوان (لماذا لا تقاضي دور السينما أو التلفزة الغربية أو كل صحيفة تعرض صوراً خليعة؟) لأن وسائل الإعلام في الغرب لا تتورع عن نشر أفلام خلاقية وإباحية وصور لجسد المرأة، وهناك منافسة شديدة في الغرب في هذا المجال.

4) وفي فلسطين عقد حزب الخلاص المؤتمر النسائي الثالث تحت عنوان (المرأة الفلسطينية والتحول الاجتماعي)، حيث بينت الصحفية دنيا الأمل إسماعيل في هذا المؤتمر أهمية الدور الذي تلعبه وسائل الإعلام في المجتمعات الحديثة وأن التأثير الإعلامي يمتد إلى التربية الاجتماعية والثقافية والوطنية، إذ أصبح من الصعب التحدث عن ثقافة وطنية، وشخصية وطنية خالصة، فالإنفتاح على الغرب جعل الشباب يعيشون في حالة تغريب. وأضافت أنه بعد توقيع إتفاقيات التسوية مع الجانب الإسرائيلي أصبح الإعلام الفلسطيني يواجه تحديات كبيرة وخطرة بسبب القيود والإجراءات التي تفرض عليه، وهذا يشمل تناول المغلوط لقضايا المرأة، ووضعها في قالب ينتقص من إنسانيتها، وجعلها مادة إعلانية ودعائية بهدف كسب المال من خلال التركيز على الأزياء وآخر صرعات الموضة، وأصبحت المرأة هي البطلة الدائمة للإعلانات، مما خلف صورة سيئة للمرأة

وبينت أيضاً أهمية الدور المنوط بالمرأة العاملة في مجال الصحافة، وطالبت بالعمل على زيادة الاهتمام الإعلامي بقضايا المرأة، وتبني إستراتيجيات تشترك المرأة في صياغتها وفق احتياجاته، وتدريب كوادر إعلامية من النساء لتكون مؤهلة وقادرة على متابعة قضايا المرأة.

ومن نافلة القول أنه لا يمكن الإحاطة بكل الأصوات المعارضة لإستغلال المرأة، فهذا غييض من فييض مما نسمعه أو نقرأه، حتى أنه أنشئ في الغرب جمعيات تتنادي بعدم استغلال المرأة والحد من بث البرامج التي تبرز جسد المرأة، مثل الأفلام الخليعة والإعلانات التجارية والأغاني الماجنة.<sup>417</sup>

إن ما فعله الإعلام الفاضح هو نقل ما كان خاصاً بمخدع الزوجية ومستورا فيه، إلى العلن ليراه الملايين من الناس، وفي كثير من الأحيان في بث مباشر!

---

<sup>417</sup> موضوع المعارضين والمستكرين لإستغلال المرأة في الإعلام ملخص عن مقالات عبر الشبكة المعلوماتية  
www.fikr.com/egibin/showarticlecgisid78 . www.al-resala.net/ALRESALA/10/8/2000 .  
www.islamonline.net/arabicnews/03/02/2002

## المبحث الرابع: عمل المرأة في الإعلام وموقف الشريعة الإسلامية منه

لم يحرم الإسلام على المرأة المسلمة في المجتمع الإسلامي وفي الدولة الإسلامية وفي الحياة الإسلامية العمل إن احتاجت إليه أو ارتأت ذلك. ولقد شرع الإسلام للمرأة حق العمل ولها أن تتزاول هذا الحق أو تتركه، بشرط أن لا يكون العمل بديلاً عن تربية الأبناء وحضانتهم، وإصلاح شأن الأسرة، ويجب أن يكون هذا العمل مناسباً لأنوثتها وكرامتها، فلا تكلف بالأعمال الشاقة، وألا يكون مخالفاً للشرع، وأن تتجنب الإختلاط والإحتكاك مع الرجال وأن تلتزم بشعائر الإسلام.<sup>418</sup>

ويقول الدكتور يوسف القرضاوي أن طبيعة الإسلام هي التوازن، فهو لا يعطي شيئاً ليحرم آخر، ولا يضخم ناحية على حساب أخرى، ولا يسرف في إعطاء الحقوق ولا في طلب الواجبات، ولذا فإن عمل المرأة الأول والذي لا ينازعها أحد فيه، هو تربية الأجيال الذي أهلها الله له نفسياً وبدنياً، ولكن لا يعني هذا أن عمل المرأة خارج بيتها محرم شرعاً، فليس لأحد أن يحرم بغير نص شرعي.<sup>419</sup>

والرسول (صلى الله عليه وسلم) لم يمنع المرأة من الخروج إلى العمل والمشاركة في الحياة الاجتماعية، فقد اشتغلت الصحابيات في الرعي، والصناعات المنزلية، وعلاج المرضى، والخدمة في الجيش بالقتال وسقاية المحاربين وتضميد الجرحى، والتجارة، وكانت تهب من مالها وتوصي وتعقد العقود.<sup>420</sup>

وكانت المرأة تعمل وتساعد زوجها في تحمل أعباء الحياة، فعن أسماء بنت أبي بكر (رضي الله عنهما) قالت: تزوجني الزبير وما له في الأرض من مال ولا مملوك، ولا شيء غير فرسه، قالت: كنت أعلف فرسه، وأكفيه مؤونته، وأدق النوى<sup>421</sup>، وأخرز غربه<sup>422</sup>، وأعجن ولم أكن أحسن الخبز،

---

<sup>418</sup> مصطفى السباعي: المرأة بين الفقه والقانون، ص ص 253-255؛ البوطي: المرأة بين طغيان النظام الغربي، ص ص 63-69؛ عبدالغني محمد، الحقوق العامة للمرأة، ج 1/ص ص 238-239،؛ عبد المجيد الزنداني: المرأة وحقوقها السياسية في الإسلام، ص ص 35-41.

<sup>419</sup> يوسف القرضاوي: مركز المرأة في الإسلام، مؤسسة الرسالة - بيروت، 2000م، ص ص 149-163 .

<sup>420</sup> عبد الحلیم أبو شقة، تحرير المرأة في عصر الرسالة، ج 1/ص ص 126-129. م س

<sup>421</sup> النوى: عجم التمر.

<sup>422</sup> أخرز غربه: أخبط دلوه المصنوع من الجلد.

فكان يخبز لي جارات من الأنصار، وكن نسوة صدق، وكنت أنقل النوى من أرض الزبير التي أقطعه رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وهي مني على ثلثي فرسخ<sup>423</sup>.<sup>424</sup>

وفي حديث ذكر سابقاً، جاءت أسماء بنت يزيد بن السكن تخبر الرسول (صلى الله عليه وسلم) بما يساور النساء وطلبهن الثواب مثل الرجال، فالتفت الرسول (صلى الله عليه وسلم) بوجهه إلى أصحابه وقال: "هل سمعتم مقالة امرأة أحسن سؤالاً عن دينها من هذه؟" فقالوا: لا والله يا رسول الله.

فقال لها رسول الله (صلى الله عليه وسلم): إنصرفي يا أسماء وأعلمي من وراءك من النساء أن حسن تبعل إحداكن لزوجها وطلبها مرضاته واتباعها لموافقته يعدل كل ما ذكرت للرجال".<sup>425</sup>

وهناك من يتشدد في عمل المرأة خارج البيت، ويقول أن له مضارا على المرأة نفسها وعلى الأسرة وعلى المجتمع، وأن لا يكون إلا للضرورة القصوى، ويقول سيد قطب في تفسير (وقرن في بيوتكن) ليس معنى هذا ملازمة البيت، وإنما هي إحياء لطيفة إلى أن يكون البيت هو الأصل في حياتهن، وهو المقر وما عداه يكون طارئاً استثنائياً. ولكن ينبغي إنكار دعوى المتشددين بأن عمل المرأة المهني محظور ولا يكون إلا عند الضرورة (الضرورات تبيح المحظورات) (والضرورة تقدر بقدرها)، فهكذا يصبح عمل المرأة المهني في مستوى أكل الميتة مخافة الهلاك والعياذ بالله ولا ندري من أين جاء هذا الحظر؟ إن درجة ارتباط المرأة بالبيت مسألة اجتماعية تتعدد صورها حسب ظروف المجتمع وليست حكماً دينياً ثابتاً فيه من الله أمر قاطع، وأن عمل المرأة في المجتمع المعاصر في حدود المعالم الشرعية يعد تطوراً خاصاً وتمتد آثاره إلى كثير من نواحي الحياة الاجتماعية والاقتصادية وخاصة في كيان الأسرة.<sup>426</sup>

<sup>423</sup> ثلثي فرسخ: الفرسخ يقدر بثلاثة أميال .

<sup>424</sup> البخاري، كتاب النكاح، رقم 4823، مسلم، كتاب السلام، رقم 4050، أحمد في المسند رقم 25700 .

<sup>425</sup> احمد: في المسند، 454/6 . ابن عبد البر: الإستيعاب في معرفة الأصحاب، مطبعة السعادة - القاهرة،

1328هـ، 237/4؛ الذهبي: سير أعلام النبلاء، مؤسسة الرسالة - بيروت، 532/3 .

<sup>426</sup> حول طبيعة عمل المرأة أنظر: سيد قطب: في ظلال القرآن، 2859/5؛ محمود الجوهري: الأخوات

المسلمات، ص 87-88 . محمد الغزالي: الإسلام والطاقت المعطلة، دار نهضة مصر - القاهرة 1998م، ص

ص 136-151، وتراثنا الفكري في ميزان الشرع والعقل، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، الولايات المتحدة،

1991م، ص 67، وقضايا المرأة بين التقاليد الراكدة والوافدة، ص ص 37-49؛ عبد المعتال الجبري: المرأة في

التصور الإسلامي، ص ص 61-66.

وهناك معالم شرعية لعمل المرأة وبيبرز فيها دور المرأة والمجتمع وهذه المعالم:

- 1) توفير التعليم المناسب للمرأة.
- 2) أن تستثمر المرأة وقتها كاملاً وأن تكون عنصراً منتجاً للمجتمع ولا ترضى لنفسها البطالة في أي مرحلة من مراحل حياتها.
- 3) إستئذان الزوج في شأن عمل الزوجة، والأب إذا كانت ابنة.
- 4) أن تحرص المرأة المسلمة على الإنجاب وأن لا يصرفها طلب العلم عن ذلك.
- 5) أن لا يعطل العمل مسؤولية رعايتها بيتها وأطفالها.
- 6) يجوز للمرأة العمل للمقاصد التالية:
  - أ. معاونة الزوج أو الأب أو الأخ الفقير.
  - ب. تحقيق مصلحة للمجتمع.
  - ت. البذل في وجوه الخير.
- 7) ينبغي للرجل معاونة زوجته في شئون البيت إذا كانت امرأة عاملة خارج البيت.
- 8) أن تحرص المرأة على الأعمال المناسبة لأنوثتها والإبتعاد عن الأعمال الشاقة.<sup>427</sup>

وعلى المرأة أن تتطلق للعمل لإثبات دورها، وتكون في مجتمعها بناءة وفاعلة ونشطة ومنتجة، تثبت لأولئك الذين يطعنون في الدين ويتهمونه بالرجعية والتخلف وظلم المرأة، أنها قادرة على بناء مجتمعها، جنباً إلى جنب مع الرجل، مع الالتزام بالضوابط الشرعية بعيداً عن مواطن الرجال والإختلاط والخلوة.

والمرأة عضو مهم في المجتمع وعليها أن تدرك أنها تستطيع أن تزاوّل مسؤوليتها حتى وهي في بيتها، بل يجب عليها أن تقوم بدورها بكل ما أوتيت من قوة وثقافة وقدرة ووعي، وحتى يكون لها دورها الإيجابي الفعال في المجتمع، وليس الدور السلبي المخالف للدين والعرف، والمرأة نفسها هي التي ترفع من شأن نفسها، وهي التي تحط من قدر نفسها نتيجة سلوكها ووعيها ومدى تحملها لتلك المسؤولية.<sup>428</sup>

---

<sup>427</sup> حول المعالم الشرعية لعمل المرأة انظر: عبد الحليم أبو شقة: تحرير المرأة ج2/ ص ص350-373؛ وهبة سليمان غاوجي: المرأة المسلمة، ص ص225-227؛ عمر الأشقر: المرأة بين دعاة الإسلام وأدعياء التقدم، ص ص49-51؛ القرضاوي: مركز المرأة في الإسلام، ص ص112-114.

<sup>428</sup> نفس المرجع، ص ص142-146.

أما مشاركة المرأة في العمل الإعلامي فهو كأي عمل إذا كان تحت الضوابط الشرعية، فلا ضير على المرأة من المشاركة فيه، فالعمل الإعلامي في الإسلام بدأ منذ عهد الرسول (صلى الله عليه وسلم) بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والرسول (صلى الله عليه وسلم) استعمل الوسائل الإعلامية المتاحة في ذلك الوقت للوصول للهدف المنشود، وهو نشر الدعوة الإسلامية، ومن هذه الوسائل الشعر والخطابة والأذان والرسائل إلى الملوك والقبائل وإرسال الصحابة في نشر الدعوة الإسلامية.

وقد مارست المرأة المسلمة قديماً دورها في الإعلام، فشاركت في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وتعليم الناس والإستدراك على بعض الصحابة، وخاصة أمهات المؤمنين، ونقل الأخبار والهجرة والدعوة إلى الله بشتى الوسائل.<sup>429</sup>

وأظهرت المرأة دورها في الإعلام، منذ بداية الإسلام، كمحدثة وفقهية وتربوية وخطيبة، ولكن على مر العصور أغفل دور المرأة الإعلامي نتيجة عهود حبست فيها المرأة، ومنعت من الخروج من البيت، علماً بأن المرأة المسلمة كانت متفوقة على غيرها في التعليم. ولكن أين هي هذه المرأة اليوم في وسائل الإعلام؟ وهذا لا يعني أنه لا يوجد هناك إعلاميات مميزات في الوقت الراهن ولكن على نطاق ضيق، إذ نجد إعلامنا الإسلامي خالياً من المرأة القدوة المتعلمة الفاعلة، وذلك نتيجة للتعسف الذي يمارس عليها بإسم الدين.

أما إذا تحدثنا عن عصرنا الحاضر فهناك من النساء العاملات اللاتي كان لهن دور كبير في إيجاد حركة ونشاط نسوي يهتم بقضايا المرأة، ولهن اهتمامات في الجانب الإعلامي لنشر الدعوة الإسلامية وتعليم الناس والإهتمام بدور المرأة، ومن هؤلاء زينب الغزالي وعائشة عبد الرحمن ووفاء مشهور، حيث حورب نشاطهن من قبل الحكومة المصرية زمن جمال عبد الناصر، وذلك من خلال إيجاد اتحادات نسائية مدعومة على المستوى الحكومي الرسمي، والتي تدعو إلى تحرير المرأة والخروج من تعاليم الإسلام.<sup>430</sup>

<sup>429</sup> عبد الحلیم أبو شقة: تحرير المرأة، ج2/49.

<sup>430</sup> محمود الجوهري: الأخوات المسلمات، ص ص226-236.

فزينب الغزالي، يرحمها الله، كان لها دور إعلامي بارز وأصدرت مجلة السيدات المسلمات سنة 1950 وصادرتها عبد الناصر، وظلت حتى وفاتها في 3-8-2005 في القاهرة، تقوم بالوعظ والإرشاد ونشر المقالات في الصحف والمجلات.

ولكننا نرى أن دور المرأة المسلمة في وقتنا الحاضر، على صعيد الممارسة، محدود بكتابة الإعلانات والوعظ والإرشاد. وبينما تواصل المرأة التقدمية - إذا جاز التعبير - دورها بدعم من الأنظمة المختلفة، والكثير من المؤسسات الفصلية أو اللادينية (العلمانية).

تواجه المرأة المسلمة تحديات إجتماعية في انخراطها في العمل الإعلامي بسبب العادات والتقاليد، فهي ما زالت مهمشة. والعمل الإعلامي للمرأة المسلمة عادة ما يصطدم بالعديد من المعوقات الإجتماعية وأولها أن المجتمعات العربية ما زالت مجتمعات ذكورية تمنع المرأة من ممارسة بعض الأعمال وتعتبرها مخلة بالأخلاق كالعمل الإعلامي في محطات التلفزة مثلاً.

ثانياً والسبب في تدني نسبة مشاركة المرأة المسلمة في العمل الإعلامي يعود إلى أن المؤسسات الإعلامية الفصلية تقوم على توظيف النساء غير المتدينات، معتبرة أن صورة المرأة المحجبة غير أنيقة وغير متحضرة.

وإذا نظرنا إلى عدد المجلات النسائية الإسلامية فإنها لا تكاد تذكر، والمجلات الأجنبية أصبحت تترجم إلى العربية، وأصبحت أكثر انتشاراً في العالم الإسلامي من المجلات المحلية، لذلك يجب تشجيع المرأة المسلمة القادرة على الكتابة والخوض في عالم الإعلام لتقف أمام تحديات العولمة والغرب.

أما موقف الشريعة من عمل المرأة في الإعلام، فإن الشرع أجاز للمرأة الخروج للعمل إذا كان لا يتعارض مع الشريعة الإسلامية ومع تعاليم الإسلام، فالعمل الإعلامي كأى عمل آخر إذا لم يتعارض مع أصل شرعي أو واجب في الدين، فلها أن تعمل في الصحافة والإذاعة والتلفزيون.

ويقول الدكتور عبد الكريم زيدان: إذا جاز عمل المرأة خارج بيتها للضرورة فإن ما جاز للضرورة يقدر بقدرها. وبين أن عمل المرأة خارج بيتها يجب أن لا يزاحم الرجال ولا يزاحم واجباتها البيتية ولا يزاحم مباح المرأة واجبها.<sup>431</sup>

فعلى المرأة أن تختار المكان المناسب لها من حيث حمايتها من الإختلاط والخلوة، وأن يكون عملها في إنتاج البرامج وإصدار المجلات والصحف والإعلانات التي تسعى لصالح المسلمين وتهب لنفسها الحماية والحصانة في المجتمع بالالتزام بالدين، وبقدر ما يكون الإخلاص في العمل بقدر ما يتم الوصول إلى الهدف المطلوب.<sup>432</sup>

---

<sup>431</sup> عبد الكريم زيدان: المفصل في أحكام المرأة ، مطبعة سلمان الأعظمي-بغداد، ط2، 1972م، ج5/ ص 265-275 .

<sup>432</sup> لهور المرأة في الإعلام أنظر المقالات التالية، [www.islamonline.net/arabicnews/2002-02-03](http://www.islamonline.net/arabicnews/2002-02-03) . [www.fikr.com/cgi-bin-showarticle.egi?id=86](http://www.fikr.com/cgi-bin-showarticle.egi?id=86) . [www.almanar.net/issues/o8/4.htm](http://www.almanar.net/issues/o8/4.htm) .

## خامساً: دور المرأة في الصحوة الإسلامية

إن دور المرأة المسلمة لا يقتصر على مجرد رعايتها لزوجها وأبنائها وبيتها بل إن عليها بالإضافة إلى ذلك دوراً هاماً في معاونته الزوج والأهل والأخوات على طاعة الله سبحانه وتعالى وتقوية الصلة بالله عز وجل، وعليها مساعدة زوجها في تحمل المسؤولية وتجعل كل اهتماماته متجهة نحو خدمة هذا الدين والتضحية في سبيله وتحمل المشاق معه.<sup>433</sup>

وعلى المرأة المسلمة أن تعد نفسها من أجل القيام بالدعوة إلى الله عز وجل على خير وجه ابتداء من الزوج والأولاد، وانتهاء بالمجتمع الذي تعيش فيه.

إن حق الدعوة في الإسلام مبني على الآية الكريمة: "والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر". التوبة: 71

على هذا فالدعوة في الإسلام واجب على كل مسلم ومسلمة بقدر العلم والإستطاعة، وعلى المجتمع أن يوفر وسائل الإعلام اللازمة لنشر هذه الدعوة، وهو فرض كفاية، فكل مسلم قادر على القيام بالدعوة إلى الله أصبحت الدعوة إلى الله واجباً في حقه، وهذا يتضح من قوله تعالى: "قلولاً نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم لعلهم يحذرون" التوبة: 122.

والمرأة مطالبة بنشر تعاليم الإسلام والدعوة إلى الله ولها الأجر لقوله تعالى:

"فاستجاب لهم ربهم أني لا أضيع عمل عامل منكم من ذكر أو أنثى بعضهم من بعض..."

آل عمران: 195

والإسلام حافل بالدور المميز للمرأة الداعية فيه من مثل أم شريك (رضي الله عنها) فقد كانت تدخل البيوت وتعرض على النساء الدعوة إلى الله تعالى، وذلك في مكة، ولطالما عذبت بسبب ذلك، عذبتها قريش ومنعت عنها الماء.

<sup>433</sup> الداعية زينب الغزالي ، ص96.

وقد لقيت أسماء بنت أبي بكر العنت من أبي جهل وهي تنقل الطعام والأخبار إلى الرسول (صلى الله عليه وسلم) ومعه أبو بكر الصديق في الغار.

وهؤلاء النساء اللاتي اعتنقن الإسلام، وتعرضن إلى أشد العذاب من كفار قريش فضربن واحتسبن ذلك عند الله فقدمن أكبر خدمة للدعوة.

فهذه سمية (رضي الله عنها) لم يقبل الكفار إسلامها، فد تعرضت لفنون العذاب فضربت حتى ماتت. وهذه زبيدة عذبها أبو جهل حتى أفقدها بصرها، وهناك أمثلة كثيرة عن صبر المرأة في سبيل الدعوة إلى الله تعالى واعتناق الإسلام.<sup>434</sup>

والمقصود بالدعوة إلى الله تعالى الدعوة إلى دينه وهو الإسلام، قال تعالى: "إن الدين عند الله الإسلام" آل عمران: 19. ويقول الدكتور عبد الكريم زيدان: "إن الإسلام هو موضوع الدعوة وحقيقتها".<sup>435</sup>

والعودة إلى الإسلام تكون بالتعاون والتضامن على البر والتقوى، من الرجل والمرأة على حد سواء، قال تعالى:

"ولينصرن الله من ينصره إن الله لقوي عزيز، الذين إن مكناهم في الأرض أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر، والله عاقبة الأمور" الحج: 40-41.

والدعوة إلى الله تكون بالعلم والتواضع وحسن الخلق والحرص على الفرائض والسنن وقول الحق وحب الخير والبعد عن مظاهر الترف، حتى يكون الداعية إلى الله قدوة حسنة، فالقدوة الحسنة هي من أقوى وسائل الدعوة.

<sup>434</sup> العسقلاني: الإصابة في معرفة الصحابة، ج4/ ص ص 311-312؛ 334-335؛ 461-466.

<sup>435</sup> عبد الكريم زيدان: أصول الدعوة، ص 5.

## الفصل السادس

### "الخصائص البشرية للمرأة"

1. تكوين المرأة النفسي والجسدي
2. الفرق بين الرجل والمرأة بين المساواة والمماثلة
3. حاجات المرأة العضوية والغرائزية
4. تنظيم العلاقة بين الرجل والمرأة (مفهوم الفتنة)

## الفصل السادس

### الخصائص البشرية للمرأة

إن ثمة فوارق بين الرجل والمرأة، سواء كانت جسدية أو معنوية، وهذا ثابت شرعا وحسا وعقلا، لأن الله - سبحانه وتعالى - خلق شطرين للنوع البشري ذكرا وأنثى، قال تعالى:

**"وأنه خلق الزوجين الذكر والأنثى " النجم:45"**

وكان هذا لعمارة الأرض فكل له خصائصه البشرية، ولكن الله - عز وجل - جعل العبودية له مشتركة بين الذكر والأنثى، فلا فرق بينهما في عموم الدين في التوحيد والإعتقاد، والثواب والعقاب، والحقوق والواجبات.

قال تعالى: **"من عمل صالحا من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فلنحيينه حياة طيبة" النحل:97**

ولكن الله سبحانه وتعالى قدّر أن يكون الذكر ليس كالأنثى في صفة الخلقة والهيئة والتكوين، فجسم المرأة مهياً للحمل والمخاض والولادة والرضاعة، وجعل الله الرجل مؤتمنا على القيام بشؤونها وحفظها ورعايتها والإنفاق عليها.

وإن التكوين الجسمي في المرأة مختلف عن الرجل، فخصائص الأنوثة سببها وجود هرمونات أنثوية غير موجودة عند الرجل، وهذه تؤدي بدورها إلي بروز مظاهر أنثوية. أما الرجل فعنده هرمونات تساعد على بروز مظاهر ذكورية، فيكون هناك تباين بين جسم المرأة وجسم الرجل.

أما العقل البشري فإن الله - سبحانه وتعالى - أودع في كل من المرأة والرجل عقلا، ومع أن هناك مبدعات في الرياضيات والعلوم والطب والهندسة والإدارة، إلا أن هنالك دراسات علمية تؤكد على وجود بعض الاختلافات بين الذكور والإناث فيما يتعلق بوظائف الدماغ، فالذكور أكثر قدرة في الرياضيات، والإناث أكثر قدرة في اللغة، ويسبقن الذكور في النطق في الصغر.

أما التفاضل بين الرجل والمرأة أصلاً فبالعمل، فالأهلية واحدة والحساب والعقاب سواء، ولكن من تكريم الإسلام للمرأة أن جعل الرجل مسؤولاً عنها لبناء أسرة تقوم على الحب والمساواة، فالأسرة مؤسسة يجب أن تقوم على الأسس التالية:

1. العدالة بين الرجل والمرأة، وعدم ظلم المرأة.
2. المساواة في الحقوق والواجبات.
3. الشورى.

وفي هذا الفصل سأبين الفوارق بين الرجل والمرأة، وأول قضية هي تكوين المرأة النفسي والبدني، ومن ثم الفرق بين الرجل والمرأة في المساواة والمماثلة، وحاجات المرأة العضوية والغرائزية "مفهوم الفتنة".

## المبحث الأول: تكوين المرأة النفسي والجسدي

أثبت العلم الحديث أن تركيب المرأة العضوي (الفسولوجي) يختلف عن تركيب الرجل، لأن كيان المرأة قد صمم لتكون أما، وأن كيان الرجل صمم ليخرج إلى معترك الحياة. وإذا نظرنا إلى الشكل الخارجي للمرأة نرى الفارق الكبير في شكل المرأة حيث يختلف في كثير من الأمور عن الرجل.<sup>436</sup>

وجسم المرأة خلق مستعداً للحمل والولادة، فجعل الله فيها الرحم وما يلحق به من المبايض لتتكون فيه البويضات، وهذه بدورها تستقبل الحيوان المنوي من الرجل حتى تتم عملية الحمل، وعضلات المرأة تختلف عن عضلات الرجل فعضلاتها رقيقة مكسووة بطبقة دهنية حتى تعطي الجسم استدارة وامتلاء، أما عضلات الرجل فمشدودة قوية وهو عريض المنكبين واسع الصدر صغير الحوض.<sup>437</sup>

ويقول الدكتور محمد علي البار أن الحكمة في الاختلاف البين في التركيب التشريحي والوظيفي (الفسولوجي) بين الرجل والمرأة هو أن هيكل الرجل قد بني ليخرج إلى ميدان العمل ويكافح وتبقى المرأة في المنزل تؤدي وظيفتها التي أناطها الله بها وهي الحمل والولادة وتربية الأطفال وتهيئة عش الزوجية حتى يتحقق السكن الذي خلقت المرأة لأجله.

قال تعالى: "ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجا لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة إن في ذلك لآيات لقوم يتفكرون" الروم: 20

و أثبتت كثير من الأبحاث أن الإختلاف بين الجنسين ليس عائداً إلى النشأة والتربية، وإنما يعود إلى اختلاف التركيب البيولوجي وإلى اختلاف تكوين المخ لدى الفتى عن الفتاة.<sup>438</sup>

ويعتري النساء بحكم الأنوثة جملة من الحالات في جسمها، والتي تؤثر عليها نفسياً، ففي الحيض تصاب أكثر النساء بالآلام وأوجاع في أسفل الظهر وأسفل البطن، كما تصاب كثير من النساء بحالة من الكآبة والضيق، وكما تصاب بعض النساء بالصداع النصفي واضطراب في الرؤية والقيء، كما تصاب الغدد الصماء بالتغير أثناء الحيض فتتخفف درجة حرارة الجسم ويبطئ النبض وينخفض ضغط الدم، وتصاب كثير من النساء بالدوخة والكسل والفتور، فتتخفف مقاومة اليدين العامة وتزداد

<sup>436</sup> محمد علي البار: عمل المرأة في الميزان، الدار السعودية للنشر والتوزيع، ط3، 1987م، ص55 .

<sup>437</sup> نفس المرجع، صص66-74 .

<sup>438</sup> . www.mawada20.tripod.com . www.saaaid.net/female/ouq.htm

العصبية وسرعة الاستثارة العقلية مسببة الإضطراب والإرتعاش. ومن الأمور الهامة إصابة المرأة بالتوتر العصبي، وقد لوحظ أن نسبة الإنتاج تنخفض لدى المرأة في فترة الحيض، كما لوحظ أن نسبة الإنتحار والجرائم في المجتمعات الغربية تزداد لدى النساء في تلك الفترة.

قال تعالى : "ويسألونك عن المحيض قل هو أذى فاعتزلوا النساء في المحيض" البقرة:222

أما إن تحدثنا عن الحمل، فإن المرأة تتعرض للحمل المتكرر عدة مرات في حياتها، وفي الأشهر الأولى تتعرض للإضطرابات الغذائية والنفسية (قضية الوح ) وفي الأشهر الأخيرة يزداد ثقل الحمل فيؤثر على بدنها ونفسيته مما يجعلها غير قادرة على العمل.<sup>439</sup>

وتمتاز المرأة بعاطفتها الجياشة، فمن الطبيعي أن يكون للمرأة تكوين عاطفي خاص بها يختلف عن الرجل، وجعل الله سبحانه وتعالى في قلبها رحمة حتى تكون ناجحة في تربية أطفالها والصبر عليهم، فلذلك نرى أن هذه العاطفة والرحمة تؤثر على قرارات المرأة فتجعلها بعيدة عن الحزم والقوة والشدة.

ومن الصعب على المرأة أن تتحمل صعاب الحياة والخوض في معترك العمل كالرجل وهي تواجه كل شهر تغيرات طبيعة الحيض التي يجعلها شبه مريضة،(فالمرأة في هذه الفترة تكون منهكة ومتعبة) وهل من الإنسانية أن تكلف الحامل مع ما تعانيه من المتاعب بما يقوم به الرجل من الأعمال، والأطباء يوصون بأن تحاط المرأة بجو من الحنان وأن يعتنى بها في تلك الفترة .والله سبحانه وتعالى أحل للمرأة بعض ما حرم على الرجل بما تقضية طبيعية الأنثى، كالتحلي بالذهب ولبس الحرير، وقد علم الله -عز وجل- حب النساء للتزين وهو الذي فطرهن على ذلك، قال تعالى :  
"أومن ينشأ في الحلية وهو في الخصام غير مبين" الزخرف: 18

فالفوارق الجذرية والجوهرية بين الرجل والمرأة من النواحي البدنية والحيوية والعاطفية والهرمونية وتأثير الحيض والحمل والولادة واضحة ويقرها العلم والدين، فعلىنا أن لا نتجاهل تلك الحقائق ونجعل تربية الفتى مثل تربية الفتاة، لأن دور الفتاة في الحياة ليس كدور الفتى، فإن واجب المرأة الذي

<sup>439</sup> د. حسام كنعان، وآخرون: أساسيات علم وظائف الأعضاء، دار المستقبل للنشر - عمان، 1993م، ص

خلقت من أجله وميزها الله به عن الذكر أن تزرع في القلوب الحب والفضيلة والرأفة والرحمة، والرجل خلق ليصارع صعوبات الحياة.<sup>440</sup>

---

<sup>440</sup> ابن قيم الجوزية: الطرق الحكمية، تقديم وتحقيق محمد جمبل غازي، دار المدني- جدة، ص ص 161-171 ؛

البوطي: المرأة بين طغيان النظام الغربي، ص ص 147-152.

## المبحث الثاني: الفرق بين الرجل والمرأة بين المساواة والمماثلة.<sup>441</sup>

كي نتعرف على الفروقات بين الرجل والمرأة يجب أن تُجرى اختبارات وفحوصات علمية تسفر عن نتائج واضحة. إن بعض الإختبارات التي أجريت على الجنسين وجدت أن الإناث متفوقات في بعض القدرات والذكور يتفوقون في قدرات أخرى. وأن الكثير من البحوث التي استخدم فيها مقاييس التقدير للشخصية، والتي طبقت على مجموعة من الذكور والإناث، تبين أن هناك فروقاً بين الجنسين في النواحي الانفعالية، وكان من النتائج أن الرجال أكثر ثباتاً من النساء، وأنهم أقل تعرضاً للعصاب (مرض نفسي)، وقد تبين أيضاً أن الإناث لديهن ميل اجتماعي وجمالي وديني، في حين اتضح اهتمام الذكور بالميل الاقتصادي والنظري والسياسي، وهذا يرجع الى الظروف البيئية واختلاف العادات والتقاليد عند الجنسين.

وهناك عدة دراسات أثبتت فوارق بين الرجال والنساء وجد أنها مرتبطة الى حد كبير بعوامل الخبرة المكتسبة من التربية والتعليم والمجتمع الذي يعيشون فيه، في المنزل أو المدرسة أو العمل، ووجد أن هناك فرقاً شاسعاً بين المرأة المتعلمة والمرأة غير المتعلمة، فدرجة التعليم تقلل من الفوارق بين الرجل والمرأة، ويمكن أن تكون المرأة متفوقة على الرجل في بعض الأحيان وهذا يفيد أن الظروف البيئية والعوامل الاجتماعية تؤثر تأثيراً يغلب على تأثير العوامل الجسدية.

والفارق الجسدي والذهني موجود قطعاً بين الذكور والإناث، ولهذه الاختلافات أطلقت كلمتي الذكورة والأنوثة، ولو لم يكن هناك فوارق لما أصبح الأمر للتفرقة في الألفاظ. ولا ينحصر الإختلاف بين الرجل والمرأة في الصورة الظاهرية والأشكال الخارجية لكل منهما، بل يشمل جميع أبعادهما الوجودية، مع أن الفوارق الجسدية هي من أبرز ما يميز بينهما .

يقول العالم "ترمن" أن كل خلية في بدن الإنسان تحمل علامة الجنس بعينه. ولاشك أن هناك علاقة بين الشكل والصورة الظاهرة وبين التركيب الفسيولوجي والروحي، فإن هيئة البدن والحجم والأبعاد من الطول ونحوه ومقدار الجمجمة وأيضاً الدماغ، تؤثر على حالات الإنسان النفسية والروحية، ومن

<sup>441</sup> للفوارق بين الرجل والمرأة أنظر: أبو شقة: تحرير المرأة، ج 1/صص 273-284؛ ج. ب جيلفود: ميادين علم النفس، ترجمة وإشراف يوسف مراد، مؤسسة فرانكلين للطباعة والنشر - القاهرة، 1977م؛

الفوارق العضوية والفسولوجية بين الجنسين، أن تكامل الغدد التناسلية يكون لدى الإناث أسرع منه لدى الذكور، لذلك تتقدم الأنثى على الذكر في سن البلوغ.<sup>442</sup>

والقدرة البدنية لدى الذكر أقوى من القدرة البدنية لدى الأنثى، حتى في مرحلة الطفولة، لما للذكورة من القدرة على تحمل الشدائد والصعاب، والقدرة التي يتمتع بها الذكر تمكنه من دخول حلبة الصراع في الحياة.<sup>443</sup>

ويختلف وضع الغدد التناسلية لدى الرجل عن وضعها لدى المرأة، وهذه الغدد بدورها تقوم بالحفاظ على النسل وبقائه ولها تأثير في تجديد النشاطات الفسيولوجية والنفسية والمعنوية في الإنسان، وهذه الغدد تفرز هرمونا تصبه في الدم لتظهر أثاره في أنسجة بدن الرجل والمرأة، ومن ثم تبيين خصائص الرجولة أو الأنوثة، كما يدب النشاط والقوة في جميع أجزاء البدن، لذلك فالتركيبية الجنسية لدى المرأة تختلف كثيراً عن التركيبية الجنسية لدى الرجل.<sup>444</sup>

وهناك اختلاف في الخلقة وفي القوة والقدرات الجسدية والعاطفية والإرادية وحتى في العمل والأداء، فلو حصلت المساواة في جميع الأمور، لكان هذا مخالفاً للفطرة الإنسانية، والذي نعتبره مساواة بين الرجل والمرأة، يجب أن يطلق عليه اسم العدل وليس المساواة.

أما الأمور التي ساوى الإسلام بين الرجل والمرأة فيها فهي:

1. المرأة تتساوى مع الرجل في أصل التكليف بالأحكام الشرعية، مع بعض الاختلاف في بعض الأحكام التفصيلية، مثل قضية الشهادة شهادة الدين لأنها تتعلق بحقوق العباد (البقرة: 282)
2. والمرأة تتساوى مع الرجل في الثواب والعقاب.
3. والمرأة تتساوى مع الرجل في الأخذ لحقها وسماع القاضي لها.
4. والمرأة كالرجل في تملكها للمال وتصرفها فيه .
5. والمرأة كالرجل في حرية اختيار الزوج، فلا تكره على ما لا تريد .

<sup>442</sup> www.al-rasool.net/13/3a/pages/2.htm .

<sup>443</sup> www.islamonline.net/arabic/adam/2004/04/article

www.balagh.com/woman/hqoq/6v10kpja.htm .

<sup>444</sup> www.amaneena.com/m/alsalah/zakarantha.htm .

## القوامة

أما قضية القوامة<sup>445</sup> فالإسلام لم يساو بين الرجل والمرأة في قضية القوامة، حتى يكون هناك توازن في الحياة، فالمرأة مسؤولة عن الحمل والولادة وتربية الأولاد، وهذا الوضع الطبيعي لها، والرجل هو المسؤول عن العمل خارج البيت والإنفاق على المرأة وأولادها، لأن النواحي الفطرية كما بينا جعلت الرجل مزوداً بخصائص نفسية تؤهله بشكل أمثل لتحمل مسؤوليات شؤون الأسرة والقيام على رعايتها وفي المقابل نجد أن خصائص المرأة بشكل عام تحب أن تجد لدى الرجل ملجأً وسنداً وقوة واستقراراً فترى في الإنضمام تحته أمناً وأنساً وطمأنينة وراحة بال.

هذا مع وجود وضع معكوس حيث إن بعض النساء تعمل وتصرف على زوجها العاطل عن العمل، وهذه حالات تعتبر شاذة لا تستحق تعديل أصل القاعدة الفطرية.

إن شركة القوامة سواءً كانت زمنية أو على سبيل التناوب، ستؤدي حتماً إلى الفوضى والتنازع ورغبة كل منهما بأن يعلو على صاحبه، وأما إسناد القوامة إلى المرأة فهو ينافي الفطرة البشرية، ويؤدي إلى اختلال الحياة الأسرية والاجتماعية، لأن من خصائص القوامة رجحان العقل على العاطفة، وهذا نجده متوفراً عند الرجل. أما المرأة فنجد أن العاطفة عندها ترجح على العقل ولن تتجح القوامة إذا كانت العاطفة فيها تغلب على العقل.

وقد أسند الإسلام قضية القوامة في الأسرة إلى الرجل لأنه هو المسؤول عن النفقة، لذلك نجده متحفظاً وحريصاً يبتعد عن الشهوات والإنفعالات الحادة، يعمل بجد ونشاط حتى يحصل على الرزق، بخلاف المرأة لأنها بحكم عدم مسؤوليتها عن النفقة يقل لديها التحفظ والاحتراز وتكون في أغلب أحوالها ذات استجابة سريعة لشهواتها وانفعالاتها التي تتطلب منها نفقات مالية باهظة، قال تعالى: **(الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما أنفقوا من أموالهم فالصالحات قانتات حافظات للغيب بما حفظ الله) النساء: 34**

---

<sup>445</sup> القوامة : ورد لفظ القوامة في القرآن الكريم في ثلاثة مواضع، قال تعالى: "الرجال قوامون على النساء" (النساء: 34) وقوله تعالى: "يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله..." (النساء: 135)، وقوله تعالى: "يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين لله شهداء بالقسط" (المائدة: 8). فالقوامة في الآية الأولى تعني قوامة الرجل على المرأة، وفي الآية الثانية والثالثة تعني صفات المؤمنين رجالاً ونساءً، وهي الإلتزام بشرع الله، والقوامة صفة من صفات الله عز وجل التي أجاز لعباده الدعاء بها، وهي القيوم . أنظر كتب التفسير: القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، ج 5/169 ؛ ابن كثير، ج 1/456 ؛ الشوكاني: فتح القدير، ج 10/531 .

ويقول ابن عطية: "إن الله تعالى قد جعل لكل أحد مكاسب تختص به فهي تصيبه، فجعل الجهاد والإنفاق والسعي للمعيشة والإمارة والحسبة للرجل، وجعل الحمل ومشقته وحسن التبعل وحفظ غيبة الزوج والتربية وخدمة البيت للمرأة".<sup>446</sup>

والقوامة صفة عامة، وهي مسؤولية تكليفية من الله - عز وجل - للرجل للقيام على شئون الأسرة وإذا كانت في دائرة الأمة فهي مسؤولية الرجل والمرأة في التوحيد والخلافة على الأرض وإقامة العدل بين الطرفين.

وأجمع المفسرون على أن علة القوامة للرجل وهي التفضيل، بأن الله عز وجل فضل الرجل على المرأة . وهذا يتعارض مع ظاهر الآيات، فالتفضيل فيها يسري على الطرفين قال تعالى: "بما فضل الله بعضهم على بعض" والمقصود بها الرجل والمرأة .

ودرجة القوامة منحت للرجل لأن الله سبحانه وتعالى جعله هو المكلف بحق المرأة، بجلب الخير لها ودفع الشر عنها. وليست هذه الدرجة درجة الهيمنة والسلطان والتسلط والقهر، ولكنها الدرجة التي يراد بها مسؤولية الرجل، فالمرأة ترجع في شأنها وشأن أبنائها وكل الأمور التي تتعلق بالحياة الزوجية إلى زوجها .

يقول البوطي: "القوامة على الأسرة في نظام الإسلام هي قوامة رعاية وإدارة، وليست قوامة هيمنة وتسلط، ثم إنها ليست عنواناً على أفضلية ذاتية عند الله عز وجل يتميز بها الأمير أو المدير، وإنما ينبغي أن تكون عنواناً على كفاءة يتمتع بها القائم بأعباء هذه المسؤولية".<sup>447</sup>

والإستخلاف يقوم على توحيد الله - عز وجل - ، فالحياة العامة تحكمها الرابطة الإيمانية بين الرجال والنساء، فالمساواة هي الأصل في إطار العبادة والأخوة والمحبة التي عبر عنها حديث النساء شقائق الرجال.

وتتمثل هذه المساواة في القيم الإنسانية والحقوق الإجتماعية والمسؤولية التامة لكل منهما والجزاء والعقاب، وهي المساواة التي تتفق في جوابها المختلفة على وحدة الأصل والحساب يوم القيامة.

<sup>446</sup> ابن عطية الأندلسي: المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، مكتبة ابن تيمية - القاهرة 1992م، ج4/99 .

<sup>447</sup> البوطي: المرأة بين طغيان النظام ، ص100 .

وإذا كانت الشريعة قد خصت المرأة ببعض الأحكام التي تختلف عن أحكام الرجل، كإعفائها من الأعباء الاقتصادية للإنفاق على الأسرة أو اختلاف نصيبها في الميراث، فهذا لا يعني الإبتعاد عن القاعدة الأساسية وهي المساواة. إن الخطاب الرياني موجه إلى الرجال والنساء سواء، والرسول (صلى الله عليه وسلم) مبعوث للرجال والنساء، فالمساواة بين الرجل والمرأة هي المساواة التي تحقق عبادة الله - عز وجل -، وتخدم الإستخلاف في الأرض وعمارتها، كما أن لها جوانبها النسبية التي تقف مع اختلاف الرجل والمرأة في بعض الخصائص التي تخدم معنى التكامل بين الرجل والمرأة .

إن الجنس البشري يتفرع إلى زوجين، وهما الذكر والأنثى، لذلك ساوى التشريع الإسلامي بينهما، وراعى الإختلاف بينهما لقوله تعالى: "ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف وللرجال عليهن درجة"

### البقرة:228

وقال ابن جرير الطبري أن هناك ثلاثة تفسيرات لقضية المماثلة بين الزوجين:

1. أي لهن حسن الصحبة والعشرة بالمعروف، وهي عليها الطاعة فيما أوجب الله.
  - 2.
  3. على الزوج التزين لزوجته كما تتزين له
- وأن لكل واحد منهما حقاً على الآخر فعليه أداء هذا الحق، فليؤد كل واحد منهما إلى الآخر ما يجب عليه، فالرسول (صلى الله عليه وسلم) أوصى الرجال في خطبته، في حجة الوداع، أن يتقوا الله في النساء .<sup>448</sup>

وقال رسول الله (صلى الله عليه وسلم): "فاتقوا الله في النساء فإنكم أخذتموهن بأمانة الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله ولكم عليهن ألا يوطئن فرشكم أحداً تكرهونه فإن فعلن ذلك فاضربوهن ضرباً غير مبرح، ولهن رزقهن وكسوتهن بالمعروف".<sup>449</sup>

والمماثلة والمساواة أيضاً في أن الرجل والمرأة انحدرا من إنسانية واحدة لقوله تعالى:

"يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها" النساء: 1

<sup>448</sup>الطبري، تفسير الطبري: جامع البيان عن تأويل آي القرآن، مطبعة الحلبي - القاهرة، ط3، 1968م، 453/2

<sup>449</sup>ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، 245/1.

ولقد كرم الله تعالى الإنسان وبين ذلك في أكثر من موضع في القرآن الكريم، قال تعالى: "فإذا سويته ونفخت فيه من روحي فقعوا له ساجدين فسجد الملائكة كلهم أجمعون" الحجر: 29-30

واكتساب الفضائل لم يجعله الله - عز وجل - حكراً على الرجال، ولكنه سبحانه وتعالى جعل المرأة مساوية للرجل دون فرق أو تمايز في ذلك، قال تعالى:

"إن المسلمين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات والقانتين والقانتات والصادقين والصادقات والصابرين والصابرات والخاشعين والخاشعات والمتصدقين والمتصدقات والصائمين والصائمات والحافظين فروجهم والحافظات والذاكرين الله كثيراً والذاكرات أعد الله لهم مغفرة وأجرًا عظيماً"  
الأحزاب: 35

ويتساوى كل من الرجل والمرأة في ثواب العمل الصالح، قال تعالى:

"ومن يعمل من الصالحات من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فأولئك يدخلون الجنة ولا يظلمون شيئاً"  
النساء: 124

"فاستجاب لهم ربهم أني لا أضيع عمل عامل منكم من ذكر أو أنثى بعضهم من بعض"  
آل عمران: 195

### المبحث الثالث: حاجات المرأة العضوية والغرائزية

فطرت المرأة على طبيعة معينة، ويتمثل ذلك في الحاجات العضوية والغرائزية، كالرجل تماماً، مع بعض الفروق التي ذكرناها سابقاً. فالإنسان بطبيعته يتميز عن باقي المخلوقات بتلك الغرائز وهي التي تساعد على استمرار الحياة على الأرض.

فالحاجات العضوية التي تتطلب الإشباع الحتمي، وإذا لم تشبع يموت الإنسان، كالحاجة إلى الطعام والشراب وقضاء الحاجة والنوم، مما يحتاجه أي إنسان بصفته كائناً حياً. والدافع لإشباع هذه الحاجات أصلي في الإنسان داخلي لأنه مفطور على ذلك، فإذا ما احتاج الجسم إلى الطعام شعر بالجوع فدفعه هذا الشعور إلى تناول ما يسد جوعه، وإذا ما احتاج إلى الماء شعر بالعطش فهذا الشعور لا ينفك عنه إنسان، قال تعالى:

"الذي أطعمهم من جوع وآمنهم من خوف" قريش: 4.

"وكلوا واشربوا من رزق الله ولا تعثوا في الأرض مفسدين" البقرة: 60.

"يا أيها الناس كلوا مما في الأرض حلالاً طيباً" البقرة: 168.

والله سبحانه وتعالى جعل الليل لراحة الإنسان لأنه يعلم أن حاجته إلى النوم كبيرة فلو استمر الإنسان يقظاً لما استطاع على الاستمرار في الحياة، قال تعالى:

"ومن آياته منامكم بالليل والنهار وابتغواكم من فضله" الروم: 23.

وقد أباح الله سبحانه وتعالى للإنسان حتى يستمر في الحياة أن يأكل مما حرمه الله عليه من الأطعمة والأشربة من أجل إشباع الحاجات العضوية لديه، حين يشرف على الهلاك، قال تعالى:

"وقد فصل لكم ما حرم عليكم إلا ما اضطررتم إليه" الأنعام: 119

وقال تعالى:

"إنما حرم عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل به لغير الله فمن اضطر غير باغ ولا عاد فلا إثم عليه إن الله غفور رحيم" البقرة: 173.

وصنف العلماء الحاجات العضوية إلى إرادية وغير إرادية فالحاجة إلى الطعام والشراب فيها حاجات إرادية يستطيع الإنسان أن يتحكم فيها لذلك يسهل عليه الصوم أما الحاجات اللاإرادية فالإنسان لا يستطيع التحكم بها أو الاستمرار بالحياة بدونها كالتنفس ، فأشباعها لا إرادي ولو انقطع الهواء عن الإنسان لمات في فترة قصيرة، أما لو انقطع الطعام والشراب عنه فيحتاج إلى مدة أطول.<sup>450</sup>

أما الحاجات الغرائزية فهي الحاجات التي تدفع الإنسان لتحقيق الإشباع لديه، والمرأة كالرجل في ذلك، وهي ثلاثة أمور :

أولاً: غريزة البقاء، فالإنسان بطبعه فطر على حب البقاء والإستمرار في الحياة. فإذا ما شعر بشيء ما يهدد حياته، إنتابه الخوف والهرب، أو الإحجام والإنزواء، أو الشجاعة والإقدام حسب ما يراه مناسباً، وحسب قدراته، فيتولد عنده شعور يدفعه للعمل والحفاظ على نفسه، وقد يدخل في هذا الحرص على المال إذا ما ربط الإنسان ذلك ببقائه.<sup>451</sup>

وقد أورد الله -سبحانه وتعالى- الكثير من الآيات في القرآن الكريم التي تشير إلى بعض مظاهر هذه الغرائز، قال تعالى:

**"وتحبون المال حبا جما" الفجر:2**

وفي حب الحياة قال:

**"قل إن الموت الذي تفرون منه فإنه ملائكم" الجمعة:8**

**"أليس الله بكاف عبده ويخوفونك بالذين من دونه" الزمر:36**

ثانياً: غريزة حفظ النوع، وهذه الغريزة تتعلق بالشهوة الجنسية التي تساعد على بقاء النوع البشري على هذه الأرض، فهناك شهوة جنسية بين الرجل والمرأة حتى يتم التوالد والتكاثر. والمرأة كالرجل لديها شهوة جنسية، وقد يعترئها فتور جنسي في بعض الحالات، ويرجع ذلك لأسباب عضوية ونفسية.

<sup>450</sup> لموضوع الحاجات العضوية والغرائزية عند الإنسان أنظر : أحمد عطيات: الطريق، ط2، دار البيارق - بيروت،

1996م، ص 65 ؛ أحمد محمد إسماعيل: الفكر الإسلامي ، مكتبة الوعي - بيروت، 1985م، ص63.

<sup>451</sup> أحمد عطيات: الطريق ، ص ص67-96.

أما الأسباب العضوية فمثل عملية الختان التي تؤدي إلى إزالة البظر، وهو المسئول عن الإثارة الجنسية عند المرأة، وبعض الأمراض العضوية مثل قرحة المهبل أو الإلتهابات، وبعض التغيرات الهرمونية بعد الحمل.

أما الأسباب النفسية فهي القلق والإكتئاب والخوف وعدم التوافق والرضا في العلاقة الزوجية، فهذه الأمور لا تسمح للزوجة بالإنسجام مع زوجها، وغياب العاطفة أثناء اللقاء الجنسي بين الرجل والمرأة أيضاً، وهذا يسبب التوتر لدى النساء، فالمرأة لا تحب أن تكون مجرد أداة متعة للرجل فهي عبارة عن كتلة من المشاعر الجياشة لذلك تريد من اللقاء الجنسي أن يكون تعبيراً عن الحب، فهي تمتع زوجها وتستمتع به فإذا فقدت المرأة الحب فقدت المتعة.

والرجل الشرقي، لعدم وجود ثقافة جنسية صحيحة، يعتقد بأنه هو صاحب الحق بالحصول على المتعة ولا يهتم شعور زوجته، أو هل حصلت على متعتها أم لا، لذلك تتحول العلاقة الجنسية للزوجة العربية إلى نوع من العذاب يكون سبباً في عزوفها عن الجنس. والزوج يرفض الحوار في هذه القضية ويعتبرها اتهاماً له بالعجز، فتؤثر الزوجة الرضى والسكوت وتضع جل همها في بيتها وأولادها.

**قال تعالى: "زين للناس حب الشهوات من النساء... " آل عمران: 14**

ويلحق بغريزة حفظ النوع، إلى جانب الميل الجنسي، الحنان والعطف والأبوة والأمومة والأخوة والشفقة والرعاية وصلة الرحم.<sup>452</sup>

ومن الجدير بالذكر أنه يمكن السيطرة على الغريزة الجنسية، قال (صلى الله عليه وسلم):  
" يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء"<sup>453</sup>

ثالثاً: غريزة التدين أو الشعور بالعجز الطبيعي، فالإنسان بطبيعته يشعر بالعجز أمام الخالق منذ أن وجد. والإنسان يبحث عن قوة تحميه في هذه الدنيا، وقد فطر على تقديس القوة المهيمنة على هذا

<sup>452</sup> www.islamonline.net/arabic/contempora/2002/09.

www.islamweb.net/womenstudies.com/sociocultural .

<sup>453</sup> البخاري، كتاب النكاح برقم 4677.

الكون. ذلك أن الإنسان إذا عجز عن إشباع أي من غرائزه أو خاف على نفسه ، تثار فيه مشاعر الإستسلام والانقياد واللجوء إلى معين فيبتهل إلى الله. ومن مظاهر هذا الشعور الإجلال والعبودية لله والاحترام والتعظيم والرغبة والرغبة والخضوع والتذلل والتقرب والتقديس والخشوع والحاجة والرجاء والخوف من الله عز وجل.

لذلك نجد أن التدين صاحب وجود الإنسان على الأرض، ولم نجد حضارة من الحضارات خالية من التدين والعبادة، ولو حتى للنار والكواكب والشمس والأصنام، وذلك لشعور الإنسان بالعجز دائماً. وهناك آيات كثيرة في القرآن الكريم تبين حاجة المخلوق إلى الخالق. قال تعالى:

"وإذا مس الإنسان الضر دعانا لجنبه أو قاعداً أو قائماً" يونس: 12

"وإذا مسكم الضر فإليه تجأرون" النحل: 53

"وإذا مسكم الضر في البحر ضل من تدعون إلا إياه" الإسراء: 67.<sup>454</sup>

وقد نظم الإسلام الحاجات العضوية والغرائز تنظيمياً يضمن إشباعها، دون أن يكون ذلك بإشباع بعضها على حساب بعض، ولا يكتب بعضها ويطلق البعض الآخر، ولا بإطلاقها جميعاً، بل نسقها جميعها وأسبغها جميعها بنظام دقيق محكم مبني على أسس مقنعة للعقل، وبأنظمة موافقة لفطرة الإنسان، مما يهيئ للإنسان الهناء والرفاه، فيعيش الإنسان في توازن نفسي يتمتع بقسط وافر من الأمن والسعادة والطمأنينة.<sup>455</sup>

قال تعالى: "... فمن اتبع هداي فلا يضل ولا يشقى، ومن أعرض عن ذكري فإن له معيشة ضنكا... طه: 123-124.

<sup>454</sup> سميح عاطف الزين: الإسلام وثقافة الإنسان، دار الكتاب اللبناني - بيروت، ب.ت، ص ص 30-31 ؛ يوسف

أحمد محمود: العقيدة الإسلامية وأثرها في حياة المسلمين، بيت المقدس، 1985م .

<sup>455</sup> تقي الدين النبهاني: النظام الاجتماعي في الإسلام ، ط3، دار الأمة - بيروت 1990م، ص 29.

## المبحث الرابع: تنظيم العلاقة بين الرجل والمرأة (مفهوم الفتنة)

نظم الإسلام العلاقة بين الرجل والمرأة، ونظم كيفية الإجتماع بينهما، فأخلص المؤمن العبادة لله - عز وجل - وطهارة القلب من الفواحش والتضامن والتعاون على الخير لعمارة الأرض، يجعل العلاقة سليمة بين الطرفين. من هذا الباب شرع الإسلام لقاء الرجال بالنساء في الحياة الإجتماعية وجعل لها ضوابط وقواعد سداً للذرائع، ووضع له آداباً تكفل أمن الفتنة، قال تعالى:

قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ  
بِمَا يَصْنَعُونَ \* وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ  
زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا  
لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ  
بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوْ التَّابِعِينَ غَيْرِ  
أُولِي الإِزْيَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوْ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ وَلَا يَضْرِبْنَ  
بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ  
تُفْلِحُونَ "النور: 30-31

"

وأما لقاء الرجل مع المرأة فيجب أن يكون أمام الناس، بعيداً عن الخلوة، فيتم اللقاء في مجموعة أمنا للفتنة، قال (صلى الله عليه وسلم): "لا يخلون رجل بامرأة إلا مع ذي محرم".<sup>456</sup>

والله سبحانه وتعالى يعلم أن النفوس ضعيفة ومريضة لذلك طلب من المرأة أن لاتخضع بالقول، فقال تعالى "فلا تخضعن بالقول فيطمع الذي في قلبه مرض وقلن قولاً معروفاً" الأحزاب:32:

ولم يمنع الإسلام المرأة من الخروج ولكن جعل لهذا الخروج ضوابط، قال تعالى:  
"ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى" الأحزاب:33

<sup>456</sup>البخاري، كتاب النكاح، رقم 4832/11.146.

وقال تعالى: "يا أيها النبي قل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيبهن ذلك أدنى أن يعرفن فلا يؤذين وكان الله غفوراً رحيماً" الأحزاب:59

وقد فطر الله - سبحانه وتعالى - الرجل والمرأة، وجعل لكل منهما فطرته الخاصة، ولكنه لم يغير بينهما في الإنسانية. وقد هيأهما الله - عز وجل - لخوض معترك الحياة مع بعضهما البعض، وجعل لهما العيش في مجتمع واحد حتى تتم سنة الله في خلقه، وجعل بقاء النوع متوقفاً على اجتماعهما.<sup>457</sup>

قال تعالى: "يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا" الحجرات:13

فيجب أن تتحقق الصلة الطبيعية بين الرجل والمرأة بالطريقة الشرعية التي أوجبها الإسلام لإشباع الغريزة الجنسية، وهذا أمر حتمي لبقاء نوع الإنسان عن طريق النسل.

قال تعالى: "والله جعل لكم من أنفسكم أزواجاً وجعل لكم من أزواجكم بنين وحفدة" النحل:72

أما مفهوم الإختلاط فهو مصطلح حديث، ويعبر به عن لقاء الرجال بالنساء، والكثير من طلاب العلم الشرعي حرفوه، ولم ينتبهوا، أو أهملوا حقيقة أن المرأة كانت على عهد الرسول (صلى الله عليه وسلم) تلقى الرجال ويلقاها الرجال، ولم يكن ممنوعاً عليها الخروج من البيت طالما أنه في حدود الشرع.

ويقول الشيخ يوسف القرضاوي: "إننا في أكثر القضايا الاجتماعية والفكرية نقف بين طرفي الإفراط والتفريط، وقلما نهتدي إلى التوسط الذي يمثل إحدى الخصائص العامة والبارزة لمنهج الإسلام وأمة الإسلام".<sup>458</sup>

ويقول أيضاً: "علينا أن نقاوم نزعتي الإفراط والتفريط في قضية المرأة، فلا نغلو في التضيق عليها كما يفعل المتشددون باسم الدين، ولا نبالغ في إطلاق العنان لها لتفعل ما تشاء باسم الحرية، فلا

<sup>457</sup> عبد الحلیم أبو شقة: تحرير المرأة، ج3، ص ص132-135.

<sup>458</sup> يوسف القرضاوي: فتاوى معاصرة، ج1، ص176.

خير في هذا ولا ذلك، إنما المنهج المطلوب هو المنهج الوسط، وهو الذي يتفق مع المنهج الإسلامي".<sup>459</sup>

لذلك، لا بد أن تكون هذه النظرة منصبة على الغرض الذي من أجله وجدت في الإنسان، ألا وهو بقاء النوع، ولا فرق بين الرجل والمرأة في ذلك، وأما اللذة والتمتع التي تحصل بالإشباع فهو أمر طبيعي وحتمي سواء نظر إليها الإنسان أم لم ينظر.<sup>460</sup>

ومن أجل أن تأمن الفتنة في المجتمع يجب أن تطيع المرأة زوجها في كل ما يرضي الله - عز وجل - وخصوصاً حين يدعوها إلى الفراش، قال (صلى الله عليه وسلم):

"إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه فلم تأتته، فبات غضبان عليها لغنتها الملائكة حتى تصبح".<sup>461</sup>

وقال (صلى الله عليه وسلم): "إن المرأة تقبل في صورة شيطان وتدبر في صورة شيطان فإذا رأى أحدكم من امرأة ما يعجبه فليأت أهله ، فإن ذلك يرد ما في نفسه"<sup>462</sup>

والرجل يصبر على الفقر والجوع والكثير من الصعاب، ولكنه أمام فتنة المرأة ضعيف، فتراه يميل إليها ويرغب فيها ولا يصبر على إغراءاتها وجمالها، لذلك نرى أن الكثير من السياسيين وقعوا تحت مغريات النساء لأن نقطة ضعف الرجل هي المرأة. قال (صلى الله عليه وسلم):

"ما تركت بعدي فتنة هي اضر على الرجال من النساء"<sup>463</sup>

وقال (صلى الله عليه وسلم): "إن الدنيا حلوة خضرة، وإن الله مستخلفكم فيها فينظر كيف تعملون فاتقوا الدنيا واتقوا النساء فإن أول فتنة بني إسرائيل كانت في النساء"<sup>464</sup>

---

<sup>459</sup>القرضاوي: أمتنا بين قرنين ، دار الشروق - القاهرة 2000م، ص176.

<sup>460</sup>النبهاني: النظام الاجتماعي، ص19.

<sup>461</sup>البخاري:كتاب بدء الخلق رقم 2998؛ مسلم،كتاب النكاح رقم 2596 .

<sup>462</sup>مسلم:كتاب النكاح رقم 2491 ؛ أحمد 14010 ؛أبوداود، كتاب النكاح رقم 1839،الترمذي، كتاب الرضاع رقم 1078،وقال حديث صحيح حسن غريب.

<sup>463</sup>البخاري:كتاب النكاح،رقم 4706 ،مسلم:كتاب الذكر والدعاء رقم 4924 .

<sup>464</sup>مسلم:كتاب الذكر والدعاء رقم 4925؛ أحمد: 10743 .

وكان الرسول (صلى الله عليه وسلم) يحذر من الدخول على النساء فقال: "إياكم والدخول على النساء - فقال رجل من الأنصار - أفرأيت الحمى<sup>465</sup>؟ قال (صلى الله عليه وسلم): الحمى الموت".<sup>466</sup>

وقال (صلى الله عليه وسلم): (ما تركت بعدي فتنة أضر على الرجال من النساء)<sup>467</sup>

قال تعالى: "وألو استقاموا على الطريقة لأسقيناهم ماءً غدقاً لنفتنهم فيه" الجن:16-17

وإن فتنة النساء أشد وأقوى من فتنة المال، لأن الإنسان يكذب ويشقى ويتعب في سبيل الحصول على المال ولكنه يقدمه سهلاً إلى المرأة في سبيل الشهوة.  
قال تعالى:

"زين للناس حب الشهوات من النساء والبنين والقناطير المقنطرة من الذهب والفضة والخيل المسومة والأنعام والحرث ذلك متاع الحياة الدنيا والله عنده حسن المآب" آل عمران: 14

ويقول عبد الحلیم أبو شقة قد يقال إن فتنة المرأة هي الأشد بدليل قول الرسول (صلى الله عليه وسلم) (ما تركت بعدي فتنة أضر على الرجال من النساء)

وهذا حق وصدق والرسول (صلى الله عليه وسلم) يعلم بشدة هذه الفتنة وقد رسم الطريق المشروع للأمن منها، ونرى الكثير من المغالين في هذا الموضوع كم وضعوا من وسائل لمنع فتنة المرأة، فضيقت هذه الوسائل على المرأة، وحرمتها من الخير الكثير بأن ألزموا المرأة البيت وعدم الخروج حتى للمسجد، ومنعوها من الولاية على نفسها والتصرف بأموالها.<sup>468</sup>

والله سبحانه وتعالى جعل خلق المرأة آية للرجل للسكن والمودة والرحمة. قال تعالى: "ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجاً لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة" الروم:20  
فالزواج هو الطريق المشروع لإجتماع المرأة مع الرجل في خلوة، وأما الإختلاط المشروع فهو أن يكون في مجموعة من النساء والرجال مع التزام الحشمة والوقار وما يأمرهم الإسلام به.

<sup>465</sup>الحمى: قريب الزوج .

<sup>466</sup> البخاري:كتاب النكاحرقم 4831؛ مسلم:كتاب السلام،رقم4037.

<sup>467</sup> رواه الشيخان.تم تخريج الحديث ص 193 .

<sup>468</sup> عبد الحلیم أبو شقة: تحرير المرأة ، ج3، ص ص203-204.

وهناك أمور كثيرة جعلت المرأة تشارك في الحياة الاجتماعية من باب الاختلاط المشروع ، وهذه الأمور هي:

1-حضور الجماعة في المسجد والدروس وصلاة العيدين، 2-الخروج للعلم والتعلم، 3-أن يرى الخاطب مخطوبته،4- ويحق للمرأة أن تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر،5- ويجوز للمرأة أن تبيع وتشترى،6- ويجوز لها أن تساعد في المعارك،7- وأن تلقى الرجال في حدود الآداب الشرعية.<sup>469</sup>

لذلك يجب التفريق بين أحكام الدين الأصلية، وبين الاجتهادات والقيود التي وضعها البشر، والتي تخضع لظروف الزمان والمكان.

ويقول عبد الحلیم أبو شقة أن الفتنة الناجمة عن مشاركة المرأة المشروعة في الحياة الإجتماعية فتنة لازمة كتبها الله تعالى على بني آدم وبناته في غدوهم ورواحهم ليبتليهم، ومعاناة المسلم هذا الابتلاء من الله - عز وجل - ومجاهدته الفتنة مما يشحذ إرادته ويقوي فعاليته لهواه ثم يثمر في النهاية صحة نفسية وشخصية سوية، أما الهروب من هذه الفتنة لاجتنابها فلا سبيل إليه بغير التصديق والاعتساف.<sup>470</sup>

---

<sup>469</sup> مشاركة المرأة في الحياة الاجتماعية لقد خصصت الفصل الثاني من هذا البحث لهذا الموضوع وبينت فيه مشاركة المرأة الاجتماعية في عصر الرسول صلى الله عليه وسلم مع الأدلة .

<sup>470</sup> عبد الحلیم أبو شقة: تحرير المرأة، ج3/222 .

## الخاتمة:

أسأل الله العليّ القدير أن أكون قد وفقت لعرض قضية المرأة في ضوء الكتاب والسنة. ولقد هدفت هذه الدراسة إلى بيان نموذج متكامل لقضايا المرأة تم المقارنة فيه بين الأصالة الإسلامية (الكتاب والسنة) والمعاصرة التي غيرت واقع المرأة، ذلك النموذج الذي يربط الفكر الإسلامي بالواقع ويوظف الكثير من الأمور لصالح المرأة.

إن هناك الكثير من الدراسات حول المرأة ولكن ينقصها الإطار المعرفي الذي لا يهمل واقع المرأة المرير، ليس في العالمين العربي والإسلامي فحسب، بل في الدول "المتحررة" التي جعلت من المرأة سلعة وأداة تعمل دون ضوابط وقيود من أجل الحصول على ما تظنه مساواة مع الرجل في عالم المادة.

ولقد حرصت في هذه الدراسة على بيان الواقع الحقيقي للمرأة، وبينت أن العادات والتقاليد الموروثة أثرت كثيرا على المرأة وعلى التعامل معها، ولكنني، ومن خلال المنهجية الإسلامية والرجوع إلى الأصل، بينت أن الإسلام ساوى بين الرجل والمرأة في كثير من الأمور.

والرجل والمرأة يشكلان معا نموذجا للإنسان الذي خلقه الله - عز وجل - لعمارة هذا الكون وعبادته وحده لا شريك له، ومن هنا يجب نزع الفكرة التي تعتبر أن المرأة إنسان من الدرجة الثانية وتمنح الرجل الأفضلية عليها. نعم، هنالك فوارق بين الرجل والمرأة فلكل له خصائصه البشرية، فالمرأة تتمتع بصفات أنثوية والرجل يتمتع بصفات ذكورية، ولكن هذا لا يعني أن المرأة أصبحت في مرتبة دونية بسبب خصائصها الأنثوية. إن الأفضلية للرجل هي القيام على المرأة والإعتناء بها والمحافظة عليها ورعايتها، ولكل منهما دوره وموقعه في هذه الحياة.

ومن حق المرأة الذهاب إلى المدرسة والمسجد وحتى الأسواق، وقد حث الإسلام المرأة على الذهاب إلى المسجد وحضور الجماعة والدروس، ولم يمنعها من الخروج إلى العمل والمشاركة في بناء المجتمع، وذلك بشرط ألا يكون ذلك على حساب البيت والزوج والأولاد، ويقاس على ذلك مشاهدة التلفاز والزيارات الإجتماعية والذهاب إلى الأسواق ما دامت في دائرة المباح.

إن المرأة اليوم تضطلع بدور بارز وشهدت أوضاع المرأة في البلاد العربية والإسلامية تحسنا ملحوظا بالمقارنة مع الماضي القريب، وإن ظلت تعاني من الأمية وبنسب لا زالت مرتفعة. وحيثما أتاحت للمرأة الفرصة أثبتت جدارتها في التحصيل العلمي والعمل الوظيفي.

ولقد اختلفت ظروف المرأة اليوم كثيرا عما كانت عليه في الماضي، لذلك لا بد من توفير فرص متنوعة للنساء كافة، ويتمثل ذلك بتوفير سبل مناسبة لتحسين وضعها وإعطائها فرصاً للعمل في جميع المجالات. ولا ننسى جميعاً أن هناك تحولا واسعا طال واقعنا الاجتماعي بكل ما يخص المرأة، فالإعلام والمؤتمرات الخاصة بحقوق المرأة والتي تنادي بتأمين فرص التنمية النسوية في المجالات العلمية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية وتهتم بالمرأة وبناء شخصيتها العلمية أثرت كثيرا على وضع المرأة في العالم العربي والإسلامي .

فموضوع المرأة ينتقل بين حقيقتين، الأولى تعكس عقلية تقليدية والأخرى تعكس عقلية متأثرة بحقائق العالم الحديث، ولكن لا بد لنا أن ندرك أن العصر الحالي يختلف عن الماضي حيث أن هناك موضوعات ومتطلبات غيرت الكثير من الأمور ، مما يتطلب إيجاد وعي بقضايا العصر الراهن، وذلك لتحديد شخصية المرأة التي يتطلبها العصر، مع مراعاة القيم الدينية والثقافية. ولا بد لنا أن ندرس الحقيقة التقليدية ونتجاوز بعض مكوناتها التي تصطدم بالرؤية الإسلامية، وحتى نصلح الرؤية التي نحملها حيال المرأة ، ولرفع الظلم عنها والذي وقع عليها لعصور كثيرة خلت، فلا يجوز التمسك بالعادات والتقاليد والرؤى المغلوطة عن المرأة ، فيجب التفرقة بين ما هو أصيل وسليم، وما هو دخيل وعقيم.

ويجب علينا ألا نطلق العنان للمرأة، وألا نعتبر أن عدم خروج المرأة من البيت لمصارعة الحياة إلى جانب الرجل تخلف! لذلك فإننا بحاجة إلى أن نخطط ونحدد أهدافنا لننتقل إلى بناء التقدم المنشود، بناء تشارك فيه المرأة إلى جانب الرجل مع مراعاة ما يناسب المرأة للعمل والنقيد بأداب الإسلام لتشارك في بناء المجتمع والتخطيط والتنفيذ. لذلك فالتقدم الذي يناسبنا هو التقدم المتوازن المتكامل اقتصاديا وسياسيا واجتماعيا وثقافيا وأخلاقيا، ويجب أن نربط بين الأصالة الثابتة والمعاصرة التي تلحق التقدم والمدنية، مع التمييز بين النافع والضار من الأمور المعاصرة.

وقد خلصت الباحثة إلى المقترحات والتوصيات التالية:

1. أن يتم تنقية الرؤية الإسلامية للمرأة مما قد يكون قد علق بها من أفهام خاطئة.
2. أن يفرق بين نظرة الإسلام إلى المرأة من جهة، ونظرة التراث الشعبي والرؤى الوافدة من الغرب من جهة أخرى.
3. أن يبين أن الواقع، على أهميته، ليس مصدرا من مصادر المعرفة عن الرؤية الإسلامية، ومن ضمن ذلك موضوع المرأة في الإسلام.
4. أن تحدد الظواهر الاجتماعية والإقتصادية والسياسية السلبية التي ابتعدت عن التصور الإسلامي، وأنها تشكل إخفاقا في تنزيل الرؤية الإسلامية على أرض الواقع.
5. أن يتم الإحتكام في مواضع الخلاف في قضايا المرأة إلى القرآن والسنة، وأن يسترشد بفهم السلف الصالح والعلماء الأجلاء.
6. أن يتم طرح الحلول الإسلامية لمشكل المرأة بمفردات ولغة خطاب إسلامي يتناسب مع العصر الذي نعيش فيه.
7. أن تدعى المرأة المسلمة إلى المشاركة في بناء المجتمع، بل إلى المساهمة في بناء حضارة إسلامية رائدة، تخطيطا وتنفيذا.
8. أن تقوم الدولة بدورها في رسم سياسات تمكن المرأة من حقوقها المشروعة.
9. أن يرد الإعتبار إلى دور المرأة في أسرتها، أما وزوجا.
10. أن يستفاد من تجارب الأمم الأخرى فيما يتعلق بالمرأة، بحيث يتم تجنب المشكلات التي أفرزتها رؤاهم وحضاراتهم.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

## فهرس الآيات:

"وإذ قال ربك للملائكة إني جاعل في الأرض خليفة قالوا أتجعل فيها من يفسد فيها" البقرة: 30

"فأزلهما الشيطان عنها فأخرجهما مما كانا فيه وقتلنا هبطوا بعضكم لبعض عدو" البقرة: 36

"وكلوا واشربوا من رزق الله ولا تعثوا في الأرض مفسدين" البقرة: 60

"وكذلك جعلناكم أمة وسطاً" البقرة: 142

"يا أيها الناس كلوا مما في الأرض حلالاً طيباً" البقرة: 168

"إنما حرم عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل به لغير الله" البقرة: 173

"ويسألونك عن المحيض قل هو أذى فاعتزلوا النساء في المحيض" البقرة: 222

"ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف وللرجال عليهن درجة" البقرة: 228

"واستشهدوا شهيدين من رجالكم فإن لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان" البقرة: 282

"زين للناس حب الشهوات من النساء والبنين والقناطير المقنطرة" آل عمران: 14

"إن الدين عند الله الإسلام" آل عمران: 19

"ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر" آل عمران: 104

"كنتم خير أمة أخرجت للناس" آل عمران: 110

"فبما رحمة من الله لنت لهم، ولو كنت فظاً غليظ القلب" آل عمران: 159

"ويتفكرون في خلق السماوات والأرض، ربنا ما خلقت هذا باطلاً" آل عمران: 191

"فاستجاب لهم ربهم أني لا أضيع عمل عامل منكم من ذكر أو أنثى" آل عمران: 195

"يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة" النساء: 1

"فإن طبن لكم عن شيء منه نفسا فكلوه هنيئاً مريئاً" النساء: 4

"للرجال نصيب مما ترك الوالدان والأقربون وللنساء" النساء: 7

"يوصيكم في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين " النساء:11

"تلك حدود الله ومن يطع الله ورسوله يدخله جنات تجري من تحتها الأنهار " النساء:13

"وعاشروهن بالمعروف" النساء:19

"وإن أردتم استبدال زوج مكان زوج " النساء: 21

"ولا تتمنوا ما فضل الله بفضله على بعض " النساء: 32

"الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما أنفقوا من أموالهم" النساء: 34

"أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم" النساء: 59

"ومن يعمل من الصالحات من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فأولئك يدخلون الجنة" النساء: 124

"ويستفتونك في النساء قل الله يفتيكم فيهن وما يتلى عليكم في " النساء:127

"يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله" النساء:135

"يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود" المائدة:1

"وتعاونوا على البر والتقوى" المائدة: 2

"من أجل ذلك كتبنا على بني إسرائيل أنه من قتل نفساً بغير نفس" المائدة: 32

"والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما جزاءً بما كسبا" المائدة: 38

"وأنزلنا إليك الكتاب بالحق مصدقاً لما بين يديه من الكتاب ومهيماً عليه" المائدة: 48

"ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق" الأنعام: 151

"وقد فصل لكم ما حرم عليكم إلا ما اضطررتم إليه" الأنعام: 119

"يا بني آدم قد أنزلنا عليكم لباساً يواري سوءاتكم ولباس التقوى ذلك خير" الأعراف: 26

"ولقد جنناهم بكتاب فصلناه على علم هدى ورحمة لقوم يؤمنون" الأعراف:52

"يا أيها الذين آمنوا استجيبوا لله وللرسول إذا دعاكم لما يحييكم " الأنفال: 24

"ولا يبدين زينتهن إلا ما ظهر منها وليضربن بخمرهن على جيوبهن" التوبة:30

"والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر" التوبة:71

"وعد الله المؤمنين والمؤمنات جنات تجري من تحتها الأنهار" التوبة:72

"إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة" التوبة: 111

"فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين" التوبة:122

"وإذا مس الإنسان الضر دعانا لجنبه أو قاعداً أو قائماً" يونس: 12

"قال رب السجن أحب إلي مما يدعونني إليه" يوسف: 33

"إن الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بأنفسهم". الرعد: 11

"للذين استجابوا لربهم الحسنى " الرعد: 18

"إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون" الحجر: 9

"فإذا سويته ونفخت فيه من روحي فقعوا له ساجدين" الحجر:29

"وإذا مسكم الضر فإليه تجأرون" النحل: 53

"وإذا بشر أحدهم بالأنثى ظل وجهه مسوداً وهو كظيم" النحل: 58

"والله جعل لكم من أنفسكم أزواجاً وجعل لكم من أزواجكم بنين وحفدة" النحل:72

"من عمل صالحاً من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فلنحيينه حياة طيبة" النحل: 97

"وإذا مسكم الضر في البحر ضل من تدعون إلا إياه" الإسراء: 67

"ولقد كرمتنا بني آدم وحملناهم في البر والبحر، ورزقناهم من الطيبات " الإسراء: 70

"وقل رب زدني علماً" طه:114

"ومن أعرض عن ذكرى فإن له معيشة ضنكاً" طه: 124

"الذين إن مكناهم في الأرض أقاموا الصلاة " الحج:41

"وافعلوا الخير لعلمكم تفلحون" الحج: 77

"أفحسبتم أنما خلقناكم عبثاً وأنكم إلينا لا ترجعون" المؤمنون: 110

"الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مئة جلدة" النور: 2

"الذين يرمون أزواجهم" النور: 6

"قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم ويحفظوا فروجهم" النور: 30

"وقل للمؤمنات أن يغضن من أبصارهن ويحفظن فروجهن" النور: 30

"هو الذي خلق من الماء بشراً فجعله نسباً وصهراً وكان ربك قديراً" الفرقان: 54

"وإذا بشر أحدهم بالأنثى ظل وجهه مسوداً وهو كظيم" النمل: 59

"وأوحينا إلى أم موسى أن أرضعيه فإذا خفت عليه فألقيه في اليم" القصص: 7

"قالت إحداهما يأبى الله استئجاره إن خير من استئجرت القوي الأمين" القصص: 26

"ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجا لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة" الروم: 21

"ومن آياته منامكم بالليل والنهار وابتغائكم من فضله" الروم: 23

"فلا تخضعن بالقول فيطمع الذي في قلبه مرض وقلن قولا معروفاً" الأحزاب: 32

"وقرن في بيوتكن ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى" الأحزاب: 33

"إن المسلمين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات والقانتين والقانتات" الأحزاب: 35

"وإذا سألتموهن متاعاً فاسألوهن من وراء حجاب" الأحزاب: 53

"يا أيها النبي قل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيبهن" الأحزاب: 59

"إنا عرضنا الأمانة على السموات والأرض والجبال فأبين أن يحملنها" الأحزاب: 72

"وليعذب المنافقين والمنافقات والمشركين والمشركات" الأحزاب: 73

"إنما يخشى الله من عباده العلماء" فاطر: 27

" سبحان الذي خلق الأزواج مما تثبت الأرض ومن أنفسهم ومما لا يعلمون " يس:36

" خلقكم من نفس واحدة ثم جعل منها زوجها " الزمر: 6

" قل هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون " الزمر: 9

" أليس الله بكاف عبده ويخوفونك بالذين من دونه " الزمر: 36

" والذين يجتنبون كبائر الإثم والفواحش وإذا ما غضبوا هم يغفرون " الشورى: 37

" وأمرهم شورى بينهم " الشورى:38

" أو من ينشأ في الحلية وهو في الخصام غير مبين " الزخرف: 18

" يا أيها الذين آمنوا لا يسخر قوم من قوم عسى أن يكونوا خيراً منهم " الحجرات: 11

" يا أيها الناس انا خلقناكم من ذكر وانثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا " الحجرات:13

" ومن كل شيء خلقنا زوجين لعلكم تذكرون " الذاريات: 49

" وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون " الذاريات:56

" وانه خلق الزوجين الذكر والأنثى " النجم: 45

" إن المصدقين والمصدقات وأقرضوا الله قرضاً حسناً يضاعف لهم " الحديد: 18

" ما أصاب من مصيبة في الأرض ولا في أنفسكم إلا في كتاب من قبل أن نبرأها " الحديد: 22

" ولقد أرسلنا رسلاً بالبينات وأنزلنا معهم الكتاب والميزان ليقوم الناس بالقسط " الحديد:25

" قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها وتشتكي إلى الله " المجادلة: 1

" يرفع الله الذين آمنوا منكم والذين أوتوا العلم درجات " المجادلة: 11

" يا أيها النبي اذا جاءك المؤمنات يبأيعنك على أن لا يشركن بالله شيئاً " الممتحنة: 12

" قل إن الموت الذي تفرون منه فإنه ملائكم " الجمعة: 8

" يا أيها الذين آمنوا قوا أنفسكم وأهليكم ناراً " التحريم: 6

"ضرب الله مثلاً للذين كفروا إمرأت نوح وامرأت لوط" التحريم: 10

"وضرب الله مثلاً للذين آمنوا إمرأت فرعون" التحريم: 11

"الذي خلق الموت والحياة ليبلوكم أيكم أحسن عملاً" الملك: 3

"وألو استقاموا على الطريقة لأسقيناهم ماءً غدقاً" الجن: 16

"نحن خلقناهم وشددنا أسرهم" الإنسان: 28

"وإذا الموعودة سئلت بأي ذنب قتلت" التكوير: 8

"وتحبون المال حباً جماً" الفجر: 2

"والليل إذا يغشى، والنهار إذا تجلى، وما خلق الذكر والأنثى، إن سعيكم لشتى" الليل: 1-4

"لقد خلقنا الإنسان في أحسن تقويم ثم رددناه أسفل سافلين" التين: 4-6

"اقرأ باسم ربك الذي خلق" العلق: 1

"فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره" الزلزلة: 7-8

"إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وتواصوا بالحق وتواصوا بالصبر" العصر: 3

"الذي أطعمهم من جوع وآمنهم من خوف" قريش: 4

"وامرأته حمالة الحطب، في جيدها حبل من مسد" المسد: 4-5

## فهرس الأحاديث الشريفة

	طرف الحديث	الصفحة
75	"اخذ عليهن "أي على النساء في البيعة" أن لا ينحن..."	
196	"إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه فلم تأتته، فبات غضبان عليها..."	
71	"إذا استأذنكم نساؤكم بالليل إلى المسجد فأذنوا لهن"	
128	"إذا كان أمراؤكم خياركم وأنبيأؤكم سمحاؤكم وأمركم شورى بينكم..."	
146	"استأخري عني! قالت: إنما دعا الرجال ولم يدع النساء..."	
23	"أشد الناس بلاءً الأنبياء ثم الأمثل فالأمثل..."	
44	"أشعرت يا رسول الله أني أعتقت وليدتي؟..."	
128	"أشيروا عليّ في أناس أنبو أهلي والله ما علمت على أهلي إلا خيرا"	
63	"اعتدي عند ابن أم مكتوم، فإنه رجل أعمى تضعين ثيابك عنده"	
24	"أقيمي الصلاة فهي أفضل الجهاد، واهجري المعاصي..."	
92	"ألا تعلمين هذه (يريد حفصة) (رضي الله عنها) رقية النملة..."	
38,21	"إن أبي زوجني لابن أخيه وأنا لذلك كارهة فشكوت إلى رسول الله..."	
196	"إن الدنيا حلوة نضرة ، وأن الله مستخلفكم فيها فينظر كيف تعملون..."	
196	"إن المرأة تقبل في صورة شيطان وتدبر في صورة شيطان..."	
118	"أنت علي كظهر أمي..."	
42	"ان جاراً لرسول الله (صلى الله عليه وسلم) فارسياً، كان طيب المرق..."	
73	"إن رجلاً سأل رسول الله (صلى الله عليه وسلم) عن الرجل يجامع أهله..."	
		37
		بيها..."
11,18,31	"إنما النساء شقائق الرجال"	
21	"إن النبي (صلى الله عليه وسلم) دخل عليها وعندها امرأة قال من هذه..."	
194	"إياكم والدخول على النساء - فقال رجل من الأنصار - أفرايت الحمو؟..."	
37	"الأيام أحق بنفسها من وليها"	
56	"أيما امرأة استعطرت ثم خرجت من بيتها ليشم الناس ريحها فهي زانية"	
116	"بايعنا رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ببيعة الحرب..."	
72	"بينما أنا جالس عند رسول الله (صلى الله عليه وسلم)، إذا أتته امرأة..."	
89	"تأخذ أحداكن ماءها وسدرتها فتتطهر فتحسن الظهور..."	

- 74 "تزوج رسول الله (صلى الله عليه وسلم)، فدخل بأهله قال: فصنعت أُمي..."
- 168 "تزوجني الزبير وما له في الأرض من مال ولا مملوك..."
- 72 "جاءت امرأة إلى النبي (صلى الله عليه وسلم) فقالت: يا رسول الله..."
- 38 "جاءت امرأة ثابت بن قيس إلى النبي (صلى الله عليه وسلم)..."
- 74 "جاءت عجوز إلى النبي (صلى الله عليه وسلم) وهو عندي..."
- 37 "جاءت فتاة إلى النبي (صلى الله عليه وسلم) فقالت: إن أبي زوجني..."
- 61 "جاء عمي من الرضاعة فاستأذن علي..."
- 69 "حبب إلي من دنياكم النساء والطيب وجعلت قرة عيني في الصلاة"
- 1،40 "خيركم خيركم لأهله، وأنا خيركم لأهلي"
- 75 "دخلنا على عائشة (رضي الله عنها) وعندها حسان بن ثابت ينشدها شعراً..."
- 69 "الدنيا متاع وخير متاعها المرأة الصالحة"
- 91، 21 "شهدت الفطر مع النبي (صلى الله عليه وسلم)..."
- 44 "شهدت مع رسول الله (صلى الله عليه وسلم) العيد..."
- 58 "صنفان من أهل النار لم أرهما، قوم معهم سياط..."
- 33،88 "طلب العلم فريضة على كل مسلم"
- 68 "الطيرة شرك، الطيرة شرك، الطيرة شرك..."
- 42 "على رسلكما، إنما هي صفيّة بنت حبي"
- 68 "العيافة والطيرة والطرق من الجبت"
- 147 "غزوت مع رسول الله (صلى الله عليه وسلم) سبع غزوات"
- 186 "فاتقوا الله في النساء فإنكم أخذتموهن بأمانة الله..."
- 146 "فانطلقت فيمن انطلق من الناس فكنت في الصف المقدم من النساء..."
- 72 "فلما انقضت عدتي سمعت نداء المنادي ينادي الصلاة جامعة..."
- 44،89 "قال النساء للنبي (صلى الله عليه وسلم) غلبنا عليك الرجال..."
- 73 "قام النبي (صلى الله عليه وسلم) يوم الفطر فبدأ بالصلاة ثم خطب..."
- 148 "قد أجرنا من أجرنا يا أم هاني"
- 92 "قدمت علي أُمي وهي مشرّكة في عهد رسول الله... نعم صلي أمك."
- 42 "كان رسول الله (صلى الله عليه وسلم) إذا أراد سفر أقرع بين أزواجه..."
- 40 "كان رسول الله (صلى الله عليه وسلم) إذا صلى الصبح جلس في مصلاه..."
- 147 "كان الرسول (صلى الله عليه وسلم) يغزوا بأُم سليم..."

- 42 "كان النبي (صلى الله عليه وسلم) اذا دخل العشر شد مئزره..."
- 40 "كان للنبي (صلى الله عليه وسلم) تسع نسوة، فكان إذا قسم بينهن..."
- 71 "كانت امرأة لعمر تشهد صلاة الصبح والعشاء في المسجد..."
- 116 "كانت بنو اسرائيل تسوسهم الأنبياء..."
- 49 "كانت النساء يخرجن ويصلين خلف رسول الله (صلى الله عليه وسلم)"
- 22 "كلا، والله لا يخزيك الله أبداً، إنك لتصل الرحم وتقري الضيف..."
- 31 "كل المسلم على المسلم حرام، دمه وماله وعرضه."
- 50،119 "كنا في الجاهلية لا نعدّ النساء شيئاً فلما جاء الإسلام وذكرهن الله..."
- 50،19 "كنا معشر قريش نغلب النساء..."
- 72 "كنا نكون في عهد النبي (صلى الله عليه وسلم)، وأبي بكر..."
- 112، 73 "كنا نؤمر أن نخرج يوم العيد، حتى تخرج البكر من خدرها..."
- 73 "كنت أسمع الناس يذكرون الحوض ولم أسمع ذلك من رسول الله..."
- 116 "كلكم راعٍ وكلكم مسئول عن رعيته"
- 121 "كيف رأيته صنعت بعدو الله قالت: رأيته أفسدت عليه دنياه..."
- 37 "لا تتزوج الثيب حتى تستأمر ولا تتزوج البكر حتى تستأذن وإذنها صمتها".
- 82 "لا تنزلوهن الغرف ولا تعلموهن الكتاب وعلموهن المغزل..." (موضوع)
- 135 "لا تسأل الإمارة فإنك إن أوتيتها عن مسألة وكلت إليها..."
- 192 "لا يخلون رجل بامرأة إلا مع ذي محرم"
- 121 "لا يكون اللعانون شفعاء ولا شهداء يوم القيامة"
- 128 "لقد خشيت علي نفسي"
- 64 "لم أر امرأة قط خيراً في الدين من زينب..."
- 74 "لما كان الفتح جاءت فاطمة فجلست على يسار الرسول..."
- 136 "لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة"
- 69 "ليتخذ أحدكم قلباً شاكراً ولساناً ذاكراً وزوجة مؤمنة تعينه على أمر الآخرة"
- 37 "ليس للولي مع الثيب أمر"
- 92 "لَيَقْرَنَّ الناس من الدجال في الجبال..."
- 196 "ما تركت بعدي فتنة هي اضر على الرجال من النساء"
- 132 "ما رأيت من ناقصات عقل ودين أسلب للرجل الحازم منكن"
- 43 "ما ضرب رسول الله (صلى الله عليه وسلم) شيئاً قط بيده ولا امرأة..."

- 40 "ما كان النبي (صلى الله عليه وسلم) يصنع في بيته؟..."
- 138 "من رأى منكم منكراً فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه..."
- 90 "من سلك طريقاً يطالب فيه علماً سلك الله به طريقاً من طرق الجنة..."
- 92 "من عال ثلاث بنات فأدبهن وزوجهن وأحسن إليهن فله الجنة."
- 32،92 "من كان له ثلاث بنات أو ثلاث أخوات أو بنتان أو أختان..."
- 130 "من مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية"
- 3 "المؤمنون تتكافأ دماؤهم، ويسعى بذمتهم أدناهم، وهم يد على من سواهم"
- 44 "نخرج العواتق وذوات الخدور والحبيض وليشهدن الخير..."
- 50 "نساء قريش خير نساء ركب الإبل أحناه على طفل..."
- 63،73،49 "نعم النساء نساء الأنصار: لم يكن يمنعهن الحياء أن يتفقهن في الدين."
- 169 "هل سمعتم مقاله امرأة أحسن سؤالاً عن دينها من هذه؟"
- 119 "والذي بعثك بالحق إن رأيت عليها أمراً أغمضه عليها..."
- 119 "والله ما كنا في الجاهلية نعد للنساء أمراً حتى أنزل الله فيهن ما أنزل..."
- 33 "وأيا رجل كان عنده وليدة فعلمها وأحسن تعليمها وأدبها..."
- 147 "ولقد رأيت عائشه وأم سليم وانهما لمشمرتان يوم احد..."
- 19 "... ولم يكمل من النساء إلا مريم بنت عمران وآسيا امرأة فرعون"
- 135 "يا أبا ذر إنك ضعيف وإنها أمانة وإنها يوم القيامة خزي وندامة..."
- 169، 63 "يا أسماء إن المرأة إذا بلغت المحيض لم يصلح أن يرى منها..."
- 119 "يا رسول الله! ابن عمك وابن عمتك وصهرك، فقال لا حاجة لي بهما..."
- 8،127 "يا رسول الله أرأيت هذا المنزل، أمنزل أنزلكه الله..."
- 89 "يا رسول الله إن الله لا يستحي من الحق، فهل على المرأة من غسل..."
- 30 "يا رسول الله! من أحق الناس بصحبتى؟ قال: أمك..."
- 61 "يا رسول الله يدخل عليك البر والفاجر..."
- 74 "يا عائشة ما كان معكم لهواً؟ فإن الأنصار يعجبهم اللهو"
- 190 "يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج..."
- 110 "يا معشر النساء تصدقن وأكثرن الاستغفار..."
- 129 "يا نبي الله أتحب ذلك أخرج ثم لا تكلم أحداً منهم كلمة حتى تنحر بدنك..."

## فهرس المرجع:

### أولا: القرآن الكريم

#### ثانيا: الكتب:

1. ابن تيمية : السياسية الشرعية في إصلاح الراعي والرعية، دار الكتب العلمية- بيروت، 1988.
2. ابن تيمية : منهاج السنة النبوية ، دار الكتب العلمية- بيروت (دون تاريخ).
3. ابن حزم: الأحكام في أصول الأحكام، دارالحديث- القاهرة، 1984م.
4. ابن حزم ، المحلى ، حسن زيدان (محرر) ، مكتبة الجمهورية- القاهرة ، 1970م.
5. ابن حنبل، أحمد: المسند، المكتب الإسلامي/ دار صادر- بيروت (دون تاريخ).
6. ابن خلدون: المقدمة ، دار القلم - بيروت، ط5، 1984م.
7. ابن رشد، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، دار الكتب العلمية- بيروت، 1997م.
8. ابن سعد ، الطبقات الكبرى ، دار صابر- بيروت ، 1967م.
9. ابن عبد البر : الاستيعاب في معرفة الأصحاب، مطبعة السعادة -القاهرة، 1328هـ.
10. ابن عبد البر : الدرر في اختصار المغازي والسير، الكتب العلمية- بيروت ، 1984م.
11. ابن العربي : أحكام القرآن ، تحقيق عبد القادر محمد عطا ، دار الكتب العلمية- بيروت، 1988م.
12. ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، وضع حواشيه إبراهيم شمس الدين ،دار الكتب العلمية بيروت، 1999م.
13. ابن قدامة: المغني، دار الكتاب العربي- بيروت، 1392هـ.
14. ابن قيم الجوزية: إعلام الموقعين، الدار المحمدية- القاهرة (دون تاريخ).
15. ابن قيم الجوزية: زاد المعاد في هدي خير العباد، تحقيق وتعليق الشيخ عرفان عبد القادر حسونة العشا، دار الفكر- بيروت، 1995م.
16. ابن قيم الجوزية: الطرق الحكيمة، تقديم وتحقيق محمد جميل غازي، دار المدني- جدة (دون تاريخ).
17. ابن كثير : البداية والنهاية، دار الفكر- بيروت ، ط2، 1977م.
18. ابن كثير: تفسير القرآن العظيم ، مكتبة المنار- عمان، 1988م.
19. ابن كثير ، الفصول في اختصار سيرة الرسول، مؤسسة علوم القرآن- دمشق، 1400هـ.

20. ابن منظور: لسان العرب، دار إحياء التراث العربي- بيروت (دون تاريخ) .
21. ابن الهاشمي: الداعية زينب الغزالي مسيرة جهاد، تصدير محمد الغزالي، دار الاعتصام- القاهرة، 1989م.
22. ابن هشام: السيرة النبوية، تحقيق إبراهيم الإبياري و عبد الحافظ الشلبي، مطبعة مصطفى الحلبي- القاهرة، 1375هـ ، ط2.
23. أبو داود: سنن أبي داود، مكتبة مصطفى البابي - القاهرة، 1952م.
24. أبو سليمان، عبد الحميد: أزمة العقل المسلم، المعهد العالمي للفكر الإسلامي- فيرجينيا، الطبعة الثانية 1992م .
25. أبو شقة، عبد الحليم محمد: تحرير المرأة في عصر الرسالة، دار القلم- الكويت، ط4، 1995م.
26. أبو فارس، محمد عبد القادر: النظام السياسي في الإسلام (دون تاريخ أو مكان النشر)
27. إسماعيل، أحمد محمد : الفكر الإسلامي ، مكتبة الوعي- بيروت، 1985م.
28. إسماعيل، فادي: الخطاب العربي المعاصر، سلسلة الرسائل الجامعية 3، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، هيرندون-فرجينيا، 1991م.
29. الأشقر، عمر سليمان: محاضرات إسلامية هادفة، دار النفائس-عمان، 1997م.
30. الأشقر، عمر سليمان: نحو ثقافة إسلامية أصيلة، دار النفائس -عمان ، ط6، 1997م.
31. أفرار، علي: صورة المرأة بين المنظور الديني والشعبي والعلماني، دار الطليعة- بيروت، 1996م.
32. أمين، قاسم: تحرير المرأة ، دار المعارف - مصر، 1919م.
33. أمين، قاسم: المرأة الجديدة، القاهرة، 1928م.
34. الأندلسي، ابن عطية : المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، مكتبة ابن تيمية - القاهرة، 1992م .
35. البار، محمد علي : عمل المرأة في الميزان، الدار السعودية للنشر والتوزيع، ط3، 1987م.
36. البناء، حسن: المرأة المسلمة، مكتبة السنة- القاهرة، 1994م.
37. بوازار، مارسيل: إنسانية الإسلام، ترجمة عفيف دمشقية، دار الأدب- بيروت، 1980م.
38. الترابي، حسن: تجديد الفكر الإسلامي، ط3، 1993 (دون دار نشر).
39. الترمذي: سنن الترمذي، تحقيق أحمد محمد شاكر، القاهرة، 1937م.
40. التلمساني، عمر: الإعلام الإسلامي في العهد المكي ،نحو اعلام اسلامي هادف، مؤسسة

- الاعتصام للطباعة والنشر الخليل ، ط2 1989م.
41. الثعالبي: اللطائف والطرائف، المطبعة الوهبية- مصر، 1396هـ.
42. الجابري، محمد عابد: نحن والتراث ، المركز الثقافي العربي - بيروت، ط6، 1993م.
43. الجاحظ: البيان والتبيين، تحقيق عبد السلام هارون، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر - مصر، 1368هـ.
44. الجوهري، محمود، و خيال، محمد عبد الكريم: الأخوات المسلمات وبناء الأسرة القرآنية، دار الدعوة للطبع والنشر والتوزيع- الإسكندرية، 1979م.
45. الجويني، إمام الحرمين: البرهان في أصول الفقه، تحقيق د. عبد العظيم الديب، دار الأنصار - القاهرة، ط2، 1400هـ.
46. جيلفود ، ج. ب. : ميادين علم النفس، ترجمة يوسف مراد، مؤسسة فرانكلين للطباعة والنشر، القاهرة، 1977م.
47. حسب الله ، علي: أصول التشريع الإسلامي ، دار الفكر العربي- القاهرة ، ط6، 1982م.
48. حسنة، عمر عبيد: مراجعات في الفكر والدعوة والحركة، الدار العالمية للكتاب الإسلامي- الرياض / المعهد العالمي للفكر الإسلامي - فرجينيا ، الولايات المتحدة الأمريكية، ط2، 1992م.
49. خاتمي، محمد : المجتمع المدني، ترجمة سرمد الطائي، دار الفكر-دمشق، ط1، 2001م/1422هـ.
50. خلاف، عبدالوهاب: علم أصول الفقه، الدار الكويتية ، ط8، 1968م.
51. خليل، عماد الدين: المرأة والأسرة المسلمة من منظور غربي، دار الفرقان، (دون تاريخ).
52. الخليلي، غازي: المرأة الفلسطينية والثورة، مركز الأبحاث/ منظمة التحرير الفلسطينية، بيروت، 1977م .
53. الخماش، سلوى: المرأة العربية والمجتمع التقليدي المتخلف، بيروت- دار الحقيقة، 1981م.
54. الخولي، البهي: الإسلام والمرأة المعاصرة ، دار القلم- الكويت ، ط3 (دون تاريخ).
55. الخياط، ريم: المرأة في الإسلام قضايا وفتاوى، اليمامة للطبع والنشر والتوزيع، دمشق - بيروت، 1997م.
56. خيرت، أحمد: مركز المرأة في الإسلام، دار المعارف- مصر، 1975م.
57. دروزة، محمد عزة : المرأة في القرآن والسنة، المكتبة العصرية- بيروت ، ط2،

- 1967م.
58. الدوري، قحطان: الشورى بين النظرية والتطبيق، مطبعة الأمة- بغداد، 1974م .
59. الذهبي، سير أعلام النبلاء، مؤسسة الرسالة- بيروت، 1982م.
60. الرازي، الفخر: التفسير الكبير ، ط3 ، دار الفكر- بيروت، 1985م.
61. الراشد، راشد: المرأة والمجتمع ، دار الكلمة الطيبة - بيروت، 1995م.
62. الرافي، عبد الرحمن: عصر محمد علي، مكتبة النهضة المصرية - القاهرة، ط3، 1951م.
63. رسام، أمل: نحو إطار عملي نظري لدراسة المرأة في العالم العربي، بيروت- المؤسسة العربية للدراسات والنشر/ اليونسكو، 1972م.
64. رضا، محمد رشيد ، تفسير المنار ، دار المعارف- بيروت، ط2 (دون تاريخ).
65. الرئيس، محمد ضياء الدين: النظريات السياسية في الإسلام ، دار المعرفة -القاهرة ، ط5، 1969م.
66. الزبيدي: مختصر صحيح البخاري، مكتبة الإيمان- المنصورة، 1994م.
67. الزحيلي، وهبة، الفقه الإسلامي وأدلته، دار الفكر- بيروت، الطبعة الثالثة 1989م.
68. الزركشي: البرهان في علوم القرآن، دار الفكر- بيروت، ط3 ، 1980م.
69. زيدان، عبد الكريم: أصول الدعوة ، مطبعة سلمان الأعظمي- بغداد، ط2، 1972م.
70. زيدان، عبد الكريم : المفصل في أحكام المرأة ، مطبعة سلمان الأعظمي- بغداد، ط2، 1972م.
71. زيدان، عبد الكريم: الوجيز في أصول الفقه، مؤسسة الرسالة، ط6، 1976م.
72. الزين، سميح عاطف : الإسلام وثقافة الإنسان، دار الكتاب اللبناني- بيروت (دون تاريخ).
73. زين العابدين، الطيب (محرر): بحوث ومناقشات المؤتمر العالمي الرابع للفكر الإسلامي، الجزء الأول "المعرفة والمنهجية"، المعهد العالمي للفكر الإسلامي- فيرجينيا، 1990م.
74. الزندانى، عبد المجيد: المرأة وحقوقها السياسية في الإسلام ، مؤسسة الريان- بيروت، 2000م.
75. السابطين، يوسف أحمد محمود: العقيدة الإسلامية وأثرها في حياة المسلمين- بيت المقدس، 1985م.
76. السباعي، مصطفى: المرأة بين الفقه والقانون، المكتب الإسلامي- بيروت، ط4، 1975م.
77. سرحان، نمر: الحكاية الشعبية الفلسطينية ، منظمة التحرير الفلسطينية، مركز اليمان- بيروت، 1974م.

78. سليمان، محمود كرم : التخطيط الإعلامي في ضوء الإسلام ، دار الوفاء للطباعة والنشر - بيروت (دون تاريخ).
79. السنهوري، عبد الرازق أحمد: أصول القانون، القاهرة (دون دار نشر) 1941م.
80. سوسة، أحمد: في طريقي إلى الإسلام، المطبعة السلفية- القاهرة، 1936م.
81. السيد، مجدي فتحي: الصحابييات والصالحات حول الرسول، المكتبة التوفيقية-القاهرة، (دون تاريخ).
82. السيوطي: الإتقان في علوم القرآن، دار المعرفة- بيروت (دون تاريخ).
83. الشاطبي: الموافقات، تحقيق عبدالله دراز، بيروت (دون تاريخ).
84. الشافعي، محمد بن إدريس: الرسالة، تحقيق وشرح أحمد محمد شاكر، المكتبة العلمية- بيروت (دون تاريخ).
85. الشافعي، محمد بن إدريس: كتاب الأم، دار الفكر - بيروت، 1990م.
86. شريعاتي، علي: منهج التعرف على الإسلام، دار سردش - طهران، 1980م.
87. شلتوت، محمود: القرآن والمرأة ، مجموعة البحوث الإسلامية، 1968م.
88. شلتوت، محمود: الإسلام عقيدة وشريعة، دار الشروق، ط8، 2001م.
89. الشوكاني ، محمد بن علي: نيل الأوطار ، دار الكتاب العربي- بيروت (دون تاريخ).
90. الصباغ ، ليلي: المرأة في التاريخ العربي، وزارة الثقافة - دمشق، 1985م.
91. الطبري، ابن جرير: التاريخ، تحقيق أبي الفضل ابراهيم، دار المعارف - مصر (دون تاريخ).
92. الطبري، ابن جرير: جامع البيان عن تأويل آي القرآن، مطبعة الحلبي- القاهرة، ط3، 1968م.
93. عارف، نصر محمد (محرر): قضايا إشكالية في الفكر الإسلامي المعاصر ،سلسلة قضايا الفكر الإسلامي 16. المعهد العالمي للفكر الإسلامي- القاهرة، 1997م.
94. عبد الباقي، زيدان: المرأة بين الدين والمجتمع، مطبعة السعادة- القاهرة، 1977م.
95. عبد الرحمن، أحمد صديق: البيعة في النظام الإسلامي، مكتبة وهبة- القاهرة ، 1988م.
96. عبد الرحمن، عائشة: القرآن وقضايا الإنسان، دار العلم للملايين- بيروت، ط5، 1982م.
97. عبد العزيز ، أمير: نظام الإسلام، مطبعة الأنصار ( دون تاريخ أو مكان نشر).
98. عبد الكريم، أحمد عزت: تاريخ التعليم في عصر محمد علي ، مكتبة النهضة المصرية - القاهرة، 1938م.
99. عبد المنعم، فؤاد: مبدأ المساواة في الإسلام ، مؤسسة الثقافة الجامعية، 1972م.

100. عبد الواحد، علي: حقوق الإنسان في الإسلام، وزارة الأوقاف-القاهرة (دون تاريخ).
101. عزت، هبة رؤوف: المرأة والعمل السياسي: رؤية إسلامية، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، فيرجينيا، 1995م.
102. العسقلاني، ابن حجر: الإصابة في تمييز الصحابة، مطبعة السعادة- القاهرة ، 1328هـ.
103. العسقلاني، ابن حجر : فتح الباري شرح صحيح البخاري، تحقيق عبد العزيز بن باز ومحمد فؤاد عبد الباقي، دار الكتب العلمية- بيروت، 1989م.
104. عطيات، أحمد : الطريق، ط2، دار البيارق- بيروت، 1996م.
105. العقاد، عباس محمود: التفكير فريضة إسلامية، دار الهلال، القاهرة (دون تاريخ).
106. العقاد ، عباس محمود: رجال عرفتهم، دار الهلال- القاهرة (دون تاريخ).
107. العقاد، عباس محمود: المرأة في القرآن ، دار النهضة - القاهرة، 1976م.
108. العقاد، عباس محمود: مطالعات بين الكتب والحياة، دار الكتاب العربي- بيروت، ط3، 1966م
109. علوان، عبدالله: تربية الأولاد في الإسلام ، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع، ط30، 1996م.
110. الغامدي، علي بن سعيد: فقه الشورى، دار طيبة - الرياض، 2001م.
111. الغزالي، أبو حامد: إحياء علوم الدين ، دار المعرفة - بيروت، 1404هـ.
112. الغزالي، أبو حامد: المستصفى في علم الأصول، دار صادر- مصر، 1322هـ.
113. الغزالي، محمد: الإسلام والطاقت المعطلة، دار نهضة مصر- القاهرة، 1998م.
114. الغزالي، محمد: تراثنا الفكري في ميزان الشرع والعقل، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، هيرندون-فيرجينيا، الولايات المتحدة، 1991م.
115. الغزالي، محمد: الدعوة الإسلامية في القرن الحالي، دار الشروق- القاهرة، 2000م.
116. غليون، برهان : إغتيال العقل، المؤسسة العربية للدراسة والنشر- بيروت، 1992، ط6.
117. فازان ، صلاح: نحو فكر نسائي منظم، دار البشير - عمان، 1992م.
118. القرضاوي، يوسف: الإجهاد في ظل الشريعة الإسلامية، دار القلم-الكويت، 1985م.
119. القرضاوي، يوسف: أمتنا بين قرنين، دار الشروق، القاهرة، 2000م.
120. القرضاوي، يوسف : الصحة الإسلامية وهموم الوطن العربي والإسلامي، دار الشروق- ط 7، 1998م.
121. القرضاوي، يوسف: فتاوى المرأة المسلمة ، سلسلة وسائل ترشيد الصحة، دار الفرقان - عمان (دون تاريخ).

122. القرضاوي، يوسف : فتاوى معاصرة ، دار الوفاء- المنصورة ، ط2، 1993م.
123. القرضاوي، يوسف: مركز المرأة في الإسلام، مؤسسة الرسالة- بيروت ، 2000م.
124. القرضاوي، يوسف: ملامح المجتمع المسلم، مكتبة وهبة- القاهرة، 1993م.
125. القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، دار الكتب المصرية- القاهرة، ط3، 1967م.
126. القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن، دار إحياء التراث العربي- بيروت، 1985م.
127. قطب ، سيد: العدالة الاجتماعية في الإسلام، دار الشروق- بيروت ط9، 1983م.
128. قطب، سيد: في ظلال القرآن، دار الشروق- بيروت ، ط12، 1986م.
129. قطب، محمد: شبهات حول الإسلام، دار الشروق-القاهرة، ط22، 1997م.
130. كنعان، حسام، وآخرون، أساسيات علم وظائف الأعضاء، دار المستقبل للنشر- عمان، 1993م .
131. متولي، عبد الحميد: بحوث إسلامية، دار المعارف- القاهرة ، 1979م.
132. محمد، صلاح عبد الغني: الحقوق العامة للمرأة مكتبة الدار العربية للكتاب- مصر، 1998م.
133. مسلم: الصحيح، دار إحياء التراث العربي- بيروت، 1954م.
134. المقدم، محمد إسماعيل: عودة الحجاب، دار الطيبة-الرياض، ط12، 1999م.
135. المنذري، الحافظ زكي الدين: مختصر الإمام مسلم، تحقيق محمد ناصر الدين الألباني، المكتبة الإسلامية- عمان، 1412هـ
136. المودودي، أبو الأعلى: الأحكام السلطانية والولايات الدينية، ط2، مكتبة مصطفى الحلبي - القاهرة ، 1966م .
137. النبهاني، تقي الدين: النظام الاجتماعي في الإسلام ، ط3، دار الأمة- بيروت، 1990م.
138. الهاشمي، محمد علي: شخصية المرأة المسلمة، دار البشائر الإسلامية- بيروت، ط4، 1997م.
139. الهندي، حسام الدين: كنز العمال ، مؤسسة الرسالة- بيروت، 1399هـ.
140. وادي، طه: صورة المرأة في الرواية المعاصرة ، دار المعارف - القاهرة، ط2، 1980م.
141. الوشلي، عبدالله قاسم: الإعلام الإسلامي في مواجهة الإعلام المعاصر، ط2، دار البشير للثقافة والعلوم الإسلامية- طنطا (دون تاريخ).
- 142. ثالثا: الأبحاث:**
143. عرابي، عبد القادر: "المرأة العربية بين التقليد والتجديد"، المرأة العربية بين ثقل الواقع وتطلعات التحرر، سلسلة كتب المستقبل العربي/ مركز دراسات الوحدة العربية، السنة

13 العدد 136، حزيران 1990م.

144. كنزة، لمراني العلوي: "الثابت والمتغير في بنية الأسرة المغربية"، مجلة العلوم

الإجتماعية (جامعة الكويت) السنة، 15 العدد 2، 1987م.

145. لطفي، سهير: "وضع المرأة في الأسرة العربية وعلاقتها بازمة الحرية والديمقراطية"

مؤتمر المرأة ودورها في حركة الوحدة العربية، مركز دراسات الوحدة العربية،

بيروت: المركز، 1982م.

رابعاً: مواقع إلكترونية:

[www.amaneeena.com](http://www.amaneeena.com)  
[www.amanjordan.org\aman\\_studies](http://www.amanjordan.org\aman_studies)  
[www.arabworldbooks.com](http://www.arabworldbooks.com)  
[www.balagh.com](http://www.balagh.com)  
[www.binkhamis.org](http://www.binkhamis.org)  
[www.fikr.com](http://www.fikr.com)  
[www.ikhwan-info.net](http://www.ikhwan-info.net)  
[www.islamonline.net](http://www.islamonline.net)  
[www.islamweb.net](http://www.islamweb.net)  
[www.aljazeera.net](http://www.aljazeera.net)  
[www.khayma.com](http://www.khayma.com)  
[www.lahaonline.com](http://www.lahaonline.com)  
[www.almanar.net](http://www.almanar.net)  
[www.mafhoum.com](http://www.mafhoum.com)  
[www.mawada20.tripod.com](http://www.mawada20.tripod.com)  
[www.mhryemen.org](http://www.mhryemen.org)  
[www.pnic.gov](http://www.pnic.gov)  
[www.al-rasool.net](http://www.al-rasool.net)  
[www.rezgar.com](http://www.rezgar.com)  
[www.saaaid.net](http://www.saaaid.net)  
[www.shabablek.com](http://www.shabablek.com)  
[www.womenstudies.com](http://www.womenstudies.com)

	قائمة المحتويات:	الصفحة
	شكر و عرفان	ج
	الإهداء	ح
	ملخص الرسالة	خ
1	المقدمة	
6	<b>الفصل الأول: المرأة ومنهجية الأصالة الإسلامية</b>	
10	المبحث الأول: منهجية الأصالة الإسلامية على ضوء الكتاب والسنة	
14	المبحث الثاني: المفاهيم الأساسية للأصالة الإسلامية	
18	المبحث الثالث: شخصية المرأة في الكتاب والسنة	
26	المبحث الرابع: حقوق المرأة باعتبارها من أهل الإسلام	
40	المبحث الخامس: الأنموذج النبوي في التعامل مع المرأة كأنموذج متجدد	
46	<b>الفصل الثاني: الواقع الاجتماعي للمرأة في المجتمع الإسلامي المعاصر</b>	
48	المبحث الأول: المرأة ومنهجية التغيير الاجتماعي	
54	المبحث الثاني: مشاركة المرأة في الحياة الاجتماعية ومفهوم الإختلاط	
65	المبحث الثالث: أوجه التمييز ضد المرأة وصور من معاناتها	
71	المبحث الرابع: النشاط الاجتماعي للمرأة في عصر الرسول (صلى الله عليه وسلم)	
76	<b>الفصل الثالث: العلاقة الجدلية بين الأسرة والمرأة في التشكيل الثقافي والاجتماعي</b>	
80	المبحث الأول : مكانة المرأة في الأسرة الإسلامية	
83	المبحث الثاني: التقاليد الجاهلية ودورها في تجهيل المرأة	
87	المبحث الثالث: دور الإستعمار والتغريب في تعليم المرأة	
90	المبحث الرابع: منهاج الرسول (صلى الله عليه وسلم) في فتح أبواب العلم للمرأة	
96	المبحث الخامس: المرأة بين النص الديني والأمثال الشعبية	
103	المبحث السادس: صورة المرأة في الكتابات العربية المعاصرة.	

108	<b>الفصل الرابع: دور المرأة السياسي</b>
110	المبحث الأول: وعي المرأة وأهليتها السياسية ودور الأسرة في ذلك
119	المبحث الثاني: حرية الرأي والعمل في السياسة
127	المبحث الثالث: دور المرأة في الشورى والشأن العام
131	1. الإنتخاب والبيعة
135	2. الولاية العامة
138	3. الحسبة والقضاء
145	المبحث الرابع: مشاركة المرأة السياسية زمن الرسول (صلى الله عليه وسلم)
152	<b>الفصل الخامس: الإعلام والدعوة ودور المرأة</b>
156	المبحث الأول: دور الإعلام وأهميته في المجتمع المعاصر
159	المبحث الثاني: حقيقة واقع المرأة في الإعلام المعاصر
165	المبحث الثالث: دور المرأة الإيجابي والسلبي في الإعلام
170	المبحث الرابع: عمل المرأة في الإعلام وموقف الشريعة منه
176	المبحث الخامس: دور المرأة في الصحة الإسلامية والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر
178	<b>الفصل السادس: الخصائص البشرية للمرأة</b>
181	المبحث الأول: التكوين البدني والنفسي للمرأة
184	المبحث الثاني: الفرق بين الرجل والمرأة بين المساواة والمماثلة
190	المبحث الثالث: حاجات المرأة العضوية والغرائزية
194	المبحث الرابع: تنظيم العلاقة بين الرجل والمرأة ومفهوم الفتنة
199	الخاتمة: خلاصة البحث
202	فهرس الآيات
208	فهرس الأحاديث
212	فهرس المراجع
223	ملخص الرسالة باللغة الإنجليزية

**“Woman between Tradition and Modernity”**

**MA Thesis**

**Eman Khalil Eid**

**Advisor: Dr. Maryam Saleh**

**Al-Quds University**

**The MA Program in Contemporary Islamic Studies**

**2005 CE / 1426 AH**

## Abstract

### **In the Name of Allah, the Most Compassionate, the Most Merciful**

Praise be to Allah, we thank Him, seek His help, and ask for His forgiveness. May His peace be upon Prophet Muhammad.

This MA thesis, “Woman between Tradition and Modernity”, addresses one of the most important issues in the world today. The discussion exists in academic circles, as well as societal sectors. This is of utmost importance, for women issues, since the renaissance, reached all parts of the world, the east and the west, to all nations under the rubric of woman’s liberation.

The women liberation movement aims at establishing a worldview that pleases the West, and embarrass the Islamic epistemological paradigm. It aims at making the latter give in, and follow those who lead the said liberation movement.

The secular western paradigm is being advanced to the whole global village. This secular paradigm deprives Muslim women of their particular status that bestowed upon them by the Shari`ah. It also leads to the deconstruction of this Islamic position, leading them ultimately to melt and join the borrowed modern paradigm.

Some Muslim intellectuals defended the Islamic worldview, some defended the local cultural construct, and some reconciled themselves with the secular paradigm to the degree of identifying totally with it.

What happened to women in the west does not prevent one from reviewing the status of Muslim and Arab women, the latter in particular. The general backwardness of the society did have a negative impact of her original status which is part of the Islamic worldview, from which they have been deprived. Arab and Muslim women suffer from local cultural injustices that formed the psyche of men, in a way that has nothing to do with the Qur’an and the Sunnah. The suffering of both, men and women, in the Muslim world could be attributed to the lack of implementation of the Shari`ah in the life of Muslims.

In this study, I will try to depart from this position to reflect the reality of Muslim women in our contemporary society.

On the other hand, this thesis shows that Islam cares about woman, and did not position her as an antagonist to man; rather, they complement each other. One should recognize woman as a gentle creature who has emotions and feelings! Yet, she is equally responsible like man, except when the Shari`ah relieves her in certain cases as an exception.

I have followed, in this thesis, what might be described as the Islamic methodology, or paradigm, that portrays the relationship between human beings on equal footing, regardless of their gender, wealth, or social status.

In addition, for the preservation of the Islamic identity, I returned to the original primary resources, for we cannot perceive a present or a future detached from the past.

### **Table of Contents:**

#### **Chapter One: Woman and the Traditional Islamic Methodology**

1. Islamic Methodology in the light of the Qur'an and the Sunnah.
2. Islamic Methodology in the light of the Qur'an and the Sunnah.
3. Basic concepts of Islamic methodology and the personality of woman in the Qur'an and the Sunnah.
4. Prophetic model in dealing with woman, as a renewable paradigm.
5. Woman's rights as a Muslim.

#### **Chapter Two: The Social Status of Woman in Contemporary Islamic Society**

1. Woman and the methodology of social change.
2. Woman's participation in social life.
3. Forms of discrimination against woman and her suffering.
4. Woman's social activity during the time of the Prophet (SAAS).

#### **Chapter Three: The Dialectical Relationship between the Family and Woman in the Social and Cultural Formation**

1. The status of woman in the Muslim family.
2. The role of colonialism and westernization in woman's education.
3. The Prophet's call for the education for woman.
4. The image of woman between religious texts and popular proverbs.
5. The image of woman in modern Arabic literature.

#### **Chapter Four: The Political Role of Woman**

1. Role of family in woman's consciousness and her political qualifications.
2. Woman's role in Shura consultations and public discourse.
  - i. Pledge of allegiance (Bay`ah).
  - ii. Governance.
  - iii. Judicial Positions.
  - iv. Political activity/positions.

## **Chapter Five: The Media, Propagation of Islam and the Role of Woman**

1. The importance of the media in contemporary society.
2. The status of woman in contemporary media.
3. The positive and negative roles of woman in media.
4. Shari`ah position on woman's work in the media.
5. Woman's role in Islamic renaissance and in advocacy.

## **Chapter Six: Woman's Characteristics**

1. Woman's physical and psychological make up.
2. Equality, sameness and differences between man and woman.
3. Woman's natural and instinctive needs.
4. Organizing the relationship between man and woman, and the concept of moral tests.